بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على أنبيائه ورسله البررة الكرام الذين بعثهم الله بالهدى للعالمين، وجعل محمدا خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم ورضي عن أصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الرأي العام ظاهرة اجتماعية فطرية موجودة في أبسط صورها منذ أن كان هناك ثلاثة أو أكثر من المخلوقات العاقلة ولكن الكتابة عنها لم تبدأ إلا في وقت متأخر. ولعل أبكر الجهود في ذلك تعود بطريقة مباشرة إلى كتابات اليونان والرومان التي أعارت اهتماما كبيرا لرأي الجمهور العام وعلاقته بنظم الحكم. واستمر الاهتمام بهذه الظاهرة عبر القرون الوسطى في أوربا. أما الدراسات التي قامت بتحليل ظاهرة الرأي العام فلم تبدأ حتى القرن الثامن عشر الميلادي. وقد تمثلت البدايات الأولى في كتابات بعض الفلاسفة السياسيين مثل: "فولتير" Voltaire و"هوبز" Hobbes و"لوك" Locke و"هيوم" Hume . وكان لكُتّاب عصر الثورة الفرنسية دورا واضحا في إبراز أهمية الرأي العام، ولاسيما كتابات "روسو" Rousseau. وقد أعرب هؤلاء الفلاسفة عن رأيهم بوضوح في ضرورة ارتكاز القانون على الرأي العام.(١) ويقول "تشايلدز" بأن موضوع الرأي العام بقي حكرا على السياسيين حتى عام ١٩٩٠ ميلادية. ثم بدأ اهتمام رجال الإعلام بظاهرة الرأي العام.(٢) وهذا بخلاف ما فهمه بعض المؤلفين الذين ظنوا أن الرأي العام مفهوم إعلامي في الأصل.

وليس غريبا أن تمجد هذه الفلسفات البشرية الرأي العام وتمنحه قيمة كبيرة

---

(1) Childs, pp. 26-38.
(2) Childs, p. 3.

وتعتبره الأساس الذي تُبنى عليه التشريعات العادلة. فهي فلسفات نشأت في بيئات وثنية، أو لا دينية، أو بيئات ترى الفصل بين الدين والسياسة هو الأصل. وهي بيئات عانت فيها شعوبها مرارة الاستبداد المطلق للحكام، سواء أكانوا بابوات أو أباطرة أو ملوكا. فأعلنت تمردها على كل أنواع السلطات العليا سواء أكانت سلطة ربانية أو بشرية، وطالبت بعاطفة جامحة بأن تكون السلطة العليا للشعب ليس لغيره. وبعبارة أخرى، هي فلسفات ترى أن مهمة التشريعات قاصرة على تحقيق العدالة والمساواة بين جميع الأفراد في هذه الدنيا الفانية فقط.

أما نحن المسلمين فنرى أن من خلق المخلوقات كلها أعلم بما يصلح لها من تشريعات، تحقق لها السعادة في الحياة المؤقتة والأبدية. وبعبارة أخرى، مع أن ظاهرة الرأي العام الطبيعية واحدة في الأصل فإن هناك اختلافات جذرية بين **منطلقات** المفهوم العلماني للعلاقة بين الرأي العام ونظام الحكم وبين المنطلقات الإسلامية لهذه العلاقة. ولا يعني هذا، أن الباحث يقول بأن **طبيعة** المفهوم العلماني كلها معارضة للتعاليم الإسلامية. فهذا قول يقتضي رفض كل ما نستورده من الدول الغربية اليوم والمتقدمة ماديا وإداريا واقتصاديا... وعسكريا، وإنما يقصد المؤلف بهذا القول التنبيه إلى عدم التسرع في إصدار الأحكام سواء أكانت إيجابية أم سلبية. فهدف هذا التمييز في المنطلقات بين العلماني والإسلامي هو التحذير من الانبهار ب**كل** ما في حضارة الغرب، وكذلك التحذير من إصدار أحكام خاطئة مبنية على معلومات سطحية مضللة عن الحضارة الغربية.

مشكلة البحث:

يهدف هذا الكتاب إلى تحقيق عدد من الأهداف يتمثل أبرزها فيما يلي:

١ - توفير فصول مختصرة تصلح لأن تكون مدخلا لدراسة ظاهرة الرأي العام والتعرف على مكانتها في النظم السياسية الانتخابية "الديموقراطية" التي تمنح الرأي

العام قيمة نظرية بارزة وتعترف به مصدرا من مصادر التشـريعات الـتي تحكـم سلوك الأفراد والجماعات في تلك النظم.

وبهذا يمكن القول بأن الهدف الأول من هذا البحث هو تعريف القارئ العـربي بحقيقة ظاهرة الرأي العام كما هي موجودة في بيئات النظم الغربية العلمانية (النظم الديموقراطية): عناصرها، وجذورها، وعلاقتها بالمنظمات ذات العلاقـة المباشـرة وغير المباشرة، وعلاقتها بوسائل الاتصال المختلفة، وعلاقتها بالصفوة التي درجـت الفلسفة الديموقراطية على التقليل من شأنها، وذلك مقابل الرفع من شـأن الجمهور العام.

٢ - تحديث المعلومات التي وردت في المراجع العربية عـن ظـاهرة الـرأي العـام، وإعادة صياغة بعض المعلومات التي وردت فيها بحيث تظـهر التفـاصيل الواقعية والتفاعلات التي لا يظهر الرأي العام على حقيقته بدونها.

٣ - توفير قاعدة أكثر واقعية لبناء الجهود التأصيلية الإسلامية للرأي العام النظري.

٤ - بيان المنظور الإسلامي، أي حقيقة الشورى وحقيقة الأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكر وعلاقتهما بظاهرة الرأي العام. وبهذا يتمثل الهدف الثاني من هـذه الدراسة في بيان موقع ظاهرة الرأي العام في الإسلام وطريقة التعامل معها.

الجهود السابقة:

هناك العديد من المؤلفات والأبحاث، بل المئات منها التي تنـاولت أجـزاء محددة من ظاهرة الرأي العام وعلاقتها بالمعتقدات والاتجاهات وبالمؤسسات الـتي ينشأ الفرد فيها، وعلاقتها بوسائل الاتصال ولا تزال الجهود المكثفـة مسـتمرة. وهناك أعمال جمعت أطراف الموضوع.

وسيتم الاقتصار في هذه المقدمة على الحديث بصورة مقتضبة عـن الجـهود السابقة في مجال الرأي العام باللغة الإنقليزية وبالعربية، مع بيان أو ضـح الجـهود وأبرز الملاحظات. كما سيتضمن حديثـا مختصرا عن العناصر الأساسية للـرأي

العام في الدراسات السابقة، وعن جهود الأسلمة في هذا المجال.

المنشورة بالإنقليزية:

من الكتابات المتوفرة باللغة الإنقليزية التي تعرضت لمعظم موضوعات البحث، يمكن الإشارة إلى كتابTrade "تريد" وكتاب "دايسي" Dicey و"بنتلي" Bentley و"برايس" Bryce (٣) وكتابي "تشايلدز" Childs (٤) وكتاب "دوي"(٥) وكتاب "شوارتز" Schwartz (٦) وكتاب "بست" Best(٧) وكتاب زولر" Zaller(٨) وكتاب "هولواي" وزميله (٩) وكتاب "ماكومبز" McCombs وآخرون(١٠) وكتاب "إريكسون" وآخرون (١١) وفنسينت برايس" Vincent Price. فقد تحدثت بعض هذه المؤلفات عن كل ما يتعلق بظاهرة الرأي العام: عناصره، وجذوره، والمؤسسات ذات العلاقة به ونوع العلاقة. واقتصر بعضها على زوايا محددة.

إضافة إلى هذه الأعمال الفردية أو شبه الفردية هناك مجلدات تحتوي على أبحاث علمية تغطي معظم جوانب الموضوع قام بتجميعها بعض الباحثين المحررين. ومن هذه: المجلد الذي جمعه "بيرلسون" Berelson و "جانوويتز" Janowitz (١٢) والمجلد الذي قامت بتجميعه "ولش" Welch(١٣) والمجلد الذي جمعه "كارلسون" Carlson.(١٤) والمجلد الذي جمعه "جانويتز" Janowitz

---

(3) Childs, Public. pp. 29-31.
(4) Childs, An Introduction, 1940; and Childs, Public. 1965.
(5) Doob, Public Opinion
(6) Schwartz, 1968.
(7) Best, Public Opinion: Macro and Micro, 1972.
(8) Zaller, 1992.
(9) Holloway and George.
(10) McCombs, Einsiedel and Weaver.
(11) Erikson, Luttbeg and Tedin.
(12) Berelson and Janowitz, 1966.
(13) Welch, 1975.
(14) Carlson, 1975.

و"هيرش" Hirsch(١٥) والمجلد الذي جمعه "سلمون" و"جلاسر".(١٦)

وقد اعتمد الباحث على هذه المصادر اعتمادا كبيرا إضافة إلى الأبحاث الحديثة التي لم تتضمنها هذه المصادر وموجودة في الدوريات المتخصصة ولاسيما دورية الرأي العام الأمريكية Public Opinion Quarterly.

ويلاحظ أن معظم الكتابات الحديثة بدأت بأبحاث تعتمد على الاستقراء غير المقنن لواقع عايشه الباحث، ثم أصبحت تأخذ شكل الأبحاث المقننة التي تستند إلى الأسلوب الكمي في البحث العلمي. ومع وجود أفكار قديمة لا تزال صادقة في هذا العصر فهناك أيضا بعض الأفكار التي نضجت أكثر فيما بعد. وقد تناولت هذه الكتابات كافة الموضوعات المتصلة بالرأي العام: التعريف، والجذور أو علاقته بالبيئة النفسية والاجتماعية والاقتصادية، والسمات، وعلاقته بالنظم السياسية التي نسميها "الديموقراطية"حسب المفهوم الغربي الذي يختلف عن الشيوعي أو الاشتراكي، وعلاقته بوسائل الاتصال المختلفة، وطرق قياسه والملاحظات عليها.

وجمع "تشايلدز" Childs في كتابه الصادر عام ١٩٦٠ ما يقارب السبع وأربعين تعريفا، تناقلته المصادر المختلفة ومنها المصادر العربية. ومع هذا فإنه لا يزال هناك بعض الغموض حول حقيقة ظاهرة الرأي العام. فهل الرأي العام يميل إلى أن يكون عقلانيا أو أنه يميل إلى أن يكون عاطفيا؟ وهل هو وسيلة واعية لسن القوانين ورقيب على الحكومات فحسب أم هو رقابة تلقائية على كل فرد وجماعة في المجتمع أيضا؟ وهل الأغلبية من العناصر اللازمة للرأي العام أم لا؟

المنشورة بالعربية:

لعل الكتابات الشاملة عن ظاهرة الرأي العام، في العربية، أسبق من الأبحاث

([15]) Janowitz and Hirsch, 19.

([16]) T. Glasser and C. Salmon1995.

العربية التي تتناول أجزاء منها. ومن هذه الجهود: ما كتبه دياب[17] والعمري[18] وأبو زيد [19] وحاتم [20] وبدر [21]، وسراج [22] وسعد[23] وطلعت[24]. وتميز عمل محمود المحامي بكونه ترجمة لبعض الأبحاث الأساسية في مجال الرأي العام مجموع في مجلد واحد.[25] وكذلك تميز عمل العربي بأنه ترجمة لأبحاث مختارة من المجلد الذي جمعه "سلمون" و"جلاسر".[26]

ومن الواضح أن هذه الكتابات هي محاولات جادة في نقل ما هو موجود في التراث الغربي عن ظاهرة الرأي العام. وواضح أيضا أن هذه الجهود قد سعت بجد في تبسيط ظاهرة الرأي العام لطلاب المرحلة الجامعية، وذلك بإعادة التصنيف وبالتلخيص وبالاقتصار على المعلومات العامة وبضرب الأمثلة المحلية، أحيانا. بيد أنه يلاحظ على هذه الجهود المبكرة التي ملأت فراغا في المكتبة العربية ردحا من الزمن أنها تحتاج إلى إعادة نظر وتحديث. وذلك لأنها عنيت بالحقائق العامة وبحسن التنظيم، وركزت على إبراز التعاريف المختصرة مما أدى إلى التضحية بكثير من التفاصيل والتفاعلات التي بدونها لا يظهر الرأي العام على حقيقته. فأسهمت هذه التضحية في تشويه صورة الرأي العام الموجود في الواقع، في البيئة الغربية. وكان التشويه أوضح عند من اقتصر على بعض المراجع العربية وقرأها من منظار "الإسلام يختلف عن كل ما سواه وهو أفضل عن كل ما سواه" متجاهلا أن الإسلام يتفق مع ما سواه في كثير من الخير الفطري والمكتسب وأن المسلمين هم أيضا من بني

---

(17) دياب، الرأي العام وطرق قياسه.
(18) العمري، الرأي العام والدعاية.
(19) أبو زيد، سيكلوجية الرأي العام ورسالته الديموقراطية.
(20) حاتم، الرأي العام.
(21) بدر، الرأي العام: طبيعته وتكوينه وقياسه، ودوره في السياسة العامة، طبعة ثالثة ١٩٨٢.
(22) سراج، الرأي العام، مقوماته وأثره في النظم السياسية المعاصرة.
(23) سعد، الرأي العام بين القوة والأيديولوجية.
(24) طلعت، الرأي العام، ١٩٨٦.
(25) المحامي، الإعلام والرأي العام، ١٩٨٢.
(26) العربي، الرأي العام

آدم. كما أسهم المنهج السائد في الخلط بين الحديث عن ظاهرة الرأي العام نفسها من جهة، وبين المفهوم الغربي للعلاقة بينها وبين نظم الحكم من جهة أخرى. فقامت كثير من الجهود التأصيلية على معلومات عامة عن ما أسماه ب "الرأي العام" الوهمي أو شبه الوهمي، جدير بالنقد والرفض، وعقدت مقارنات بينه وبين "الرأي العام الإسلامي".

و لم تخرج المؤلفات العربية عن الإطار العام للمؤلفات بالإنقليزية فيما عدا العمري الذي لم يثبت مصادره ولكن يبدو أنه متأثر بالكتابات الفرنسية. وأولت بعض هذه الكتابات أهمية خاصة لوسائل قياس الرأي العام مثل دياب، وأبو زيد، حاتم، وبدر، وسراج. ومنح بدر وسعد شيئا من الاهتمام للمنظور الإسلامي. وضمّن دياب، وسراج، وطلعت مؤلفاتهم دراسات أو أمثلة من البيئة المصرية. وتميز كتاب حاتم بالترجمة الجيدة التفصيلية لبعض النقولات التي وردت في المؤلفات الأخرى مثل أقوال "دوب" حول الوسائل التي تتعامل بها الآراء الفردية التي تقود في النهاية إلى الرأي العام، أو لم ترد مثل علم استطلاع المستقبل. كما أفرد العمري، وسعد جزءا مميزا للدعاية في كتابيهما.

وهناك دلالات تشير إلى أن بعض المؤلفات المتأخرة تعتمد على مراجع عربية سابقة دون الإشارة إليها أحيانا والاقتصار على نقل التوثيق دون الرجوع فعلا إلي المرجع الأصلي الموثق. ومثال ذلك ينقل أحدهم تعريفات عن مصادر أجنبية، يوثقها فقط بكتابة اسم المؤلف وشهرته بالعربية وعنوان المرجع مترجمة إلى العربية. فينقل عنه آخر مع محاولة لتخمين الاسم بالإنقليزية وترجمة للعنوان المنقوص، متجنبا الإشارة إلى المصدر العربي الذي نقل عنه بالفعل. وبهذا أصبحت شهرة المؤلف "جيمس برايس"Bryce بالتخمين Price. وينقل ثالث عن هذا الأخير التعريف نفسه بما فيه خطأ الاسم بالإنقليزية دون الإشارة إلى المصدر العربي الذي نقل عنه بالفعل.

وجمعت المؤلفات العربية كثيرا من التعريفات المختصرة وتناقلتها بتوثيق أمين أو بدون. فقد أورد دياب أربعة تعريفات لخمس كُتّاب غير عرب [٢٧]، ثم نجدها عند أبي زيد وقد أضاف إليها أربعة أخرى وواحدة له.[٢٨] وأورد حاتم تعريفين إضافة إلى ما نجده عند أبي زيد.[٢٩] أما العمري فيقتصر على إيراد تعريف له.[٣٠] ونجد عند بدر التعريفات الموجودة عند أبي زيد وبعضها عند دياب مضيفا إليها ثمان تعريفات أخرى منها تعريف العمري وأبو زيد وسعد وتعريفه هو.[٣١] وأضافت طلعت تعريفين إلى التعريفات الموجدة في الكتابات السابقة وتعريف لها.[٣٢] وأورد الشنقيطي عددا من التعريفات من المنظور الإسلامي.[٣٣] واقتصر الكيلاني وبهنسي على إثبات تعريفيهما من وجهة النظر الإسلامية.[٣٤]

وعند مراجعة ما ورد في المراجع العربية عن العوامل التي تؤثر في الرأي العام نجد توسعا كبيرا عند حاتم بصفة خاصة، يشمل الظروف البيولوجية والبيئة الجغرافية واللغة...[٣٥]

عناصر الرأي العام:

يلاحظ عموما عند استعراض عناصر جميع التعريفات التي حوتها مؤلفات الرأي العام أن هناك اتفاقا على العناصر التالية مع الاختلاف في التفاصيل:

١ – القضية. ويشترط بعضهم أن يكون عليها اختلاف وأن تكون ذات أهمية

---

(٢٧) دياب ص ٧–٨.
(٢٨) أو زيد ص ٣٥–٣٧، ٤٧، ٣٨.
(٢٩) حاتم ص ٢٧، ٤٥–٤٧، ٤٩.
(٣٠) العمري ص ٦.
(٣١) بدر ص ٥٧–٦٢.
(٣٢) طلعت ١٥٤–١٥٩.
(٣٣) الشنقيطي ص ٤٤–٤٥؛ وعبد الحليم ص ٥١.
(٣٤) الكيلاني ص ٤٢؛ بهنسي ص ١٥.
(٣٥) حاتم ص ٦٩–١٢٨؛ ١٦٩–٣٣٢.

بالنسبة لمجموعة من الناس.(٣٦)

٢ – تعبير جماعي عن رأي واحد، تتبناه مجموعة كبيرة من الناس. وقد يكون هذا الرأي عقلانيا يأخذ شكل حُكْم، أو يكون رد فعل عاطفي يمكن تسميته بالفكرة السائدة أو الاتجاه. وأن يكون التعبير عنه بنسبة وكثافة كافية للتأثير.(٣٧)

٣ – مجموعة كبيرة من الناس لها تأثيرها في المجتمع الذي تنتمي إليه، قد تكون صفوة قوية، أو أغلبية من عامة الناس في المجتمع الذي ينتمي إليه الرأي العام.(٣٨)

٤ – المناقشة. وربما يضيف التعريف أن المناقشة هي بين شخصين أو أكثر.(٣٩)

٥ – وسائل الاتصال سواء الشخصية أو الجمعية أو الجماهيرية.(٤٠)

٦ – تضيف معظم التعريفات الإسلامية ل"الرأي العام" إلى العناصر السابقة الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتبارهما نوعا من الرأي العام، يحرس القيم ويتسم بالوعي العام، وأنه مقيد بالجمهور المسلم. وتشترط الكتابات الإسلامية أن يكون الرأي العام متسقا مع التعاليم الإسلامية، أو صادرا عن القرآن والسنة (رباني المصدر) أو أن يكون النقاش محكوما بهما.(٤١)

جهود الأسلمة:

هناك محاولات عديدة لأسلمة "الرأي العام"، وذلك بالرغم من أن نشأة الرأي العام في المرحلة الشعبية يغلب عليها أن تكون ردود فعل تلقائية أو ظاهرة طبيعية لا تخضع في نشأتها لأي نوع من الضوابط سوى الاتجاهات السائدة بين الناس ومعتقداتهم. ومن محاولات الأسلمة تعريف عبد الحليم الذي يقول "الرأي العام

(٣٦) انظر مثلا: تعريف برايس وتعريف ألبورت في دياب ص ٧.

(٣٧) انظر مثلا: تعريف كنج وتعريف دوب وألبورت في دياب ص ٧–٨؛ وتعريف لاويل في أبو زيد ص ٣٧؛ تعريف ما كينون في حاتم ص ٢٧.

(٣٨) انظر مثلا: تعريف كلار وتعريف أليج وتعريف تشايلدز في أبو زيد ص ٣٥–٣٧. وتعريف ماكينون في حاتم ص ٢٧.

(٣٩) انظر تعريف أليج مثلا في أبو زيد ص ٣٥.

(٤٠) انظر مثلا تعريف ألبيج مثلا في أبو زيد ص ٣٥.

(٤١) أنظر عبد الحليم، الرأي العام ص ٥١؛ الكيلاني، الإعلام السياسي ص ٤٢–٤٤؛ بهنسي، الرأي العام في الإسلام ص ٢٣–٢٨؛ الشنقيطي، الرأي العام في ضوء الإسلام ص ٤٤–٤٥.

في الإسلام يشير إلى اتجاهات جماهير المسلمين نحو قضية تهم هذه الجماهير في وقت ومجتمع معين بعد مشاورة وحوار ونقاش يحكمه كتاب الله وسنة رسوله".(٤٢)

من الواضح أن مجرد كون المعبرين عن الرأي مسلمين لا يجعل رأيهم هذا موافقا للتعاليم الإسلامية بالضرورة. فالمسلمون ليسو معصومين من الخطأ ولا سيما أغلبية المسلمين اليوم. ومن المؤكد أن النقاش الذي يجري بطريقة عشوائية كلما اجتمع اثنان أو أكثر لا يمكن ضبطه بالتعاليم الإسلامية. فقد يجهل جميع المشتركين في النقاش العشوائي أن بعض ما ورد في نقاشهم مخالف للتعاليم الإسلامية لأنهم يجهلون التعاليم الإسلامية ذات العلاقة بموضوع مناقشتهم أو يجهلون بعضها. ويعطي الكيلاني في تعريفه للرأي العام من وجهة نظر إسلامية أهمية خاصة للرأي الفقهاء.(٤٣) والحقيقة أن البعض نتيجة للحماس المفرط لمحاولات الأسلمة قد يطلق صفة **الوضعي** لظاهرة الرأي العام **الطبيعية** ويطلق صفة إسلامي على الرأي العام المتصور من وجهة النظر الإسلامية والتي قد لا تكون موجودة في الواقع ويستحيل وجودها على المستوى الشعبي.(٤٤) وليس هذا فحسب ولكن قد يصف الباحثين الذين كتبوا عن ظاهرة الرأي العام الطبيعية بأنهم "**وضعيون**" ويستخدمون المنهج الوضعي.(٤٥) وتميز مقال الخرعان بتحذيره من استيراد المصطلحات الغربية وتبنيها كما هي، وإن لم يخل ما كتبه من آثار الاقتصار على بعض المؤلفات العربية في الرأي العام.(٤٦)

وهناك من يعتبر الشورى في الإسلام ظاهرة مقاربة للرأي العام في النظم الغربية.(٤٧) وهناك من يعتبر الرأي العام هو الأمر بالمعروف والنهي عن

---

(٤٢) عبد الحليم ص ٥١؛
(٤٣) الكيلاني ص ٤٢.
(٤٤) الشنقيطي ص ٩٦؛ مشرح ص ٩-١٠.
(٤٥) الشنقيطي ص ٢٩؛ مشرح ١١-١٢.
(٤٦) الخرعان.
(٤٧) انظر مثلا: عبد الحليم ص ٥٠-٥٦، ١٣٣-١٦١.

المنـــكر.(٤٨) وهناك شبه اتفاق بين عدد ممن تناولوا موضوع الرأي العـــام مـــن المنظور الإسلامي بأن مهمة الأمر بالمعروف مكملة للشورى.(٤٩)

ويؤكد بعضهم (٥٠) أهمية الرأي العام في الإسلام وأن الإسلام يعيره اهتمامـــا ملحوظا. ويضرب لذلك أمثلة منها: قوله تعالى: {وقل اعملوا فسيرى الله عملكـم ورسوله والمؤمنون.} وقوله تعالى:{ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضـــوا مـــن حولك}.(٥١) ويستشهد البعض (٥٢) بقول الرسو ل صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها، مشيرا إلى رغبته في تعديل بعض أجزاء الكعبة: "ولـــولا أن قومـــك حديثٌ عهدهم بالجاهلية فأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيـــت وأن ألصق بابه بالأرض".(٥٣) كما يستشهدون بتعليق الرسول صلى الله عليه وســـلم عندما اقترح أحد الصحابة قتل أُبيّ "كيف إذا تحدث النـــاس أن محمـــدا يقتـــل أصـــحابه".(٥٤) ويستشهد آخر باستعمال الرسول صلى الله عليـــه وســـلم أو بالأحرى القرآن للرأي العام في عقوبة الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبـــوك.(٥٥) واستشهد الكيلاني والشنقيطي وغيرهم بحكم الإجماع في الفقه الإسلامي.(٥٦)

والمشكلة الأساسية في جهود الأسلمة أنها لم تفهم ظاهرة الرأي العام الطبيعيـة أو الدراسات التي أجريت عليها فهما كافيا. فبالإضافة إلى المغالطات المذكورة سابقا، يعتقد بعض الباحثين بأن أصل دراسات الرأي العام هم الإعلاميون، وأن الحـــلاق

---

(٤٨) أبراهيم إمام، أصول الإعلام الإسلامي ٢٦٦، ٢٨١. نقلا عن الشنقيطي ص ٤٥؛ دراز نخبة الأزهار ص ١٣٩ نقلا عن الشنقيطي ص ٤٤.

(٤٩) انظر مثلا: محمد عبده، الإسلام والنصرانية ص ٧٢-٧٣ نقلا عن الشاوي ص ٥٣؛ الكيلاني، تأصيل ص ١٧٦-١٩٤؛ الشاوي ص ٤٩-٦١؛ البهنسي ص ٢٣-٤٥؛الشنقيطي ص ٥٢- ٥٧؛ المباركفوري، الأحزاب ص ٦٣-٨٢.

(٥٠) مثلا عبد الحليم، ١٥-٣٥.

(٥١) التوبة: ١٠٥؛ آل عمران: ١٥٩.

(٥٢) مشرح ص ٥-٦.

(٥٣) البخاري: الحج، فضل مكة.

(٥٤) البخاري: التفسير، سورة المنافقين.

(٥٥) بهنسي ص ٩-١٠.

(٥٦) الكيلاني ص ٤٠؛ بهنسي ص ٩.

الذي لديـــه مذياع والبقال الذي يقوم ببعض الرحلات إلى المدينة لجلب بضائعـــه منها غير مؤهلين لأن يكونا قادة رأي حتى لو كان أهل القرية لا يحصلـــــون علـــى الأخبار خارج دائرة قريتهم إلا عن طريق الحـــــلاق والبقـــال وتعليقاتهمـــا.(٥٧) ويتحدث كثير منهم عن ظاهرة الرأي العام وكأنها لا تكون إلا علمانيـــــة وعـــن ظاهرة الشورى وكأنها لا تكون إلا إسلامية. ويخلطون بين الظاهرتين الســـــابقتين وظاهرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،(٥٨) مع أنهما في الحقيقة ظواهر مستقلة، قد تتشابه في جوانب وتختلف في أخرى، ولكنها ليست شيئا واحدا. ثم هناك خلـــط بين الحديث عن شيء موجود في الواقع وعن شيء موجود في الخيال مفترض، قـــد لا يكون له وجود في الواقع.(٥٩)

ملاحظة عامة على الدراسات السابقة:

الملاحظ أن جميع الدراسات التي تم الاطلاع عليها لم تحسم مسألتين:

١ – هل الرأي العام عاطفي في الغالب أم عقلاني؟

٢ – هل هو وسيلة واعية لسن القوانين ورقيب على الحكومات فقط أم هـــو رقابة تلقائية على كل فرد وجماعة في المجتمع أيضا؟

٣ – هل الأغلبية صفة لازمة من صفات الرأي العام أم غير لازمة وتقوم القوة مقامها؟

المعالم الرئيسة للمنهج:

لإنجاز هذا العمل حاول الباحث إتباع بعض الخطوات والقواعد العامة، واسترشد بقائمة المحتويات المثبتة في هذه المقدمة.

(٥٧) انظر مثلا الشنقيطي، الرأي العام ص ١٣٠؛ يشير المؤلف إلى دراسة Learner الذي يشير فيها إلى تلقي أهل القرية أخبارهم وآراءهم السياسية من الحلاق والبقال.

(٥٨) انظر مثلا الشنقيطي تحت عنوان"نماذج من تعريفات بعض مفكري المسلمين للرأي العام" ص ٤٤-٤٥.

(٥٩) الشنقيطي ص ٤٤-٤٩.

خطوات البحث وقواعده العامة:

١ – عند استعراض ما ورد في الكتابات العربية تم الاقتصار على الإشارة إلى المرجع العربي دون الإشارة إلى المصدر الأصلي الذي ينقل عنه، إلا أن يكون في الأمر غموض أو اختلاف بين مرجعين عربيين ينقلان عن المصدر نفسه. فهنا حرص الباحث على الرجوع إلى المصادر الأصلية وقام بتوثيقها.

٢ – الإطلاع على ما استجد من كتب وأبحاث في مجال الرأي العام عن سماته وعناصره، والعوامل المؤثرة فيه والمتأثرة به والتفاعل بينها.

٣ – محاولة الاعتماد على الكتابات ذات القيمة العلمية، ويلاحظ أن معظم الأبحاث في الرأي العام منشورة باللغة الإنقليزية. وحتى ما يكتب منها بلغات أخرى مثل الألمانية والسويدية يتم نشر تقارير أو ملخصات لها في الدوريات الناطقة بالإنقليزية. كما أن كثيرا من الأبحاث التي أجريت على عينات يابانية، كورية، عربية أو أي مجموعة بشرية تتحدث بلغات غير الإنقليزية تم عملها في جامعات ناطقة بالإنقليزية ومنشورة بها.

٤ – المحافظة على أصالة الأعمال المقتبسة وأمثلتها وإن كانت أمثلة مستهجنة في البيئة الإسلامية أو الغربية اليوم. وهذا يبرز بشكل واضح في كتابات علم النفس المبكرة في الفصل الثالث عند الحديث عن جذور الرأي العام.

٥ – الاقتصار في قائمة المراجع على الأعمال التي تم الإطلاع عليها. ويلاحظ أن بعض ما اقتبسه الباحث ولا سيما من الرسائل غير المنشورة كان اعتماده فيها على المستخلصات فقط. وهي محدودة.

٦ – الاستفادة من الأعمال الشاملة قدر الإمكان، والاقتصار على المجلدات التي جمعت بين دفتيها كثيرا من الأعمال الأساسية، من غير تكلف بالعودة إلى الناشر الأول إلا في حالة الحاجة للتأكد من بعض المعلومات لوجود اختلاف في الطبعة.(٦٠)

---

(٦٠) يلاحظ أن كلمة edition في الإنقليزية تعني طبعة أخرى –بالضرورة– تتضمن بعض التعديلات أو الإضافات. أما كلمة "الطبعة" في العربية فهي في الغالب نسخة مصورة عن الأصل وإن كانت الطبعة العشرين.

موضوعات الكتاب:

المقدمة:

١. مشكلة البحث.

٢. الجهود السابقة.

٣. المعالم الرئيسة للمنهج.

الفصل الأول: ظاهرة الرأي العام:

١. تقسيمات الرأي العام.

٢. سمات الرأي والرأي العام.

٣. تكوين الرأي العام.

٤. سمة الأغلبية.

٥. مراحل تكوين الرأي العام.

٦. وظائف الرأي العام.

الفصل الثاني: عناصر الرأي العام:

١. عناصر الرأي العام.

٢. القضية.

٣. طبيعة الجمهور العام.

٤. فئات الجمهور العام.

٥. المناقشات.

٦. الأغلبية.

الفصل الثالث: جذور الرأي العام:

١. طبيعة المعرفة المكتسبة.

٢. المعتقدات.

٣. الاتجاهات أو المواقف.

٤. وظائف الاتجاهات أو المواقف.

٥. القيم.

٦. المعتقدات والاتجاهات والقيم.

٧. الشخصية

الفصل الرابع: المؤسسات الخاصة والعامة:

١. المؤسسات الاجتماعية.
٢. المؤسسات السياسية.
٣. رجال الحكم والرأي العام.
الفصل الخامس: الرأي العام ووسائل الاتصال:
١. الاتصال الشخصي.
٢. الاتصال الجمعي.
٣. الاتصال الجماهيري.
الفصل السادس: الرأي العام والصفوة:
١. المقصود بالصفوة.
٢. السيطرة في النهاية للصفوة.
الفصل السابع: الشورى وقضاياه والمناقشة:
١. قضايا الشورى في الإسلام.
٢. طبيعة الجمهور والشورى.
٣. المناقشة والشورى.
٤. الشورى والأغلبية.
٥. وظائف الشورى والرأي العام.
٦. ملاحظات عامة.
الفصل الثامن: الشورى والأغلبية والوظائف:
١. القضية.
٢. طبيعة الجمهور.
٣. طريقة المناقشة والتعبير.
٤. دور الأغلبية.
٥. الأمر بالمعروف.. والرأي العام.
الفصل التاسع: استقصاء الرأي العام:
١. دراسات الرأي.
٢. طرق استقصاء الري.
٣. استقصاء الرأي العام.
٤. نموذج مصغر لاستقصاء الرأي.
الخلاصة العامة.

والشكر والمنة لله من قبل ومن بعد فيما تم إنجازه. ثم أشكر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية التي أتاحت للباحث فرصة التفرغ العلمي في الولايات المتحدة الأمريكية، ولجامعة جنوب إلينوي بمدينة كاربون ديل التي وفرت للباحث الخدمات المكتبية اللازمة. فلم تقتصر خدماتها على تيسير الإطلاع على محتويات المكتبة والاستعارة منها ولكن أيضا تمكينه من البحث عن المراجع المتوفرة في عشرات الجامعات في الولايات المتحدة والاستعارة بواسطتها. فمكتبة الجامعة توفر له فرصة البحث عن المراجع المطلوبة في عدد من الشبكات والعديد من الجامعات وهو يجلس على مقعده أمام طرفية من طرفيات الحاسب الآلي. وتوفر لهم الاستعارة بملء نموذج ترسله مكتبة الجامعة إلى الجامعة التي تملك الكتاب والتي قد تبعد سبعة آلاف كيلو مترا، وتسلمه له، بدون تكاليف إلا انتظار أسبوع أو أسبوعين. وكثيرا ما يغفل الباحث عن متابعة طلبه الذي قدمه فتتصل به المكتبة لتخبره بوصول ما يريد. وهي خدمة جليلة ولا سيما إذا قورنت أمثال هذه الجامعات بجامعات أخرى في العالم الإسلامي يتقدم الأستاذ فيها بأوراق الترقية والأبحاث المطلوبة فتمضي السنوات دون أن يحصل على أي إجابة أيا كان نوعها حتى يترك الجامعة!

وكذلك أشكر الأستاذ محمد همام مصطفى الأماسي على قراءته الدقيقة والأستاذ دخيل الله ضيف الله الرحيلي الذين قاما بقراءة الكتاب كله وزودا المؤلف بالملاحظات المفيدة. وأشكر كل من قدّم لي مساعدة أسهمت في إنجاز هذا العمل المتواضع. وأسأل الله أن يتقبل هذا الجهد ويجعله في ميزان حسناتي يوم العرض عليه وميزان حسنات كل من أسهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

سعيد إسماعيل صيني
١٤/١٢/١٤٢٠هـ
ص. ب. ١٤٨
المدينة المنورة ٤١٣٢١

الفصل الأول

ظاهرة الرأي العام

كثر الحديث عن ظاهرة الرأي العام فما هو الرأي العام وما سماتـه؟ في هـذا الفصل سيتم بيان أنواع الرأي عموما وأنواع الرأي العام، وسماهما، وسمة الأغلبية أو القوة التي تميز الرأي العام، ومراحل تكوينه والوظائف المنسوبة إليه.

تقسيمات الرأي العام:

من المعلوم أن الرأي العام ليس إلا نوعا من الرأي، ينشأ بتفاعل الآراء الفردية ولهذا يحسن البدء بالحديث عن التقسيمات الشائعة للرأي الفردي أولا ثم الحديث عن تقسيمات الرأي العام.

أقسام الرأي:

من التقسيمات الشائعة للرأي أنه ينقسم في المستوى الفردي إلى رأي شخصي يصرح به للآخرين وآخر خاص لا يصرح به أمام كل الناس.(1) ويلاحظ على هذا التقسيم إغفاله أن الرأي الذي قد يعبر عنه الإنسان أمام الآخرين قد يتعدد بتعدد الظروف ويتلون بحسبها وليس رأيا واحدا ثابتا.وقد يعبر عن بعضها شفويا ويعبر عن الآخر بالسلوك مثل عمل ما يخالف القول أو بالصمت والسكوت. ومن جهة أخرى، فإن معظم القضايا لا تضطر الإنسان لأن يكون له آراء يضطر إلى إخفائها. وفي الغالب يكون له رأي واحد فيها سواء أعلنه أو لم يعلنه؛ وهذا الرأي قد يكون هو عدم الاهتمام. والحقيقة الملاحظة أن كثيرا ممن يحملون أكثر من رأي يصرحون بها جميعا للناس ولكن لأشخاص مختلفين أو في ظروف مختلفة.

---

(1) انظر مثلا أبو زيد ص ٧٢؛ بدر ص ٦٩.

يصرحون بأحدها أمام الأقرباء والمعارف ويعبرون عن الآخر أمام الغرباء؛ أو يعبرون عن أحدها عندما تكون ظروف التعبير منطقية وعقلانية ومثال ذلك أن أحدهم قد يعبر عن استنكاره لأشكال الإسراف المختلفة في الحفلات ويوافقك على الأدلة التي توردها وقد يأتي من عنده بأدلة تعضد الاستنكار على الإسراف. ويعبر عن الرأي الآخر عمليا وأمام الناس ومثال ذلك أنه هو نفسه يسرف في الحفلات. وعندما تناقشه يقول لك: إن الآخرين يريدون ذلك فلابد أن "نجبر بخواطرهم" أو "لا بد من مجاراتهم".

ويمكن أيضا تقسيم الرأي من زاوية طبيعة مصدره إلى ثلاثة أقسام رئيسة:

١ - رأي منقول فقط من مصدر ثقة مثل، زعيم، صديق، قريب...

٢ - رأي استنتجه الفرد شخصيا من الأدلة التي عرفها و لم يسمعه من أحد.

٣ - رأي منقول من مصدر ثقة وحظي بالقناعة عن طريق الاستنتاج الشخصي.

كما يمكن تقسيمه إلى رد فعل تلقائي يعكس المعتقدات والاتجاهات بصدق، أو رد فعل عقلاني يصدر عن التفكير الواعي، أو رد فعل إرادي مصطنع كاذب يخفي وراءه الرأي الحقيقي.

أقسام الرأي الجماعي:

تتمثل التقسيمات الشائعة للرأي الجماعي في رأي الأغلبية، والأقلية، والائتلافي، والساحق والرضى العام.(٢) والائتلافي هو الرأي الذي يتم التوصل إليه باتفاق مجموعة من الأحزاب الصغيرة فتصبح أغلبية، أو لا تصبح أغلبية، ولكن الائتلاف يقوي هذه الأحزاب ويمنحها فرصة الحصول على بعض المقاعد في المجالس النيابية. وأما الرأي الساحق أو الرضى العام فهما أشكال من أشكال الأغلبية التي تقترب من الإجماع أو الاتفاق الكلي.

---

(٢) أبو زيد ص ٧٢-٧٤، ٧٦؛ بدر ٧٠-٧١.

وينقل عدد من المؤلفين تقسيم "دوب" للرأي العام إلى كامن (متوقع) وظاهر (موجود).(٣) ورأي "دوب" مبني على افتراضه أن كل رأي عام أصله الاتجاه؛(٤) وهي فرضية مرفوضة لأن كثيرا من الناس يتلقون الآراء التي يتبنوها من قادة رأيهم كما سيرد في الفصول التالية. ويعدل أبو زيد هذا التقسيم بتفصيله إلى الكامن والباطن والظاهر والفعلي. ومثاله: أغلبية الطلاب ترغب في انتهاء المحاضرة (الكامن) يدق الجرس ولكن الطلاب لا يعبرون عن الرغبة في الخروج (باطن). وضج بعض الطلاب لعدم إنهاء المحاضرة من قبل المدرس وعبر عن الرغبة في الخروج (صريح) والاتجاه فعلا إلى الباب للخروج (فعلي).(٥) ويلاحظ أن هذا التقسيم لو كان للرأي على المستوى الفردي لكان مقبولا لأن الفرد في حالة معرفته بأي قضية لا بد أن يتكون لديه رأي فيه (معارض، محايد، مؤيد)، وقد ينطبق المثال على الرأي العام الفئوي مثل الطلاب في الفصل وتحت المراقبة المباشرة من المدرس ولفترة محدودة. أما وجود الرأي العام الكامن على مستوى الدولة أو المدينة أو حتى القرية فليس محتملا. فقد تكون هناك آراء عديدة؛ لا يمكن اعتبار أي منها رأيا عاما، أي أغلبية على مستوى المجتمع كله. وربما انعدمت حتى الأغلبية النسبية، أي رأيا معينا يعتنقه عدد أكبر من الأفراد مقارنة بالآراء الأخرى. فمن غير الممكن أن يكون هناك رأي تتبناه الأغلبية، ولو صدفة، ولا يعبر عنه أغلبيتهم بأي شكل من الأشكال، سواء لخاصتهم أو علنا لمن يجتمعون بهم أو يتعاملون معهم... وفي جميع الأحوال، لا نستطيع القول بوجود الرأي العام إلا بعد ظهوره، أي بعد التعبير عنه بأي وسيلة كانت: مباشرة أو غير مباشرة. ويلاحظ أن الرأي الذي يتم التعبير عنه يصبح عرضة للتعدد والتغير بعد التعبير عنه

---

(٣) دياب ص ١٠-١٢؛ أبو زيد ص ٧٤-٧٥؛ بدر ص ٧١ وينسبه إلى .Dob., Op. Cit., p. 40 ولم يرد هذا المرجع في الصفحات السابقة ووردت معلومات النشر عن المرجع ناقصة في قائمة المراجع.

(4) Doob pp. 61-89.

(٥) أبو زيد ص ٧٤-٧٥.

عنه يصبح عرضة للتعدد والتغير بعد التعبير عنه ولا سيما أثناء المناقشة سواء في المستوى الشعبي أو الرسمي.

وينقل بدر قول دوب بطريقة أخرى يفيد بأن الرأي العام منه الداخلي غير المعبر عنه والخارجي المعبر عنه. وأن هناك ما يسمى بالرأي العام الكامن latent public opinion أي الموجود قبل التعرض للقضية المحددة مثل موقف الإنسان من الحرب عموما قبل أن تبدأ الحرب.(٦) والملاحظ أن "الرأي العام الكامن"حسب ما نقله بدر ليس إلا الاتجاه والموقف ولا سيما في ضوء المثال المضروب. والموقف يختلف عن الرأي لأن الرأي يكون تجاه قضية محددة بالزمان والمكان وأما المثال الذي ضربه بدر يتعلق برأي الناس في الحرب عموما وليس بحرب محددة. ويؤكد كانتريل بأن الرأي لا يشعر بالأحداث الطارئة مقدما وإنما يحدث الرأي كرد فعل.(٧)

ويقسم بعض المؤلفين العرب الرأي العام -ربما- استنادا أو تأثرا بدوفيفات إلى دائم ومؤقت عند دياب؛ أو إلى تقليدي ثابت، وقتي، مؤقت، يومي عند أبي زيد؛ أو ستاتيك مستقر وآخر ديناميكي عند حاتم؛ أو كلي مستقر، ومؤقت، ويومي عند بدر.(٨)

ويلاحظ أن "التقليدي الثابت"و"ستاتيك"و"الكلي المستقر" أوصاف تميل إلى الحديث عن العادات والتقاليد والاتجاهات والمعتقدات. وهناك ضرورة للتفريق بين الرأي المحدد بقضية معينة مرهونة بالزمان والمكان وبين الاتجاه والمعتقد.. غير المرهون بقضية محددة بالزمان والمكان. فمثلا تحريم أكل لحم الخنزير عند المسلمين شريعة (معتقد) ملزمة عند المسلمين. فهي بالنسبة للمسلمين ليست مسألة رأي بمعنى أنه مخير في الأخذ بها أو عدم الأخذ بها أو الأخذ ببدائل متعددة لها. أما بالنسبة لغير المسلمين فالتحريم ليس إلا رأيا قد يرى البعض عدم أكله، ولكنه غير ملزم إلا أن تتم المصادقة عليه بتصويت الأغلبية. وكذلك كون الإنسان مصاب

---

(٦) بدر، الرأي العام ص ٧١-٧٢؛ L. Doob, Public Opinion 194

(٧) نقلا عن أبي زيد ص ٤١؛ حاتم ص ١٦١.

(٨) دياب ص ١٢؛ أبو زيد ص ٧٧ دون توثيق؛ بدر ص ٧٢-٧٣ ويورده بدر نقلا عن عبد القادر ص ٥٦.

ب(عادة) التدخين ويصوت لصالح منع التدخين في الأماكن العامة (رأي)، أو يكره التدخين(اتجاه) ولكن يدخن مجاملة في ظرف يلزمه بهذا (تعبير عن رأي يقول بضرورة المجاملة في بعض الحالات).

ولكن يمكن القول بأن بعض الآراء -كما وردت في عبارات "دوففيات" عند بدر- ترتكز على أشياء ثابتة (معتقدات دينية أو حقائق ثابتة أو اتجاهات راسخة).وبعبارة أخرى هناك آراء هي انعكاسات أو تستند إلى بعض المعتقدات أو الاتجاهات الراسخة التي يصعب إخضاعها للنقاش المنطقي أو العاطفي والمفاوضة. بيد أن هذه الآراء أشياء مستقلة عن الاتجاهات التي تعكسها أو تستند إليها. فالرأي يمكن إخضاعه للنقاش والتغيير أما الاتجاه ففي الغالب لا يخضع للنقاش بالسهولة نفسها أو للتغيير.(٩) فهناك فرق كبير بين القول بأن الآراء تنقسم إلى ثابت ومتقلب وبين القول بأن هناك آراء تستند إلىمعتقدات أو تقاليد ثابتة وهناك آراء لا تستند إلى معتقدات ثابتة. ويؤكد حاتم هذه الحقيقة في موضع آخر حيث يقول: "لا يوجد ما يمكن أن نسميه -علميا- رأي عام ثابت دائم، ذلك لأن الرأي ناتج عن حركة ديناميكية، وإلا فإن الرأي العام الثابت الدائم يفقد خاصيته كرأي عام ويتحول إلى عقيدة أو قيمة أو عادة."(١٠)

وهناك تقسيم آخر يقول بأن الرأي العام ينقسم إلى: الرأي العام الرائد والرأي العام النابه والقائد، والرأي العام المثقف، والرأي العام المنساق أو المنقاد.(١١) ويلاحظ بأن الأليق هو أن يقال بأن الرأي عموما ينقسم إلى هذه الأقسام، وليس الرأي العام. وذلك لأن صفات الفئات الثلاث الأولى لا تنطبق في الغالب إلا على رأي الصفوة التي لا يمكن اعتبارها أغلبية؛ ورأيها لا يصبح رأيا عاما

---

(٩) انظر تفاصيل الاختلاف في فصل "جذور الرأي العام" وكأن حاتم يشير إلى ذلك في شرحه للنوعين ص ١٢٣.

(١٠) حاتم ص ٥٥.

(١١) أبو زيد ص ٧٧-٧٨؛ ودمج بدر الفئة الأولى والثانية في فئة واحدة بدر ص ٧٣-٧٤. وفي المرجعين لم يتم نسبته إلى أحد.

إلا بمساندة الفئة الشعبية الأخيرة. ولكن يمكن أن يقال بأن هناك أغلبية فئوية، أي كل فئة من هذه الفئات قد يكون لها رأيها العام في قضية محددة، أي أن أغلبيتها تأخذ برأي واحد فيها. ولعل تقسيم سراج من هذا النوع، حيث يقول بأن من أنواع الجمهور: محلي ووطني، حزبي ونقابي، نسائي وزراعي وإقليمي وعالمي.[١٢]

والرأي العام -عموما- يتدرج بين التغير السريع وبين الثبات النسبي. وهذا يعود إلى أسباب متعددة منها: علاقة الرأي بالمصلحة الشخصية للأغلبية سواء أكان الرأي العام عاطفيا أم عقلانيا، وقوة المعتقدات (الدينية والحقائق الواقعية) أو الاتجاهات التي تعكسها أو التي ترتكز عليها. وتعتمد درجة الاستقرار النسبي للرأي على الأهمية النسبية للقضية عند كل فرد من أفراد الرأي العام في وقت محدد لكل قضية من القضايا ذات العلاقة المتعارضة. وأفضل ما يعبر عن هذه الحقيقة النسبية المثل العربي الذي يقول: أنا وأخي على ابن عمي، وأنا وابن عمي على الغريب.

سمات الرأي والرأي العام:

يقول حاتم "إذا تتبعنا المفاهيم والتعاريف الخاصة بعبارة "الرأي العام " نجد أن هذه العبارة تشير أحيانا إلى المعتقدات الرائجة، ومناخ الرأي، والرأي السائد، والقناعات المستقرة المصطلح عليها بين الجماعات. وفي أحيان أخرى تم استخدامه كإشارة إلى عملية نشوء وتكوين الآراء بوصفها متميزة عن الناتج المترتب عليها وكإشارة إلى المقولات والقضايا الناتجة عن عملية تفكير متزنة ومنطقية. وذلك نقيض للمقولات والقضايا المتحصلة عن طريق غير منطقي. وهكذا دواليك."[١٣] وفي دراسة ل"نويل نيومان"[١٤] تستقرء التعريفات العديدة التي أوردها "تشايلدز" في كتابه "الرأي العام" فتقول أن الخمسين تعريفا

---

[١٢]) سراج ص ١٢-١٣.

[١٣]) حاتم ص ١١.

[١٤]) نويل نيومان في العربي، الرأي العام ص ٣١-٦٢. وهي في الحقيقة أقل من خمسين تعريفا.

التي أوردها "تشايلدز" في كتابه "الرأي العام" فتقول أن الخمسين تعريفـــا يمكـــن تلخيصها في تعريفين:

١ – الرأي العام وسيلة عقلانية في صنع القرار في النظام الديموقراطي.

٢ – الرأي العام ضابط اجتماعي يقوم بتشجيع وتعزيز التكامل الاجتمـــاعي، ويؤكد على ضرورة توفر درجة كافية من الاتفاق الاجتمـــاعي، يكـــون أساســـا لأفعال الأفراد وقراراهم.

وهنا، نلاحظ أن "نويل" تتحدث أولا عن الرأي العام على المستوى القومـــي وفي المستوى الرسمي أو شبه الرسمي. ثم تتحدث عن الآراء التي تعكـــس العـــادات والتقاليد وقد تشمل القوانين غير المكتوبة. وبعد استعراض الاستعمالات العديـــدة لعبارة "الرأي العام" نجـــد نويل ترجح أن الرأي العام مفهوم نفســـي اجتمـــاعي. وبهذا تتجاهل الاستعمالات العديدة التي ترجح أن الرأي العام ناتج عقلاني أيضـــا، يتولد عن المناقشة العقلانية وهي حقيقة أثبتها بعض الباحثين. وهناك مـــن أثبـــت الصفتين العاطفية والعقلانية في الرأي العام.(١٥)

ويبدو واضحا أن الفريقين يصفان الرأي العام بصدق ولكـــن مـــن يرجـــح العقلانية يتحدث عن صفات الرأي العام في بعض حالاته ومـــن يرجـــح العاطفيـــة يتحدث عن صفاته في حالات أخرى. وعموما يمكن التمييز بين حالتين للرأي العـــام أو مرحلتين له:

أولا – الرأي العام العاطفي: وهو ينشأ تلقائيا بين أفراد الشعب كرد فعـــل لخبر معين أو حدث، يتعلق ببعض المصالح الشـــخصية في نظر الجمهور أو يصطـــدم بما ألفه الناس وأصبح جزءًا من التقاليد والعادات. فقضاياه لا حدود لها وتشـــمل كافة مناحي الحياة (سلوك الأفراد والجماعات). وقد يكون التعبير عن هذا الـــرأي

---

(15) Blumer, The mass. In Berelson and Janowitz pp. 43-49.

مجرد عدم رضى أو استنكار أو استياء أو خيبة أمل يتسم بالعاطفية.(١٦) فهو قد يكون انعكاسا لبعض المعتقدات أو الاتجاهات أو التقاليد والعادات السائدة. وقد لا يكون كذلك وإنما صنعه قادة الرأي ووسائل الإعلام بالطريقة التي تنشر بها الآراء المتعددة حول القضية موضع الرأي. وقد يكون من صناعة الوهم والتنافس والترعة الجامحة لتحقيق الرغبات الشخصية وحب الظهور. وهذه الدوافع في الغالب تسيطر على الإنسان لانعدام الثقة الكافية في النفس أو الحزم. ومثال ذلك المبالغة غير المشروعة في حفلات الزواج. فقد يكون الرأي العقلاني هو مقتها ولكن الرأي الفعلي السلوكي هو الانصياع للوهم الذي يخيل إليه أن الرأي العام في اتجاه الإسراف ولا يريد أن يعرض نفسه للنقد وأن يظهر بمظهر الأقل من الآخرين. وفي كثير من الأحيان نكتشف أن بعض ما نسميه ب "الرأي العام" وهما وليس حقيقة. ومما يدل على ذلك أنك قد تتحدث مع عشرين أو ثلاثين شخصا حول الإسراف في حفلات الزواج فلا تجد سوى أقل من ٢٠% منهم يؤيد هذا الإسراف اقتناعا به. ومع هذا عندما تقيم أنت بنفسك حفلة تتوهم بأن أغلبية الناس يرون الإسراف عادة لا ينبغي الخروج عليها وتشعر بنوع من الضغط الوهمي الخارجي على النفس. وذلك لأن والدتك أو قريبتك قالت "كل الناس يعملون ذلك." أو "ماذا يقول الناس علينا؟" وهو ما يسميه بعض الباحثين ومنهم "نويل" بالضبط الاجتماعي للرأي العام، وإن كان وهميا أحيانا.(١٧) وكثيرا ما نقع في هذا الخطأ إشباعا لرغبات خاصة في أنفسنا (مثل أن لا نكون أفضل من الآخرين) فنتوهم أن الأغلبية تطالب بذلك تبريرا لسلوكنا الذي قد لا نقره عقليا.

ولصعوبة قياس كل "رأي عام" بدقة حتى باستخدام الوسائل الإحصائية الحديثة في المستوى الشعبي حول جميع القضايا أو لعدم قراءة كثير من الناس نتائج

---

(١٦) انظر مثلا كنق، نقلا عن بدر ص ٨٦؛ وكنتريل نقلا، نقلا عن بدر ٩٣.

(١٧) نويل في العربي ص ٤٢-٥١.

الاستفتاءات، فإن كثيرا من الناس يعبرون عن الرأي الذي يظنون أنه السائد في ظرف معين بدلا من التعبير عن آرائهم الحقيقية. أو كما أثبتت بعض الدراسات التي قامت بها "نويل" أن كثيرا من الناس يميلون إلى التزام الصمت عندما يتخيلون أن آراءهم تخالف الرأي السائد. وهذا يؤدي بدوره إلى الاعتقاد بأن الرأي المعبر عنه بقوة أكبر أو بكثافة أكثر هو الرأي العام. وقد لا يكون الأمر كذلك.(١٨) وللتشابه النسبي بين الجماعات البدائية والطبقة الشعبية فإن الرأي العام في الجماعات البدائية غالبا مطبوع بالعاطفة أيضا وذلك بخلاف الجماعات الناضجة التي يتسم الرأي العام بينها بالمنطقية وإن كانت لا تصل إلى درجة منطقية التفكير الفردي.(١٩) فالعاطفة هي الوقود الأمثل لنشر الآراء وهي الأكثر تأثيرا بين الفئة الأقل عقلانية وثقافة.

ثانيا - الرأي العام العقلاني: وهو ينشأ عن تفكير وربما دراسة لقضية عامة؛ وتنمو في طبقة الصفوة ويتسم بالعقلانية ثم يتم ترويجه بين الطبقة الشعبية بوسائل الاتصال المختلفة وتعترف به الجهات الرسمية، أو هو الرأي العام الذي يتجاوز المرحلة الشعبية وينتقل إلى المرحلة الرسمية حيث تتم مناقشته بطريقة عقلانية ويمكن قياسه بالتصويت عليه. ولهذا نلاحظ أن عملية نشوء الرأي بين الجماعات محدودة الحجم يتسم غالبا بالمنطقية والاتزان، وذلك بخلاف الرأي الذي ينشأ بين الجماعات الكبيرة الذي يتسم بالعاطفية والانفعال العفوي.(٢٠)

ومما يؤيد هذه الحقيقة أن كثيرا من الناس في المستوى الشعبي يؤيدون هذا الرأي أو ذاك لأن شخصا أو أشخاصا يثقون فيهم أو يحترموهم يؤيدونه، وليس لأنهم يستوعبون الأدلة التي استندت إليها الفئة القيادية. وإن قاموا بترديد تلك الأدلة فمن باب التقليد أيضا. وبعبارة أخرى، فإن تأييد الأغلبية الشعبية مدفوع

---

(18) Noel-Neumann, Return to the Concept of, The Spiral of Silance.

(١٩) أبو زيد ص ٣٩.

(٢٠) حاتم ص ٥٠، مع التعديل في ترجمة بعض الفقرات مقارنة بالأصل الوارد عند Doob p. 86

أولا بالعاطفة تجاه رأي أو شخص يتبنى ذلك الرأي، وليس مدفوعـا بالأدلة أولا. وهذا ما يؤكده من كتب عن العلاقة بين الصفوة والطبقة الشعبية.(٢١)

وفي الغالب يمكن زعزعة ثقة أمثال هؤلاء في الرأي الذي يؤيدونه بإبراز سبب قوي واحد، وخاصة إذا كان مصدر هذه الحقيقة شخص موثوق به. ويؤيـد هـذا القول -على وجه العموم- ما وجده كانتريل من دراساته وفريقه في جامعة برنستون.

لقد توصل كانتريل من خلال دراسات تستند إلى الاستقصاءات إلى ما سماه بالقوانين وهي لاتعدو كونها نظريات(٢٢) حول السمات الغالبة للرأي العام ويمكـن تلخيصها فيما يلي:(٢٣)

١ - إن الرأي العام شديد الحساسية بالنسبة للأحداث الهامة. بيد أن الأحداث الضخمة على نحو غير عادي تجعل الرأي العام يتذبذب بشدة ولفترة مؤقتـة مـن النقيض إلى النقيض. ولا يستقر الرأي العام حتى ينظر الناس إلى الأحداث بشيء من التعقل.

٢ - إن الأحداث هي التي تقرر اتجاه الرأي بصفة عامة أكثر مما تفعل الألفـاظ والخطب إلا إذا كانت تلك الخطب نفسها هي أحداث هامة. وإذا كان الـرأي لا تعتنقه إلا أقليـة ضئيلة أو إذا لم يتكامل بناؤه فإنه يمكن بواسطة حقيقة واحدة تامـة تحويل اتجاه الرأي من الرفض إلى الرضا والقبول. للخطـب وللبيانـات المتعلقـة بالإجراءات العملية أهمية كبرى حينما يكون الرأي عالقا في الذاكرة وعندما يكـون الجمهور متهيئا للإيحاء، يبحث عن التفسير من مصدر موثوق به. بيد أن المصلحـة الذاتية هي التي تقرر الرأي في السياسة من الناحيـة السـيكولوجية. فـالحوادث والخطب أو أي دافع تؤثر فقط في الرأي العام بمقدار علاقاتها بالمصلحة الذاتيـة. ولا يبقى الرأي العام مستثارا لفترة طويلة من الزمن إلا إذا شعر الناس بأن المسألة تتعلـق بمصالحهم الذاتية بشـكل واضح أو إذا كانت الأحداث الجارية تسـنده. وطالمـا

---

(٢١) انظر فصل الصفوة بحواشيه.
(٢٢) انظر مثلا للفرق بين النظرية والقانون الطبيعي صيني، قواعد ص ٤٧-٥٦.
(٢٣) أبو زيد ص ٤٠-٤٢ ويجعلها في خمس عشرة نقطة؛ حاتم ١٦٠-١٦٣ ويجعلها في سبع عشرة نقطة.

كانت المصلحة الذاتية قائمة فإنه يسهل تغيير الآراء أو استبدالها. ومن الواضح أن المصلحة الذاتية تجعل الرأي العام في المجتمع الديموقراطي يسبق القرارات السياسية الرسمية التي تجسدها.

٣ - إن الناس يكونون أقل معارضة للقرارات الخطيرة الحاسمة التي يتخذها زعيمهم إذا كانوا يثقون فيه. فهم أكثر استعدادا للموافقة عليها من تحمل مسؤوليتها. أما إذا كانوا يفتقدون الثقة في زعيمهم فإنهم يكونون أقل تسامحا أو تهاونا من عادتهم. ويكونون أقل معارضة في تقبل القرارات الخطيرة التي يتخذها زعماؤهم إذا كانوا يشعرون أنهم قد ساهموا معهم وشاركوهم في اتخاذ هذه القرارات.

٤ - يغلب على الناس أنهم أقدر على اقتراح الأهداف منهم على اقتراح الوسائل التي تحقق الأهداف.

٥ - إن الرأي العام كالرأي الفردي قد تلونه الرغبة والهوى. وحينما يكون الرأي في مجمله مؤسسا على الهوى أكثر مما يكون مبنيا على المعلومات والحقائق فإنه يتخذ موقفا متطرفا بالنسبة للأحداث.

٦ - عندما يتوفر للشعب في الدولة الديموقراطية فرص التعليم والإعلام والوقوف دائما على الحقائق فإن الرأي العام يكون صلب العود ناضج الفكر والفهم. فالمعارضون الأكثر ثقافة ومعرفة وإحاطة بالأمور أكثر استعدادا للموافقة على الآراء الأقرب إلى الموضوعية التي يبديها الأخصائيون الواقعيون.

ما أورده "كانتريل" عن الارتباط الوثيق بين نوع الرأي والمصالح الشخصية فيه شيء كثير من الصدق، ولكن يضاف إليه أن أفراد الجمهور -وإن كانت منطلقاتهم واحدة وهي المصلحة الذاتية- فإنهم يختلفون في تصوراتهم لهذه المصلحة. فهم يتأرجحون بين شخص قصير النظر وآخر بعيد النظر. فالأول قد يرضى بتحقيق مصلحة شخصية عاجلة في صورتها القصوى وإن كانت تحرمه مصالح شخصية مستقبلية. أما الأخير فيرضى بتحقيق مصلحة شخصية جزئية ويترك

الفرصة لغيره لقاء تحقيق مصالح شخصية مستقبلية كثيرة على المدى الطويل. وأما تعليقات "دوب" على استنتاجات "كانتريل" فهي مقبولة إذا أصر كانتريل على اعتبارها "قوانين" ولكنها غير مقبولة إذا اعتبرناها مجرد سمات عامة. فهذه الاستنتاجات ملاحظات جيدة.

ولما كان الرأي الذي يستحق تسمية "الرأي العام" ليس إلا واحدا فقط فإنه من الطبيعي أن لا يندرج -عند مناقشة الآراء المطروحة- كل الآراء التي يمكن اكتشافها، أو كل الأهواء التي تعبر عن الحب والكراهية أو أي رأي متفرد أو غريب. ولكن -في رأي "ثومبسون" يجب أن يكون الرأي ملحا وبارزا حتى يستحق أن يوصف بأنه رأي عام. ومعيار البروز يتمثل في عدد الذين يتبنونه أي نتعرف عليه بالدليل الكمي. أما معيار الإلحاح فيتمثل في ثباته ونتعرف عليه بالدليل الكيفي. فإن قليلا من الرجال يتبنون بحرارة رأيا بنوه على الأدلة العقلية يرجحونه على رأي عدد أكبر من الناس يفضلونه لسبب غامض أو عائم، لا يعرفون كيف يشرحونه. وبعبارة أخرى، فإن هناك فرقا بين الرأي الذي تم الاتفاق عليه بين عدد من الأشخاص صدفة والرأي المتفق عليه بين عدد من الأشخاص ولكن ربما يعود إلى مصدر واحد.(٢٤) ويضيف "ثومبسون" بأنه لهذا فإننا يجب أن نضع في الاعتبار أربعة مبادئ لتقويم الرأي العام:

١ - درجة الانتشار diffusion، أي عدد الذين يتمسكون به.

٢ - الإلحاح persistence، أي درجة ثباته ومقاومته للتغيير أو الذوبان.

٣ - الكثافة intensity، أي درجة الحماس له ودرجة شدة التعبير عنه.

٤ - المعقولية reasonableness، أي قابلية القرار للتطبيق في الواقع وإمكانية شرحه وتوضيحه. فهناك -دائما- حاجة إلى جهة ذات خبرة تؤكد بأن الوسائل المقترحة عملية.

---

(24)Thompson, in Berelson and Janowitz, pp. 7-19

أما "كيمبل" و "يونق" (٢٥) فينبهان إلى أهمية الأبعاد الأربعة التاليـــة للـــرأي العام، عند دراسة سماته:

١ – نوع الاتجاه. وهو الذي يحدد مسار الرأي أي محبذا أو رافضا.

٢ – حجم المجال. وهو الذي يحدد حجم الرأي، أي هل الرأي ضيق النطـاق (محدد المدلول) أم واسع النطاق (يحتمل تفسيرات متعددة).

٣ – درجة الصلابة. وهي التي تحدد "قوة" الرأي التي يرتكـــز علـــى مـــاذا؟ (معتقدات، اتجاهات...)

٤ – درجة العمق. وهو الذي يحدد وزن الرأي أي درجة ارتبـــاط صـــاحب الرأي به.

وهذا نلاحظ أن "كيمبل" و"يونق" يضيفان إلى ما أورده "تومبســـون" نـــوع الاتجاه، و درجة تحديد الرأي. ويؤكد "لاويل" درجة الصلابة، أي القوة الذاتيـــة للرأي نفسه والتي تكون مستقلة عن القوة التي يمنحها المؤيدون لهـــا.(٢٦) وهـــي طريقة أخرى للتعبير عن درجة المعقولية عند تومبسون.

تكوين الرأي العام:

لقد توسع المؤلفون في العوامل التي تسهم في تكوين الرأي العـــام، أي الـــتي توحد الآراء الفردية المحتملة العديدة فتجعلها رأيا واحدا يحظى بسند الأغلبيـــة أو بالقوة الكافية التي تحدث تأثيرا. فأدخل بعض المؤلفين البيئة الجغرافيـــة الواحـــدة والحضارة البشرية الواحدة والثقافة الواحدة ومنـــها اللغـــة الواحـــدة والديانـــة الواحدة... وهذه عوامل لا شك أنها تســـهم في وحـــدة أو تشـــابه المعتقـــدات والاتجاهات وبالتالي تؤثر على وحدة الآراء. ولكن الآراء تتأثر أيضـــا بعوامل قـــد لا تكون مترسخة في نفوسنا، أي تتأثر بعوامل وقتية ومتجـــددة تتـــغير بتغـــير

---

(٢٥) "كيمبل يونج" Kimball Young نقلا عن حاتم ص ١٢٢. و"كيمبل" نقلا عن حاتم ص ١٦٢.
(26) Lowell in D. Katz, Public Opinion

المعلومات التي تصل إلى إدراكنا.(٢٧) فالمعلومات قد تصور لنا أو تكشف لنـــا أن مصالحنا الشخصية تتحقق بالرفض ولكن معلومات جديدة قـــد تصـــور لنـــا أن مصالحنا تتحقق بالتأييد بخلاف ما صورته لنا المعلومات السابقة. وهكـــذا يتغـــير الرأي السابق. كما يتأثر الرأي الفردي بآراء قادة الرأي عنده.

وقام بعض الباحثين بوصف العمليات النفسية التي تمـــر بهـــا الآراء الفرديـــة ليتـــكون الرأي العام في النهاية. فأوردها البعض تحت اسم سلوكيات الرأي العـلم. وهي ليســـت سلوكيات الرأي العام نفسه ولكن سلوكيات الآراء الفردية الـــتي تصبح فيما بعد جزءا من الرأي العام. ومن أشهر ما تناقلته المؤلفـــات العربيـــة بطرق مختلفة. هو ما أورده "دوب" تحت عنوان: مبادئ الرأي العام.(٢٨)

يقول "دوب" بأن الرأي العام قد يكون مطردا وقد لا يكون مطردا. ويضيـــف بأن الناس عندما يواجهون حدثا يؤثر عليهم بطريقة سلبية ومحيرة، فإنهم يكونـــون جـــاهزين **للتبرير** لهذا الوضع السلبي، أو التنفيس عن مشاعرهم ب**الإبـــدال** مثـل أعمال العنف، أو الانشغال بنشاط **يعوضهم** الواقع السلبي، أو يتصورون أن هـــذا الوضع يمثل رغبتهم **بالإسقاط**. بل وربما يتصورون أنهم هم أصـــل هـــذا الوضـــع **بالتقمص**. فالرأي العام قد يكون نتيجة للتـــبرير أو الإبـــدال displacement أو التعويض؛ وقد ينتج أو يكشف عن التطابق conformity. وهو في الغالب تبســـيط للقضية.

ويضيف بأنه من السابق لأوانه الخروج بمجموعة من المبـــادئ أو القوانـــين. فالمعلومات حول الأفراد غير كافية وهي أقل كفاية بالنســـبة للســـلوك التلقـــائي للأفراد. ولكن كتخمين مبدئي جدا يمكن صياغة المبادئ التالية:

(٢٧) للتفاصيل ولاسيما الفرق بين المعتقدات والاتجاهات والرأي انظر الفصل الخاص بجذور الرأي العام.
(28) Doob pp. 87-89.

١ - الرأي العام يبقى كامنا حتى تظهر قضية لمجموعة من الناس. والقضية تظهر عندما يكون هناك صراع أو قلق أو إحباط.

٢ - لذا فإن الرأي العام الفعلي أو الواقعي actual هو محاولة للتخفيف من الصراع والقلق والإحباط:

- فالأفراد يلجأون إلى التبرير (تبرير تحملهم هذه الظروف القاسية، الصراع أو القلق أو الإحباط) عندما لا يمكنهم تجنب هذه الظروف القاسية.
- ويلجأ الأفراد إلى الإبدال (استبدال مصدر الظروف القاسية بضحايا ينفسون فيها عن سخطهم) عندما لا يمكنهم تجنب هذه الظروف القاسية وأعمال العنف ذات مردود طيب.
- ويلجأ الأفراد إلى التعويض (التصبر بنشاط آخر إيجابي) عندما لا يمكن تجنب هذه الظروف القاسية وأعمال العنف لا تفلت من العقوبة والأنشطة البديلة ذات مردود طيب.

٣ - يحتاج الرأي العام إلى التطابق conformity:

- عند القدرة على تحقيق التطابق بإضفاء الصفات الذاتية والمعلومات على الآخرين، أي القيام بعملية الإسقاط. [مثل، هم يشبهوننا]
- عند العجز عن تحقيق التطابق بجعل بعض الناس يفترضون أن لديهم الاتجاهات والمعلومات نفسها يتم اللجوء إلى التقمص identification. [مثل، نحن نشبههم]
- عندما لا يمكن تحقيق التطابق بجعل الناس يشتركون في معلومات متماثلة يتم اللجوء إلى التبسيط [تبسيط القضايا أو تسطيحها بحيث يمكن الحصول على الاتفاق].

٤ - ويصبح الرأي العام الداخلي خارجيا عندما:

- تصبح القوة الدافعة للاتجاه عظيمة.

- توفر المعلومات التي تفيد بأن التعبير عن الاتجاه سيجد مكافأة بدلا من العقوبة.

ويؤكد "دوب" مرة أخرى بأن هذه المبادئ التي صاغها تحتاج إلى شروحات طويلة وعريضة ولا يتم ذلك حتى يتم ترميز وتنسيق جميع العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية. وحتى يتم ذلك فإن هذه المبادئ لا تقدم شيئا إلا التنبيه إلى درجة تعقيد المشكلة والتحذير بشدة من التعميمات القاصرة.

لقد أورد أكثر من مؤلف هذه التكهنات التي قال بها "دوب". ومنهم حاتم الذي جعلها من سلوكيات الرأي العام وأضاف إليها: المنبه والاستجابة، والشخصية، والدوافع، والثواب والعقاب.(٢٩) ومنهم أيضا بدر الذي جعلها من خصائص الرأي العام وسلوكه.(٣٠)

والصحيح، هذه من سلوكيات الآراء الفردية التي تؤدي في النهاية إلى تكوين الرأي العام، أي الذي ترضاه الأغلبية أو تقبله مجموعة كبيرة من الأفراد ويصبح ذا قوة. فهي ليست من سلوكيات الرأي العام وذلك لأن الرأي العام نفسه نتيجة هذا التفاعل بين أفراد الجمهور والعناصر الأخرى التي يتألف منها الرأي العام.

سمة الأغلبية:

من خلال استعراض التعاريف العديدة للرأي العام يتبين لنا أن بعض التعاريف تؤكد على أن الأغلبية سمة لازمة للرأي العام.(٣١) أما بعضها الآخر فيجعل القوة

---

(٢٩) حاتم ١٢٩-١٥٩

(٣٠) بدر ٧٥-٨٠. ويوثق ما ذكره من خصائص وسلوك بدياب وعبد القادر ودوب، وعندما نرجع إلى "دوب" سنجد شيئا مختلفا في المصادر الثلاث. ولعل أفضل نقل عن دوب ، هي ترجمة حاتم التفصيلية لبعض أقوال دوب (حاتم ص ١٦٥-١٦٨). ولكن هناك شيء من الخطأ في الترجمة. فقد ترجم these punishing circumstnces إلى "استجابات العقاب" بدلا من الظروف القاسية التي تشير إلى حالة الصراع والقلق والإحباط. وغفل عن تعليق "دوب" نفسه على المبادئ التي عرضها، حيث أوضح أن المقصود هو بيان درجة صعوبة وضع مبادئ أو قوانين للرأي العام والتحذير بشدة من التعميمات القاصرة؛ (Doob pp. 87-89).

(٣١) انظر مثلا: تعريف "البيج" و"كلار" نقلا عن أبو زيد وانظر تعريفه ص ٣٥-٣٨.

والفعالية سمة لازمة، دون اشتراط توفر الأغلبية العددية.(٣٢) ولعل هذا الاختلاف ناتج عن الخلط بين الرأي العام في المستوى الشعبي الذي يصعب التحقق من أغلبيته والرأي العام في المستوى الرسمي الذي يستطاع التحقق من أغلبيته بالتصويت بل هو شرط لازم فيه. كما أن القوة قد تكون وهمية كما سبق بيانه ومع هذا فإن أثر هذا الرأي العام الوهمي قوي أحيانا.

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه: هل جميع أفراد الجمهور العام إما مع الأغلبية أو مع الأقلية؟ لقد أثبت الواقع أن الجمهور العام ينقسم إلى ثلاث فئات رئيسة. فئتان يعارض كل منهما الآخر (مؤيد أو معارض)، وفئة ثالثة مترددة أو محايدة أو غير عابئة أو لا تدري شيئا عن القضية. وقد تكون الفئة الأخيرة هي التي تمثل الأغلبية من الجمهور كله ولكن لأنها تمتنع عن التصويت فإنها تعتبر وكأنها غير موجودة. ويهمل بعض الناقلين لنتائج الاستفتاءات أو الانتخابات هذه الحقيقة فلا يدخلون في التقرير النهائي إلا الأصوات التي أدلت ب "نعم" أو "لا". وفي بعض القضايا لا يمثل مجموع هاتين الفئتين سوى أقل من العُشر، وبسبب النقل غير الأمين يستنتج القارئ غير المدقق أن النتيجة تفيد بأن الأغلبية من سكان الولايات المتحدة الأمريكية مثلا يحبون اليهود. وذلك بالرغم من كون مجموع نسبة الذين أجابوا ب "نعم" أو "لا" لا تتجاوز عُشر الذين امتنعوا عن الإجابة أو أجابوا ب "لا أدري".

مراحل تكوين الرأي العام:

من الواضح أن الرأي العام يمر بمراحل مختلفة قد لا توصف بأنها تراكمية دائما، ولكن في الغالب تبدأ بأفراد معدودين ثم يتبناه آخرون وآخرون إلى أن يصبح رأيا يمكن اعتباره رأيا عاما. وقد ينشأ الرأي من بدايته رأي عاما لأنه يعكس اتجاهات

---

(٣٢) انظر مثلا: تعريف "دوب" نقلا عن حاتم ص ٤٦؛ وتعريف "البورت" وتعريف "برايس" نقلا عن دياب ص ٧. وترى نويل أن قوة التعبير عنصر من عناصر التأثير في ترجيح الآراء في العربي ص ٤٦؛ وشونينباخ وبيكر في العربي نقلا عن نويل ص ١٩٤.

أو معتقدات مشتركة بين كل أو معظم الجمهور العام الذي تعنيه القضية. مثال ذلك إعلان إسرائيل جعل القدس عاصمة لها قضية تهم جميع المسلمين وكثيرا من المسيحيين العرب. ولما كانت أغلبية الأفراد في العالم الإسلامي والعربي يشتركون معا في الديانة أو في القومية العربية أو الاثنتين معا، فإنه من المتوقع أن يكون موقف الرأي العام هو الرفض للقرار الإسرائيلي بمجرد انتشار خبر هذا الإعلان.

ويفيد "كنق" بأن الرأي العام يمر بمراحل تبدأ باستياء بعض الأفراد في المستوى الشعبي، ثم يعم هذا الاستياء وينتشر، ثم تتبلور القضية بالمناقشة التي ربما تؤدي إلى مرحلة اتخاذ قرار فيه.(٣٣) أما "دافيسون" (٣٤) فيوافق "كنق" على أن العملية تبدأ بأفراد كرأي من الآراء، دون تحديد بأنه استياء ، ثم تتبنى جماعة أولية هذا الرأي، ثم تظهر لها قيادات متفرقة، يتم الاتصال بينها لتناقش القضية ووجهات النظر المتعددة، ثم تظهر صياغات جديدة وقادة جدد، وتعقد المقارنات بين الآراء المتعددة، ثم إذا انتهت القضية المحددة ينتهي الرأي العام بالنسبة لها. وتظهر قضية جديدة ويظهر رأي عام آخر...(٣٥) وهو رأي لا يختلف كثيرا عن رأي عدد من الباحثين. ولعل أفضل تصوير للمراحل التي تمر بها القضية المحددة ما أورده "برايس" Bryce (٣٦) في تشخيصه لطبيعة الرأي العام في بريطانيا أو الولايات المتحدة الأمريكية. ففي تشخيصه هذا يقسم نشأة القضية المحددة والمناقشات أو المحاورات التي تمر بها، بالنسبة للفرد، إلى عدد من المراحل من خلال المثال الذي يضربه لأحد رجال الأعمال.

وتبدأ **المرحلة الأولى** برجل الأعمال يقرأ في الصحيفة بأن الأمير "بيسمارك" أعلن عن قرار يعمل على حماية الصناعة الألمانية، أو أنه تم ترشيح السيد هنري

---

(٣٣) نقلا عن بدر ص ٨٦.
(٣٤) نقلا عن بدر ص ٨٨-٩٣.
(٣٥) كاتز في العربي، الرأي العام ص ١، ماكلاود ورزنسكي في العربي، الرأي العام ٦٣-١١١.
(36) Bryce, in Berelson and Janowitz, pp. 13-19.

جورج رئيسا لبلدية نيويورك. فأثارت هذه الأخبار لديه شعورا بالرضى أو عدم الرضى. ولم تكن الاستجابة صادرة عن تفكير عميق؛ بل كانت انطباعات سريعة تولدت في لحظتها. ثم يتصفح المقال الرئيس في الصحيفة ومعه شعوره وتوقعاته فيجد فيها ما يقويها أو يضعفها بحسب ما قد يكون مكتوبا فيها من تعليق مؤيد أو غير مؤيد لما خطر في ذهنه. ثم يتحدث مع اثنين أو ثلاثة من ركاب القطار ويخرج من هذه الأحاديث العابرة بما يوافق أو يعارض تصوراته التي لا تزال انطباعات باهتة. ويلقي نظرة على الصحف الأخرى فتأثر فيه ما يجد فيها من وجهات نظر. وهكذا مع قدوم العصر يبدأ ذهنه في الاستقرار على وجهة نظر أكثر وضوحا، يؤيد أو يشجب القرار الذي أعلنه "بسمارك". وفي الوقت نفسه كانت أشياء مماثلة تدور في أذهان الآخرين، ولاسيما رجال الصحافة الذين تنصب مهمتهم في الكشف عن ما يفكر فيه الناس.

وتبدأ **المرحلة الثانية** عندما تجمع صحف المساء ما تم طرحه من آراء في صحف الصباح فتصبح أكثر قدرة على التنبؤ بالنتائج. وكذلك عندما تحمل الصحف الرائدة -في الصباح التالي- مقالات أكثر وضوحا وأكثر تأييدا أو شجبا وأكثر قدرة على التنبؤ بالنتائج التي يولدها الخبر. وبالتالي فإن الآراء المهزوزة لدى الناس العاديين تبدأ في الاستقرار وتأخذ شكلا واضحا.

وتبدأ **المرحلة الثالثة** بالنقاش والجدل الذي يبدأ بين الأطراف المتعارضة، فالمؤيدون لقرار بسمارك من الأفراد والصحفيين يتجادلون مع الذين لا يؤيدونه. ويحاول كل من الطرفين إقناع الآخر. وذلك إضافة إلى محاولة الطرفين في إقناع المحايدين أو المترددين لاتخاذ موقف واضح لصالحه.

وتبدأ **المرحلة الرابعة** عندما يحين الوقت لاتخاذ خطوة عملية مثل الإدلاء بصوته لصالح القرار أو ضده. ويُلاحَظ هنا أن الناخب عندما يتوجه إلى صناديق الاقتراع فإنه يذهب إليها -في الغالب- بصفته عضوا في حزب له التزاماته وعليه أن

يتخلى عن أية شكوك أو تردد. وذلك لأن عملية إقناع الناخبين للتوجه إلى صناديق الاقتراع للإدلاء بأصواهم تشبه عملية تمرير كابسة للصخور يتم استخدامها عند تعبيد الطريق لكي يتم تمهيدها وتسويتها، حتى تزول النتوءات والحفر، وتصبح سطحا مستويا. فالإنسان إذا أدلى بصوته فإنه يصبح ملتزما بالرأي الذي أدلى به ويصبح من مصلحته الدفاع عنه. كما أن الآراء المتعددة تصبح رأيين فقط (مؤيد أو معارض).

ولعل من الأصوب القول بأن الآراء كثيرا ما تنتهي إلى ثلاثة أصناف : مؤيد ومعارض وممتنع عن التصويت. كما يلاحظ أن المعلومات التي تؤثر على رأي الفرد أو الرأي العام قد تكون أخبارا يتداولها الناس أو شائعات عادية فتحول الآراء من مؤيد إلى معارض. ومثال ذلك عندما سطت حكومة صدام العراقي على دولة الكويت المستقلة كان شعور بعض العرب والمسلمين إيجابيا تجاه هذا الاحتلال لأنها -في نظرهم- خطوة نحو توحيد الأمة العربية وتوزيع للثروة على مجموعة أكبر من الشعوب العربية... ولكن عندما تسربت أخبار السلب والنهب والاعتداءات على الأموال والأنفس من الكويتيين العزل بطرق وحشية لا مبرر لها، تغيرت آراء كثير من هؤلاء وتحولت من الرضى إلى الإنكار.

و ما أورده "شوارتز" Schwartz حول تطور اهتمام الرأي العام الأمريكي بالحرب الفيتنامية لا يختلف كثيرا عن هذه المراحل التي تمر بها القضية المحددة.(٣٧)

لقد دخلت الولايات المتحدة الحرب ضد فيتنام الشمالية لصالح فيتنام الجنوبية ومضى على ذلك عشر سنوات، ومع هذا، لم تتجاوز نسبة المبحوثين الذين يهتمون بالقضية ٣٧%. ولكن بعد مضي أقل من عام أي في عام ١٩٦٤ وجدت دراسة مماثلة أن نسبة المهتمين بالقضية ارتفعت إلى ٦٩%. وظهر هذا الاهتمام فجأة لأن الحكومة الأمريكية أرسلت أعداداً ضخمة من الجيش

([37]) Schwartz, pp. 32-35.

الأمريكي إلى فيتنام، وارتفعت أعداد القتلى منهم والجرحى. كما أن الوضع أصبح يهدد بحرب مواجهة مع الصين الشعبية فبدأ الأمريكيون يثيرون التساؤلات حول جدوى الحرب. وارتفعت أصوات المعارضة بين قادة المجتمع ونقلتها وسائل الإعلام. كما نشرت الصحف آلاف الافتتاحيات، وأعلنت المنظمات عن آرائها في القضية، وأخذت المنشورات والاحتجاجات والإعلانات تنتشر على نطاق واسع. وكان هناك المؤيدون الذين يرون أن الحكومة على صواب؛ ومنهم الذين ذهبوا إلى أبعد من ذلك فكانوا يرون ضرورة تصعيد الحرب أكثر حتى يمكن وقف الزحف الشيوعي.

واستمرت الحكومة الأمريكية في المضي فيما تورطت فيه لفترة. ولكن المعارضين -في نهاية المطاف- نجحوا في استثارة الرأي العام ضد هذه الحرب، بما نشرته وسائل الإعلام من أخبارهم وحججهم وما بذلته جماعات الضغط من جهود بين أوساط المسؤولين. فأدى ذلك إلى طرح الموضوع للمناقشة في أروقة الحكومة بين المؤيدين للمضي في الحرب وبين المعارضين.(٣٨)

ويصور بعض الكتاب مراحل تكوين الرأي العام بطريقة أخرى. تورد طلعت مثالا لذلك ما قام به "كامبيل" وآخرون Campell. فهم يصورون الرأي العام الذي يصب في الانتخابات الأمريكية بالقمع الذي يتسع في بدايته ثم مع مرور الوقت يضيق بالتدريج حتى ينتهي الأمر إلى الممر الضيق الذي يعبر عن الرأي العام. فالآراء العديدة تتقلص مع مرور الوقت حتى تنتهي إلى رأي غالب يتحول بالتصويت عليه إلى قرار سياسي. وتطول المدة التي تستغرقها هذه المراحل أو تقصر بحسب الظروف التي توجد فيها عناصر الرأي العام.(٣٩)

---

(٣٨) انظر أيضا المراحل التي أوردها أبو زيد ص ١١١؛ بدر ص ٨٦-٩٣؛ طلعت ص ١٨٦-١٨٨.
(٣٩) طلعت ص ١٩٧-٢٠٧.

وتنتقد طلعت هذا النموذج لأنه لا يصور التفاعل الذي يحصل بين المؤثرات المختلفة والآراء فتقترح نموذجا يحقق هذا التفاعل ويتمثل في الخلاط الكهربائي.(٤٠) ونموذج الخلاط مناسب جدا للرأي الفردي في ضوء الأمثلة التي ضربته (قرار شراء جهاز تلفزيون). فالعوامل المؤثرة في هذا المثال، أي الآراء المتعددة ومصادرها كثيرة والمتأثر واحد؛ هو الفرد. أما في الرأي الجماعي، أي الرأي العام، فإن الآراء معدودة والأفراد المتأثرين بهذه العوامل المؤثرة كثيرون جدا. وبعبارة أخرى فإن وضع الرأي الفردي وظروفه تختلف عن وضع الرأي العام وظروفهأين الرأي المعارض أو الآراء المتعارضة بدرجاتها المتفاوتة، أي آراء الأقليات؟ ليس له وجود البتة في نموذج الخلاط أو القمع. لهذا ربما كان الأفضل تمثيله بقطرات المطر التي تتساقط على الجبال والهضاب متفرقة، ثم تسيل إلى السهول والمنخفضات وتجتمع في جداول صغيرة ثم تنحدر إلى مجار أكبر. ثم ينتهي الأمر بها إلى أن يصب معظمها في مجرى رئيس (٤١)نسميه نهرا أو سيلا، بحسب ديمومة تدفقه. فيكون سيلا جارفا أو نهرا متوازنا مستمرا. وذلك بحسب البيئة العامة التي تحيط بقطرات المطر هذه. وهذا المجرى الذي تصب فيه قد لا يكون مجرى طبيعيا مائة في المائة ولكن قد يكون مصنعا جزئيا ليكون قادرا علىاحتواء كافة أو معظم محتويات الشعاب الرئيسة واستيعابها.

وتبقى بعض المجاري الصغيرة مستقلة، يجف بعضها وتنتهي ويبقى بعضها نشطا. أما المجرى الرئيس فقد يأخذ مساره الطبيعي ليصبح شيئا ذا تأثير إيجابي، أي يصبح قرارا سياسيا يحقق المصلحة للأغلبية وبعض الأقليات أو للأغلبية فقط. وقد يتجمع المجرى الرئيس وراء السد فتتبخر مياهه أو تستجمع قواها فتهد السد، أي تتحول إلى أعمال عنف وشغب يضر باقتصاد البلاد وأمنه. وبعبارة أخرى فإن

---

(٤٠) طلعت ص ٢٠٨-٢١٩.

(٤١) أبو زيد ص ٣٩، ٤٨ مع التطوير اللازم له.

الرأي العام ليس كما تميل بعض الدراسات إلى تصويره -دائما- يتحول في النهاية إلى قرار سياسي يجسد رغبة الجماهير العريضة؛ ولكن قد ينتهي الأمر إلى اتخاذ قرار سياسي يقمع رغبة الجماهير. وفي هذه الحالة يذوب الرأي العام بالتدريج أو يختفي، وقد يتحول إلى معتقد واتجاه للغالبية العظمى تستميت في الدفاع عنها.

وظائف الرأي العام:

يقوم الرأي العام الوهمي أو الحقيقي في المستوى الشعبي بوظيفة الضغط الاجتماعي الذي يدفع أفراد المجتمع إلى الالتزام بأنواع من السلوك نسميها العادات والتقاليد أو إلى تبني آراء أو مواقف محددة في قضايا الحياة الفردية والجماعية المختلفة فيسهم في دعم الوحدة العنصرية أو القومية. أما في المجال السياسي فإن الرأي العام وعناصره يقوم بوظائف متعددة، ومن هذه التي أشار إليها المؤلفون في مجال الرأي العام ما يلي: (٤٢)

١ - دعم القرارات التي تتخذها القيادة وذلك بالمشاركة الفعلية للأغلبية في صناعة القرار أو اعتقاد ذلك. والتحمس في تنفيذها.

٢ - إسهام المناقشة المفتوحة أثناء تكوين الرأي العام في الكشف عن كثير من الجوانب الخفية للمشكلات والإسهام في التعرف على أفضل الحلول لهذه المشكلات من وجهة نظر القيادة والشعب. ويلاحظ أن رأي الأغلبية غير ملزم إلا إذا كان هناك اتفقا مسبق بين الأطراف المعنية على ذلك. فما أكثر الآراء التي تؤيدها الأغلبية والتي تكشف عنها الاستقصاءات ولا تأخذ بها الحكومات الديموقراطية أو المؤسسات الخاصة؟

٣ - اقتراح القوانين أو القرارات السياسية التي تحقق المصلحة العامة واقتراح إلغاء أو استبدال القوانين والقرارات التي لا تحقق المصلحة العامة من وجهة نظر

---

(٤٢) كانتريل، أبو زيد ص ١٤، ٨٠-٩٣؛ حاتم ص ٢٣٣-٢٤٣؛ دياب ص ١٣؛

الشعب خاصة والبت بين الآراء المتعارضة فيها بالتصويت على الصياغة النهائية للتشريعات التي تعرض على جمهور الشعب.

٤ – المساهمة في مواجهة أخطار الحرب النفسية الذي يوجه إلى الرأي العام المحلي من خارجه أو من داخله والذي أصبح أمرا شائعا في عصرنا الحاضر، ولا يقل خطره عن خطر الأسلحة الفتاكة.

٥ – الإسهام في اختيار القيادات ذات الكفاءة للوظائف الرسمية الأساسية في الدولة بالتصويت والتأييد، وفي عزل من ينحرف منهم بالاحتجاج وحسم المنافسات على هذه الوظائف بالتصويت للأكثر شعبية.

٦ – مراقبة ما يجري في الساحة السياسية مما له تأثير على أفراد الجمهور، سواء فيما يتعلق بسن الأنظمة الإجرائية أو تنفيذ التشريعات والالتزام بها. والغالب على الفرد والرأي العام أنه يسارع في التعبير عن عدم الرضاء والسخط أكثر من ميله إلى التعبير عن حالات الرضاء.

الفصل الثاني

عناصر الرأي العام

كثيرا ما يقرأ الإنسان بعض العبارات المقتضبة بصفتها تعريفات للرأي العام وتقتصر عليها فهل تكفي هذه العبارات المقتضبة لفهم ظاهرة الرأي العام؟ ربما تكفي هذه التعريفات غير المتخصصين من الذين يبحثون عن معلومات عامة، ولكن -بالتأكيد- لا تكفي هذه لبناء أحكام على ظاهرة الرأي العام أو لنقده ومناقشته أو للمقارنة بينه وبين الظواهر الاجتماعية المشابهة. لهذا كان هذا الفصل ضروريا للتعرف على العناصر الرئيسة من وجهة نظر الدراسات التي تنبثق عن الواقع المعاش وتعكسه، بدلا من الاقتصار على عملية نقل المعلومات دون معايشة كافية، لممارسات الرأي العام في الواقع أو ملاحظة لها عن كثب.

عناصر الرأي العام:

يكثر الحديث حول ظاهرة الرأي العام وتتراكم الدراسات حولها فما هو الرأي العام؟ هناك تعريفات مختصرة كثيرة جمع "تشايلدز" [1] ما يزيد عن الأربعين تعريفا منها وتناقل المؤلفون بعضها في مؤلفاتهم. وعند استعراض عناصر هذه التعريفات سنجد أن هناك اتفاقا على العناصر التالية:

١ – القضية

٢ – تعبير جماعي عن شيء واحد.

٣ – مجموعة كبيرة من الناس.

٤ – المناقشة.

٥ – الأغلبية.

---

(1) Childs pp. 14-25.

٥ – وسائل الاتصال.

القضية:

يقول "بلومر" Blumer بأن جمهور الرأي العام the public يتكون بصورة تلقائية -بدون سابق تخطيط- استجابة لوضع محدد ويرتكز وجوده على وجود قضية. والقضية هي التي تُوجِد وضعا لا يمكن التعامل معه من منظار حضارة واحدة من الحضارات العديدة التي تتألف منها المجموعة، ولكن لابد من التعامل معه بقرار جماعي يتم الوصول إليه بالنقاش.(٢) وبعض هذه القضايا تبقى معلقة لمدة طويلة لعدم إمكان الاتفاق فيها على رأي غالب.(٣)

ويمكن أن يضاف إلى قول "بلومر" بأن القضايا تختلف من حيث درجة الحاجة إلى التعامل معها. فهل هي من الأحداث الهامة؟ وإلى أي درجة ترتبط بمصلحة الجمهور الذي يعلم بها؟(٤) فالقضية -في الأصل- ربما تكون مجرد خبر يصل إلى علمنا بواسطة قريب أو صديق؛ أو بواسطة وسيلة من وسائل الاتصال ومنها الإعلام، مثل هجوم الصرب على دولة البوسنة التي اعترفت الأمم المتحدة باستقلالها، أو سطو حكومة صدام على الكويت المستقلة. فيصبح الخبر قضية تأخذ مكانها في الساحة. ولكن القضية قد تكون وهمية، أي مجرد كذبة وإشاعة لا أساس لها في الواقع ولا هدف لها. وقد تكون إشاعة مقصودة، تهدف إلى اختبار رد الفعل تجاه قرار محدد تنوي الحكومة أو المؤسسة التجارية اتخاذه.

ومثال ذلك أن تنوي الحكومة رفع رسوم بعض الخدمات الأساسية التي يستفيد منها قطاع كبير من الشعب. وتتوقع حدوث موجة كبيرة من التذمر، فتبث إشاعة حولها للتعرف على الرأي العام، تجاه ذلك القرار، لتحدد في ضوئه

---

(2) Blumer, in Berelson and Janowitz, pp. 43-49

(٣) ماكلاود، وبان، ورزنسكي. في العري، الرأي ص ٦٩.

(٤) أبو زيد ص ٤١-٤٢ ترجمة لقوانين كانتريل.

الوقت المناسب لإصدار القرار أو لتعديله. ومثاله أيضا المؤسسة الصحفية التي تنوي إدخال أجهزة حديثة ترفع من مستواها الإنتاجي وتقلل -على المدى البعيد- من مصروفاهّا ولاسيما فيما يخص بند العمال. وتخشى أن ينتج عن القرار موجة إضرابات حادة قد تكون لها سلبياهّا التي تفوق المكاسب من القرار على المدى القريب أو البعيد، فتبث إشاعة حول القرار لتري رد الفعل.

وكما سبقت الإشارة، فإن ظاهرة الرأي العام يتوقع وجودها ما دامت هناك قضية وهناك جمهور يزيد عن الاثنين، وسواء أكانت البيئة التي يوجد فيها الرأي العام بيئة يسود فيها -على وجه التغليب والإجمال- النظام الذي يتحكم فيه مجموعة من الأفراد غير منتخبة أو النظام الذي يعتمد على الانتخابات في اختيار كبار رجال الحكومة وفي اتخاذ القرارات الهامة.

ويلاحظ أن القضية كلما كانت أكثر تعقيدا كلما كثرت الآراء فيها. والقضية تكون عادة واسعة تحتمل آراء عديدة ولكنها لكي تكون جاهزة للنقاش الرسمي لا بد أن تصبح محددة، ويجب أن تكون أكثر تحديدا لتصبح جاهزة للتصويت. فالقضية قد تكون اختيار شخص محدد لمنصب محدد. وربما يخطر مئات الأشخاص في أذهان المواطنين. وقد يرشح أكثر من شخص واحد نفسه عن الحزب الواحد. ولكي تصبح القضية جاهزة على مستوى الحزب الواحد يحتاج الأمر إلى تضييق الخيارات داخل الأحزاب المختلفة. ولكي تصبح القضية جاهزة للتصويت على المستوى القومي فإن الخيارات يجب أن تحدد بحيث لا يترشح أكثر من شخص واحد عن كل حزب.

وحتى في حالة هذه القضية التي تبدو محددة جدا فإن الأمر ليس بهذه البساطة. فالغالب أن المرشح مرتبط بحزب معين والحزب له سياسته العامة ومبادئه التي يلتزم بها وله أنصاره، ومثال ذلك الحزب الديموقراطي (في الولايات المتحدة الأمريكية) وارتباطه باتحادات العمال والدفاع عن الحقوق المدنية، وصراعه مع حزب المحافظين

وعلاقة ذلك بالتفرقة العنصرية... والمرشح قد تكون له شخصية متميزة ارتبطت بقضية محددة مثل ارتباط شخصية أيزنهاور بالانتصارات الأمريكية في الحرب العالمية الثانية. والقضية قد تكون مرتبطة بقضية أخرى وثالثة ورابعة... فالانتخابات عملية معقدة جدا كما يقول "قولدينق" Golding وزملاؤه.(٥) واتجاهات الناخبين وآرائهم ونواياهم يمكن أن يؤثر فيها عدد كبير من العوامل التي يغلب على معظمها صعوبة التحديد علميا وصعوبة التحليل. ومن هذه العوامل التصورات السياسية المسبقة لدى الأفراد، ودرجة بروز القضية، والتجارب الشخصية العديدة التي تؤثر في طريقة فهم القضية وتفسير ملابساتها. وكلها لا تنمو بين عشية أو ضحاها ولكن على مدى طويل من الزمن.

وعندما نتحدث عن الرأي العام بصفة عامة، لا ينبغي اقتصار الحديث على القضايا التي تهم نسبة كبيرة من المواطنين. فقد لا تكون القضية ذات أهمية سوى لمجموعة من الناس يربطهم تنظيم محكم ويتصفون بدرجة عالية من الثقافة والعقلانية في التفكير والنقاش. ومثال ذلك الرأي العام بين هيئة أعضاء التدريس في كلية معينة أو جامعة أو أعضاء مجلس إدارة...

طبيعة الجمهور العام:

لعل من المناسب عند الحديث عن جمهور القضية المحددة التنبيه إلى وجود عدد من المصطلحات في اللغة الإنقليزية، قد تبدو لغير المدقق أنها -جميعا- تقابل في العربية "الجمهور". وهذه المصطلحات هي: "ماس" mass و"كراود" crowd و"بابلِك" public.

وتعني كلمة "ماس" mass في الأصل العمل الجماعي مثل الطقوس الجماعية في المسيحية. وتعني الإنتاج الضخم (الجماعي) عند إضافة كلمة production التي

(5) Golding, McQuail and Rosengren.

تعني "الإنتاج" كما هو الحال بالنسبة للمصانع الحديثة حيث يتم فيها تقسيم عملية الإنتاج إلى مراحل متعددة. كل مرحلة تعمل فيها مجموعة من العمال لينجزوا أعمالا جزئية متماثلة كثيرة، لا تمثل إلا مرحلة من مراحل الإنتاج، ليخرج المصنع -في النهاية- كمية كبيرة من الإنتاج دفعة واحدة. وذلك بدلا من التعامل مع كل قطعة كاملة بشكل مستقل، لإنتاج قطعة بعد قطعة. وقد تعني كلمة "ماس" السلوك الجماعي في مثل mass migration أي الهجرة الجماعية، التي لا يسبقها تخطيط جماعي ولا تتم بتنسيق بين أفرادها. وتستخدم الكلمة في الدراسات الإعلامية لتعني الجماهير الغفيرة التي لا رابط بينها ولا تنظيم يوجهها، مثل جمهور برنامج محدد أو مذيع محدد.(٦)

ويلاحظ هنا أن المدلول الحديث لمصطلح mass فيما يتعلق بالسلوك البشري يعني أنه سلوك متماثل يصدر من أفراد عديدين ولكنه دون اتفاق مسبق، وبدون تنسيق بين جميع الأفراد المشتركين في هذا السلوك. ويمكن تسميته "الجمهور الغفير" ويتميز بصفات أربع:(٧)

١ - ينتمي أفراده عادة إلى مختلف مجالات الحياة، ومختلف الطبقات الاجتماعية، ومختلف المهن ومختلف الطبقات التعليمية والاقتصادية، وقد ينتمون إلى خلفيات حضارية مختلفة. فقد يكونون مجموعة من الفارين من عدو غاشم أو المستمعين أو المشاهدين لبرنامج محدد.

٢ - يتكون من مجموعة أفراد مجهولين.

٣ - لا يوجد اتصال بين أفراده إلا بنسبة محدودة جدا أو يكاد ينعدم مثل هذا الاتصال بين أفراده، فهم في العادة أفراد مستقلون ويجهل بعضهم بعضا.

٤ - يظهر في هيئة تنظيم لا رابط قوي بين أجزائه وليس لديه القدرة على

---

(6) Webster; American Heritage Dictionary.
(7) Blumer, in Berelson and Janowitz, pp. 43-49

العمل بشكل موحد، وليس لهم قائد موحد أو قد لا يوجدون في مكان واحد. وقد لا تربطهم وحدة زمانية واحدة. فالجماهير المعجبة بابن تيمية أو الشيخ محمد رفعت...مثلا متفرقون في الأماكن والأزمان. أما بالنسبة للآلات والأجهزة ذات الإنتاج الضخم فمن الطبيعي أن تعمل بتخطيط وتنسيق مسبق من الإدارة التي تتحكم في هذه الأجهزة، سواء أكانت أجهزة إنتاج في مصنع أو أجهزة اتصال جماهيري في محطة تلفاز، ولكن لا نسميها جماهير غفيرة.

وعندما تنتفي هذه الصفات المميزة فإن كلمة mass أي الجماهير المتفرقة ذات الاهتمام الموحد تصبح مجموعة من الأفراد مترابطة، يطلق عليها مصطلح "تنظيم اجتماعي" social organization.

وهذا بخلاف كلمة crowd التي يمكن ترجمتها إلى "حشد" والتي تعني مجموعة من الناس يحتشدون في مكان محدد، في وقت واحد، يمكن أن تكون لهم قيادة واحدة توجههم، ويمكن فيها للأفراد تبادل المشاعر فيما بينهم. ولا تطلق الكلمة على بضعة أشخاص ولكن على مجموعة تعد بالعشرات أو أكثر. وفي الحشد، يندمج الفرد إلى درجة يفقد معها شخصيته المستقلة، ويأتي بسلوك قد يرفضه أو يخشى القيام به في الأحوال العادية. وهذا بخلاف الفرد في الجماهير الغفيرة المتفرقة أفرادها فإن الفرد فيها يحتفظ بشخصيته المستقلة وبجزء كبير من طبيعته.

وما يعنينا في هذا السياق هو المصطلح "بابلِك" public الذي يترجم عادة إلى "عام" المقابل لكلمة "خاص". ويمكن أن نطلق عليه اسم "الجمهور العام" تمييزا له عن "الجماهير الغفيرة"، وعن "الحشد" وهذا النوع من الجمهور مرتبط بقضايا محددة. ولكل قضية جمهورها العام وربما رأيها العام. فقضية انتخاب رئيس بلدية نيويورك جمهورها هم سكان مدينة نيويورك، وقضية انتخاب رئيس للولايات المتحدة جمهورها العام هم جميع سكان الولايات المتحدة المؤهلين للتصويت. وقضية انتخاب عميد لكلية الدعوة جمهورها أعضاء هيئة التدريس في الكلية. وقضية اتخاذ

قرار بشأن خطة بحث رسالة ماجستير جمهورها العام أعضاء اللجنة المعنية. وبهذا المفهوم نستطيع القول بأن عبارة "الجمهور العام" ليست مقيدة بعدد معين من الأفراد وإن كانت في الغالب تعني مجموعة كبيرة من الناس. فالحجم أمر نسبي. ويشترك أعضاء الجمهور العام في الزمان أو الصفات المحددة؛ وبهذا يختلفون عن أعضاء الجماهير الغفيرة التي توجد عبر الزمان إضافة إلى المكان وبأعداد كبيرة.

كما أن القضية نفسها قد يكون لها جمهورها العام على مستوى الأفراد (الشعبي) وجمهورها العام على المستوى الرسمي (مستوى الحكومات)، وجمهورها على المستوى المحلي وجمهورها على المستوى العالمي. فمثلا قضية ضرورة السماح للبوسنيين بشراء الأسلحة لها جمهور عام على المستوى العالمي الشعبي يتمثل في جميع المهتمين من شعوب العالم بهذه القضية بالتأييد أو بالمعارضة أو بالحياد. ولها جمهورها على المستوى العالمي الرسمي ويتمثل -مثلا- في أعضاء هيئة الأمم المتحدة أو أعضاء مجلس الأمن الدولي. وينشأ الجمهور العام على المستوى الشعبي بصورة تلقائية في الغالب، ويتكون من مجموعة أفراد يتبنون آراء متعددة وقد تكون متعارضة بدرجات متفاوتة بالنسبة لتلك القضية المحددة، فالآراء عادة تتراوح بين الرفض الكامل والقبول الكامل وبينهما الحياد. كما يلاحظ أن الجمهور العام، الذي يختلف من حيث الحجم ونوع الأعضاء، ليس لديه موقف موحد معروف في القضية المحددة. وبدلا من أن يكون لديه قرار محدد معروف يتبناه، فإن مهمته هو إيجاد قرار ترضى عنه الأغلبية. وهذا بخلاف الحشد الذي يجتمع للتعبير عن موقف محدد واضح. ويلاحظ أيضا أن الجمهور العام، الذي يختلف من حيث الحجم ونوع الأعضاء، ليس لديه موقف موحد معروف في القضية المحددة. وبدلا من أن يكون لديه قرار محدد معروف يتبناه، فإن مهمته هي إيجاد قرار ترضى عنه الأغلبية. وهذا بخلاف الحشد الذي يجتمع للتعبير عن موقف محدد واضح. كما يلاحظ أن الجمهور العام، الذي يختلف من حيث الحجم ونوع الأعضاء، ليس لديه موقف

موحد معروف في القضية المحددة التي تحتاج إلى قرار موحد والآراء متفرقة حولها. ولا يمكن حلها بالاستناد إلى قاعدة حضارية محددة. ويضيف "بلومر" بأنه لهذا نستطيع القول بأن الجمهور العام لا خلفية حضارية محددة له ولا تقاليد موحدة تملي القرار المطلوب التوصل إليه. وتقول طلعت إن الجمهور العام مجموعة رئيسية من الناس تكونت تلقائيا نتيجة لاستجابة طبيعية لموقف معين، وهي عادة لم تتكون نتيجة لتخطيط مسبق.(٨) وهذا صحيح بالنسبة للقضية التي تنشأ في المستوى الشعبي، وهناك قضايا كما سبق أن أشرنا في الفصل السابق تنشأ في المستوى الرسمي أو بين الصفوة بتخطيط مسبق.

وهذه الحقائق تؤدي إلى عدد من أوجه الاختلاف بين الجمهور العام والحشد.

١ – الاختلاف الواضح بين طريقة التفاعل بين أعضاء الجمهور العام الذي يتم بطريقة عشوائية ومتعددة من حيث الزمان والمكان ويغلب عليه العقلانية، وطريقة التفاعل بين أعضاء الحشد الذي يجتمع في مكان واحد ويغلب عليه العاطفية.

٢ – إمكانية اندماج أفراد الحشد بعضه في بعض وتنمية علاقة ودية بينهم، وقد يصلون إلى الإجماع في الرأي متجاوزين الاختلافات الشخصية. والحشد تسيطر عليه العاطفة ويستجيب بسرعة للكلمات الرنانة لأن الفرد ينسى ذاته ويتجه بعواطفه إلى الإيحاء الجماعي ويتفاعل مع الجو المحيط به. وبهذا يتكون ما يسمى بالعقل الجمعي.(٩)

٣ – يتفاعل أفراد الجمهور العام بسبب الاختلاف على التفسيرات، ويدخلون في مناقشات عفوية من حيث أماكن النقاش، ومن حيث أوقات النقاش، ومن حيث عدد المناقشين، ومن حيث طريقة النقاش. وربما تصبح المناقشة منظمة نسبيا. فيأخذ التفاعل بين أعضائه هيئة الصراع والمناقشة بين الأحزاب ذات الآراء المختلفة. وقد

---

(٨) طلعت ص ١٦١.
(٩) كاتز ولوبون نقلا عن أبي زيد ص ٢٧، ٥٨–٦٥.

تكون المناقشة بواسطة وسائل الإعلام المختلفة أو مواجهة.

٤ – انغماس الفرد في الجمهور العام يؤدي في الغالب إلى زيادة حالة التوتر عنده وزيادة الحاسة النقدية لديه لتعرضه للآراء والأدلة المتضاربة. وذلك بعكس الفرد في حالة الحشد الذي ينغمس في جمهور له موقف واحد.

٥ – في حالة الجمهور العام تتطور الحجج وتواجه بالنقد ويجابه النقد بحجج مضادة... وبالتالي يؤدي التفاعل إلى توسيع شقة الخلاف ونشوء المعارضة، بدلا من التأييد المتبادل بين الأعضاء والوحدة في حالة الحشد.

ومن جهة أخرى فإن الجمهور العام على المستوى الشعبي يشبه "الجماهير الغفيرة" و "الحشد" من حيث كونها جميعا ليست تنظيمات اجتماعية، أعضاؤها معروفون لبعض وثابتون.

فئات الجمهور العام:

يتكون الجمهور العام من العديد من العناصر أو الجماعات. ويقول "بلومر" Blumer بأن الجمهور العام في العادة يتكون من جماعات ذات اهتمامات خاصة ومجموعة من غير المهتمين هم أشبه بالمتفرجين. والغالب أن هذه القضايا التي تنشئ الجمهور العام إنما هي من صنع الجماعات المتصارعة من ذوات الاهتمامات الخاصة. وللجماعة المنشئة للقضية عادة اهتمام محدد لأن تأخذ القضية طريقا محددا ولهذا فإنها تعمل على كسب تأييد الجماعات غير المعنية بالقضية. وهذا يضع الجماعة غير المهتمة في موضع الحكَم. والغالب أن هذه المجموعة المحايدة هي التي ترجح كفة الجماعة التي يفوز رأيها. وبهذا يتضح أن معظم النقاش إنما يدور مع أفراد هذه المجموعة المحايدة في البداية، وتقوم الجماعات ذات الاهتمامات الخاصة المتحمسة بوظيفة الإقناع وتشكيل آراء المجموعة المحايدة.(١٠)

---

(10) Blumer, in Berelson and Janowitz, pp. 43-49

ويجب أن لا يُفهم مما سبق أن المجموعات ذات الاهتمامات الخاصة - بالضرورة - هي التي تقوم بتكوين الجمهور العام عمدا أو تسهم في تكوينه بسابق تخطيط. فتقوم بعض هذه الجماعات بجهود لاستثارة الجمهور ولفت انتباهه إلى وجهة نظرهم في قضية محددة، مستفيدين من كافة وسائل الاتصال الشخصية أو الجماهيرية (الإعلام). ولكن في الغالب يتكون الجمهور العام في البداية بصورة تلقائية. فتقوم بهذه المهمة وسائل الاتصال الجماهيرية بطريقة غير مقصودة ضمن وظيفتها الروتينية أثناء تغطية الأحداث التي ترى أن لها أهمية خاصة، تجعلها مستحقة للنشر.

ومن الضروري أن نلاحظ بأن جماعات الاهتمامات الخاصة ليست جميعها من فئات اجتماعية واحدة، فقد ينتمون إلى طبقات مختلفة وإن كان يغلب عليهم الانتماء إلى الطبقة المثقفة. ومن زاوية أخرى فإن "برايس" Bryce(١١) يؤكد بأن الجمهور العام يتكون بشكل رئيس من طبقتين:

١ - الطبقة العليا أو القيادية التي تتكون من السياسيين، والطبقة المتعلمة، وطبقة المرفهين التي لا تمثل إلا جزءا صغيرا من الجمهور العام. وتتسم هذه الطبقة بأنها أقل تأثرا بالأساليب العاطفية، وربما كانت أكثر تأثرا بدوافع المصالح الشخصية التي قد تكون مستهجنة أحيانا. وإن كانت هذه الطبقة هي المصنع الأول لمعظم الآراء، فقد أثبتت التجارب بأن هذه الطبقة أقل شجاعة في التعبير عن آرائها ما دامت تلك الآراء تشكل خطرا على مصالحها الشخصية. كما أن مجرد الحصول على التعليم بما في ذلك التعليم الجامعي لا يؤهل الفرد لمعالجة القضايا العملية. وفي الغالب تنتمي قيادات الجماعات الضاغطة والأحزاب السياسية إلى هذه الفئة التي تقوم بدور كبير في مرحلة الترشيح للوظائف المختلفة، وفي الانتخابات وعند صناعة القرارات.(١٢)

(11) Bryce, in Berelson and Janowitz, pp. 13-19.
(12) Morehouse, pp. 95-255.

٢ - الطبقة الدنيا التي يمثلها العامة وغير المتعلمين أو ما يمكن تسميتها بالطبقة السلبية أو الحيادية في بداية الأمر. وهي الطبقة التي تمثل الأغلبية الكاسحة للجمهور العام. وتتسم بالشجاعة في التعبير عن آرائها وبالصراحة التي تعوضها شيئا من النقص في المعرفة. وتمثل هذه الطبقة قوة كبيرة بمجموعها وذلك لأن جميع الأفكار التي لها شعبية ورأت النور إنما أصبحت كذلك بسبب تأييد هذه الطبقة.

المناقشات:

لعله من الضروري التمييز بين نوعين من النقاش لاختلاف كل منهما عن الأخرى في سمات كثيرة منها تنظيم النقاش، وأساليب ووسائل النقاش، ونتائج النقاش والنوعان هما: النقاش في المستوى الشعبي، والنقاش في المستوى الرسمي.

المناقشات في المستوى الشعبي:

لقد سبق القول بأن الرأي العام إنما ينشأ حول قضية معينة وبجمهور يختلف حجمه بحسب أهمية القضية. ويتكون الجمهور العام -عادة - نتيجة للأفراد الذين يتفاعلون تلقائيا تجاه القضية وبدون سابق اتفاق بينهم.

ولعل أفضل تصوير لنوع النقاش الذي تتعرض له القضية ما أورده "برايس" Bryce (١٣) في تشخيصه لطبيعة الرأي العام في بريطانيا أو الولايات المتحدة الأمريكية. فهو يصف نشأة القضية المحددة والأشكال المتعددة التي تأخذها المناقشات أو المحاورات حول القضية الواحدة.

يقول "برايس" بأن رجل الأعمال وهو على مائدة الإفطار يقرأ أخبار الأمس في إحدى الصحف، فتقع عينه على خبر بأن الأمير "بسمارك" أعلن عن قرار يعمل على حماية الصناعة الألمانية أو أن جورج تم ترشيحه عمدة لمدينة نيويورك. فتثير هذه الأخبار لديه شعورا بالرضى أو عدم الرضى وبعض التوقعات للأحداث التي

---

(13) Bryce, in Berelson and Janowitz, pp. 13-19.

تتلو هذين الحدثين. فتلك انطباعات سريعة تولدت في لحظتها. ثم يتصفح المقال الرئيس في الصحيفة ومعه شعوره وتوقعاته فيجد فيها ما يقويها أو يضعفها بحسب ما قد يكون مكتوبا فيها من تعليق مؤيد أو غير مؤيد لما خطر في ذهنه. ثم يتحدث مع اثنين أو ثلاثة من ركاب القطار ويخرج من هذه الأحاديث العابرة بما يوافق أو يعارض تصوراته التي لا تزال انطباعات باهتة. ثم يلقي نظرة على صحف أخرى، فتأثر فيه ما يجد فيها من وجهات نظر. وبالتدريج يستقر ذهنه على وجهة نظر أكثر وضوحا، يؤيد أو يشجب القرار الذي أعلنه "بسمارك" أو يؤيد أو يشجب ترشيح السيد جورج. وفي الوقت نفسه تدور أشياء مماثلة في أذهان الآخرين، ولاسيما رجال الصحافة الذين تنصب مهمتهم على الكشف عن ما يفكر فيه الناس.

وتجمع صحف المساء ما تم طرحه من آراء في صحف الصباح فتصبح أكثر قدرة على التنبؤ بالنتائج. وكذلك عندما تحمل الصحف الرائدة -في الصباح التالي- مقالات أكثر وضوحا وأكثر تأييدا أو شجبا وأكثر قدرة على التنبؤ بالنتائج التي يولدها الخبر. وبالتالي فإن الآراء المهزوزة لدى الناس العاديين تبدأ في الاستقرار وتأخذ شكلا واضحا.

ويحتدم النقاش والجدل بين الأطراف المتعارضة، فالمؤيدون لقرار بسمارك من الأفراد والصحفيين يتجادلون مع الذين لا يؤيدونه. لقد تبين لكل طرف الصديق من الخصم. ومن آثار هذا التعارض أن يحاول كل من الطرفين إقناع الطرف الآخر من خلال هجومه على الحجج الضعيفة لخصمه، وتعزيز موقفه بواسطة حجج قوية. هذا إضافة إلى محاولة الطرفين في إقناع المحايدين أو المترددين لاتخاذ موقف واضح لصالح طرف بعينه، حتى ينتهي الأمر إلى التصويت رسميا على القضية. و يحين الوقت لاتخاذ خطوة عملية مثل الإدلاء بصوته لصالح القرار أو ضده.

ويضيف "برايس" بأنه عندما نمعن النظر في المراحل التي يمر بها رأي الفرد عند التكوين، فإننا نلاحظ بوضوح صغر الجزء الأصلي الذي يسهم به الرجل العادي في

الرأي الذي يدلي به في الانتخاب. فانطباعاته الأصلية كانت باهتة وربما لم تكن لها وجهة محددة. أما وضوحها وقوتها الأخيرة فهي نتيجة لما سمع وقرأ. لقد قيل له كيف يفكر ولماذا يفكر بتلك الطريقة. وتلقى الحجج والأدلة من الخارج ولكن الجدل عَمِل على زراعتها في ذهنه. ومع أنه يفترض أن وجهة نظره هي له، غير أنه يتمسك بها بسبب جلسائه، وصحفه، وجميع الزعماء في حزبه. وكذلك يفعل جلساؤه. فكل إنسان يعتقد في بعض العبارات ويرددها مفترضا بأن الجميع ممن يوافقونه الرأي يعتقدون في تلك العبارات أيضا.

لقد اتضح معنا أن الآراء الصادقة الأولى التي يتم طرحها في النقاش ليست سوى انعكاسات للاتجاهات التي تكونت نتيجة للتجارب المتعددة والمعلومات السابقة.

صحيح أن القضية في حالة الذين ينتمون إلى وطن واحد غالبا ما تحتاج إلى الوصول إلى قرار موحد يحلها. فالإرادة الوطنية يجب أن تكون واحدة دائما، ولكن "ثومبسون" Thompson يؤكد(١٤) بأن الآراء عديدة وفي أفضل الأحوال ننتهي بجبهتين متعارضتين: المؤيدون والمعارضون. وحتى في حالة التأييد أو المعارضة فإننا نجد أن الآراء تختلف من حيث درجة الجزم، إذ يمكن التمييز بين ثلاث درجات متفاوتة في القوة:

١ - تفضيل عام لرأي محدد (ضعيف).

٢ - رأي يرجو أن يتحقق (معتدل).

٣ - الاعتقاد بأن الرأي المحدد أفضل وسيلة لتحقيق الهدف المنشود (قوي).

والقضية لا تقف عند هذا الحد فحسب ولكن حسب قول "ثومبسون" فإن الفرد الواحد قد يكون لديه عدد من الأفكار الباهتة المتماثلة، بل ربما أدت كل واحدة منها إلى قرار سياسي مختلف عن الآخر. ويحدث أحيانا أن يتفق رجلان في

(14) Thomson, in Berelson and Janowitz, pp. 7-12.

الفكرة ولكن يتبنيان قرارات مختلفة، وقد يعطي أحدهما الأولوية لقرار والآخر يعطيه أهمية ثانوية. والفكرة الباهتة قد لا تقود إلى تبني أي من السياسات، وذلك لأن صاحب الفكرة الباهتة لم يتقدم من مرحلة تصور الغاية إلى مرحلة التفكير في الوسائل، أو لأنه يتصور بأنه لم يحط بكل عوامل المشكلة، أو لأنه عجز عن ترجيح فكرة من الأفكار المتعددة عنده. وهذه الأفكار المتعددة ربما تكون متسقة بعضها مع بعض ولكن أيضا قد تكون متنافرة أو متعارضة.

وينسب "ثومبسون" هذا الاختلاف في الرأي إلى ثلاثة أسباب رئيسة:(١٥)

١ - الاختلاف في النظرة إلى الحقائق.

٢ - الاختلاف في تقدير أفضل الوسائل لتحقيق الهدف المنشود.

٣ - الاختلاف في تحديد الأهداف المنشودة.

ويضاف إلى ذلك ما أورده "بلك" Bulk (١٦) من أن مخططي الحملات الانتخابية أو المروجين للآراء المحددة يستخدمون طرقا عديدة في إقناع الناخب. ومن هذه الطرق أن ينافسوا الخصم في القضية نفسها بالإتيان بحلول أفضل أو بإلقاء الأضواء على جوانب للقضية تؤيد رأيهم. ومن هذه الطرق أيضا أن يبحثوا عن قضية جديدة ذات علاقة بالانتخابات وتشد الناخبين.

ومع هذا فإن هذه الحملات الانتخابية لا تستغرق سوى مدة قصيرة، والناخبون أثناءها معرضون لاستقبال معلومات، وانطباعات عبر وسائل عديدة غير وسيلة الحملة الانتخابية التي يقوم بها الحزب. وبعبارة أخرى، فإن الناخب يعيش جوا من الصراع الحامي بين الأطراف العديدة التي تحاول جذب انتباهه. وهذا هو ما يميز الاتصال السياسي (الحملات الانتخابية) عن الاتصال الإعلاني (الإعلانات التجارية).(١٧)

---

(15) Thompson.
(16) Bulk.
(17) Golding, McQuail and Rosengren.

ويضيف "ثومبسون" بأن هناك معايير يمكن بها وزن الآراء الفردية ومن هذه المعايير حجم الحقائق التي توفرت لدى الفرد عن القضية، والطريقة التي توصل بها إلى استنتاجاته.

ويلاحظ أننا لو أخذنا بكل رأي يخطر في أذهان أفراد الجمهور العام فإننا سنخرج بكثير من الآراء الشاذة والغريبة وقد يصعب علينا إحصاء الآراء كلها، فضلا عن وضعها في الاعتبار وطرحها للنقاش. وهذا غالبا ما يحدث في المرحلة الأولى التي أشار إليها "برايس" ولكن نلاحظ بأن هذه الآراء الشاردة المنعزلة والمتنافرة أحيانا تتجمع في تجمعات صغيرة، ثم في تجمعات أكبر، ثم أكبر حتى تصل إلى ما يمثل رأيين رئيسين، ثم قد ينتهي إلى أن يصبح رأيا واحدا تتبناه الأغلبية، ورأيا آخر تتبناه "الأقلية". وذلك إضافة إلى الذين يمتنعون عن التصويت إما لعدم الاقتناع بالرأيين أو لأسباب أخرى. وقد تمثل هذه المجموعة النسبة الكبرى من الجمهور العام أحيانا.

ويلاحظ أيضا أن الآراء ليست ذات مستوى واحد من حيث صلتها بالقضية وواقعيتها وجاذبيتها أو من حيث الطريقة التي يتم التعبير عنها وما يتوفر لها من وسائل النشر والانتشار. فمن الآراء ما لا يتوفر لها من وسائل النشر إلا الاتصال الفردي المحدود أو على نطاق واسع (الجمعي)، ومنها ما تتوفر لها وسائل الاتصال الجماهيري المحدودة أو الواسعة الانتشار.

وبعبارة أخرى، فإن النقاش والجدل في المرحلة الشعبية وما قبل المرحلة الرسمية يتم بطريقة يغلب عليها العشوائية، وليس التخطيط. وهذا ما يجعل طبيعة هذا النقاش والجدل تختلف كلية عن ما يمكن تسميته بالشورى أو التشاور والمداولات الرسمية التي تتم عادة في وقت واحد، في مكان واحد، وبطريقة منظمة. وهذه الحقيقة بدورها تؤكد لنا بأن هذه المناقشات لا يمكن أن نحكمها بفلسفة محددة أو عقيدة معينة. وإنما تحكمها التلقائية والخلفيات الفردية المتعددة. ومن المعلوم أنه حتى

في إطار المعتقد الديني أو الفلسفي الواحد فإن التصورات مختلفة. ولا يمكن بأي حال من الأحوال اشتراط أن تكون المناقشة محكومة بالتعاليم الإسلامية أو المسيحية أو اليهودية أو بمبادئ العلمانية أو مذهب من مذاهبها. ويستحيل ذلك إلا إذا كنا نستطيع مراقبة كل المناقشات والجدل الذي يدور بين أفراد الجمهور العام والتحكم في الأوقات المتفرقة، والمواقع التي لا حصر لها ولا ضابط، مثل: في المكاتب والأسواق والجلسات الخاصة والعامة...، وسواء أكانت هذه المناقشات تدور بين اثنين أو أكثر، بطريقة مباشرة (اللقاء والحوار) أو غير مباشرة (عن طريق وسيط أو ناقل لوجهات النظر المختلفة).

وحتى في حالة الانتخابات الروتينية لتحديد المرشح الفائز من بين مرشحين معدودين فإن المناقشات على المستوى الشعبي قد تستغرق وقتا طويلا وتأخذ مسارات فيها شيء من التعقيد والتشابك غير يسير. والأمر كذلك بالنسبة للتصويت الروتيني على التشريعات أو القرارات الإجرائية.

ووجدت إحدى الدراسات(١٨) أن هناك ثلاث فئات من الناخبين حسب الوقت الذي يتخذون فيه القرار النهائي للتصويت لصالح مرشح محدد أو لصالح حزب معين. وذلك بصرف النظر عن من يرشحه الحزب للمناصب المختلفة:

١ – من يتخذ القرار –على الأقل– قبل أربعة أشهر، ويمثلون المهتمين بالانتخابات وبنتائجها.

٢ – من يتخذ القرار قبل شهرين على الأكثر، ويمثلون المجموعة التي تخضع لضغوط اجتماعية ونفسية متعارضة كثيرة.

٣ – من يتخذ القرار في يوم الانتخابات، ويمثلون المجموعة الأقل اهتماما بالانتخابات.

---

(18) Lazersfeld, P., B. Berlson and H. Gaudet, in Berlson and Janowitz, pp. 110-117.

ووجدت دراسة "لازرزفيلد"(١٩) وآخرون أن هناك عـــددا مـــن العوامـــل المتصارعة، تشكل ضغطا على الناخبين. ومن هذه العوامل: الانتمـــاءات الدينيـــة، الانتماءات المهنية أو الانتماءات الاقتصادية، وأفراد الأسرة، والأصدقـــاء، والتصـــور العام لنوع الخبرة التي يجب أن تتوفر في المرشح. ويبدو أن كل فـــرد في الجمـــهور العام يعيش حياة متميزة تتصارع فيها العوامل الاجتماعية. فهو يعيش في حي له مـا يميزه ، ويعمل في مكان له ظروفه الخاصة، ويسترخي بين أصدقاء... وكل هـــذه العوامل تعمل على تصفية أو تعويق المعلومات السياسية التي تصله. فإما أن تزيـــد هذه العوامل في رسوخ رأيه إن كانت مساندة لرأي حزبه أو تعمل على تـــردده إن كانت مساندة لرأي الأحزاب المعارضة.(٢٠)

وهذا إضافة إلى جهود المرشحين الذين يحاولون جذب الناخب إلى صفـــهم. ويقول "هين لين" Heinlein بأن الناخبين في العادة ينقسمون إلى ثلاثـــة أقســـام: الذين يؤيدون المرشح المحدد والذين يؤيدون منافسه والذين لم يتخذوا قرارا بعـــد. لهذا فإن هدف الحملات الانتخابية هي هذه الفئة الأخيرة، ولكن حتى عنـــد اقتنـــاع هذه الفئة برأي محدد ليس هناك ضمان لأن يذهب أفرادها إلى صناديق الاقـــتراع للإدلاء بأصواتهم.(٢١)

وبسبب هذه العوامل العديدة قد يتبنى الناخب رأيا ثم يـــتراجع عنـــه إلى رأي معاكس، ويبقى مترددا حتى ساعة الاقتراع. ومن أسباب التردد تجاذب العوامـــل المختلفة للناخب. فقد يتردد الناخب بين الحزب ومرشحه الذي لا يحبه وبين ضغط أصدقائه وعائلته وبين ما تنشره وسائل الإعلام من معلومات. وقـــد لوحـــظ في دراسة "هين لين" المذكورة أنه كلما زادت قوة الانتماء إلى الحزب كلمـــا كـــان التردد أقل وبالعكس. وفي الغالب ينحصر التردد أو التقلب بين التصويت لمرشـــح

---

(19) Lazersfeld, P., B. Berlson and H. Gaudet, in Berlson and Janowitz.
(20) Canache, Mondak and Conroy.
(21) Heinlein, pp. 60-61.

الحزب الذي ينتمي إليه، أو الامتناع عن التصويت، أو التصويت للحزب المنافس.

فيما سبق تعرفنا على طرق النقاش السلمية سـواء في المستوى الشـعبي أو الرسمي، ولكن هل طرق التعبير عن الآراء أو النقاش تقتصر علـى هـذه الطـرق السلمية؟

ولعل ما أورده "شوارتز" Schwartz حول تطور اهتمام الرأي العام الأمريكـي بالحرب الفيتنامية يعطينا صورة جيدة للنقاش الذي تتعرض له القضيـة في المسـتوى الشعبي.(٢٢) عندما أرسلت الحكومة الأمريكية مزيدا مـن القـوات إلى فيتنـام، وارتفعت أعداد القتلى منهم والجرحى... بدأ الأمريكيون يثيرون التساؤلات حـول جدوى الحرب. فارتفعت أصوات المعارضة بين قادة المجتمـع ونقلتـها وسـائل الإعلام. كما نشرت الصحف آلاف الافتتاحيات، وأعلنت المنظمات عن آرائها في القضية، وأخذت المنشورات والاحتجاجات والإعلانات تنتشر على نطاق واسـع. وحدث هذا بعد أن كانت الصحف تصم المعارضين بأنهم يفتقـدون إلى الـروح الوطنية وأنهم مشاغبون. وكان المعارضون للحرب ينادون بإيقاف الحرب فـورا. ومن اللافتات التي كانوا يحملونها في مسيراتهم: "لماذا نحـرق ونعـذب الفيتنـاميين ونقتلهم؟ لنمنعهم من الانتخابات الحرة". وذلك إشارة إلى أن الحكومة الأمريكيـة كانت تحارب مع حكومة فيتنام الجنوبية ضد ما يُعتقد أنه حركة شعبية في الشمال. وقامت القيامة في إحدى الجامعات لأن أحد الأساتذة قال عرضا في محـاضرة لـه "أرجو أن ينتصر الشيوعيون". فنادى بعض المؤيدين للحرب بفصل الأستاذ ودافـع عنه آخرون. وأحرق بعض المسجلين في الجيش الاحتياطي بطاقاتهم، احتجاجا على الحرب، فتعرضوا للسجن. وفي العاصمة واشنطن قام المتظاهرون بالتظاهر حـول البيت الأبيض وأشعل ثلاثة منهم النيران في أنفسهم إلى الموت أيضا احتجاجا على الحرب.

وهكذا فإن ما نسميه نقاشا في المستوى الشعبي، لا يقتصـر علـى الحـوار

---

(22) Schwartz, pp. 32-35. وانظر مراحل الرأي العام في الفصل الأول

الكلامي ولكن يشمل المظاهرات، وحرق النفس، وحرق البطاقات الرسمية، وبعض أعمال العنف، وربما أخذت مسارات قانونية وغير قانونية. وبعبارة أخرى، فإن وسائل التعبير والنقاش تشمل جميع الوسائل اللفظية وغير اللفظية، والسلمية وغير السلمية، مثل: المقاطعة والإضراب وأعمال الشغب والعنف الظاهر والسري والثورات.

ويلخص سراج وسائل النقاش بتقسيم مظاهر الرأي العام إلى: (٢٣)

١ - الموجبة: الثورات، الندوات والاجتماعات واللقاءات العامة، استخدام أجهزة الإعلام للتعبير، المظاهرات العامة، برقيات ورسائل التأييد والمعارضة، إطلاق الشائعات، الانتخابات.

٢- السالبة: المقاطعة، تفشي السلبية والاستهتار بين صفوف الشعب، التوقف عن العمل والإضراب والإقلال من الإنتاج.

المناقشات في المستوى الرسمي:

عندما نقول المستوى الرسمي لا نقصد أن الجهات الرسمية أي الحكومية لا تشترك في المناقشات والحوارات التي تدور في المستوى الشعبي. فالجهات الحكومية - في جميع أنظمة الحكم- تشارك في النقاش على المستوى الشعبي، بل وتحاول توجيهه بطرق يمكن تصنيفها في نوعين:

١ - مشاركة رسمية مكشوفة تأخذ صيغة القرارات أو التصريحات الرسمية لبعض المسئولين.

٢ - مشاركة بصورة خفية من خلال الوكلاء الذين يلبسون ثياب الحياد مثل بعض المؤسسات الخاصة ومنها الإعلامية أو حتى بعض الأفراد في هذه المؤسسات أو الأفراد المستقلين.

ولهذا فالمقصود هنا هو أخذ النقاش والجدال في القضية صبغة منظمة، تشرف

---

(٢٣) سراج ص ٣٩-٤٦.

عليها الجهة ذات السلطة.

ومن المعروف أن الرأي العام عندما يظهر باتفاق معظم أفراد الجمهور العام على رأي واحد أو نوع واحد من الرأي فإن هذا الرأي الذي يشبه السيل أو النهر يأخذ مسارين يختلفان باختلاف البيئات السياسية التي ينشأ فيها هذا الرأي العام:

١ - في البيئة السياسية التي لا تعترف بقيمة الرأي العام، فإن الرأي العام إما أن يكون متسقا مع سياسة الحكومة فتستفيد منه السلطة الحاكمة، أو أن يكون معارضا فتتجاهله أو تكبحه. وقد تنجح الحكومة في تذويبه نهائيا أو يستمر الصراع لفترة بين الرأي العام وبين الحكومة حتى ينتصر أحدهما على الآخر. وفي الغالب لا ينتصر الرأي العام في مثل هذه الحالة بطريقة سلمية ولكن بطريقة دامية، تكون سببا في تحطيم الحكومة، وسببا في تقديم الجمهور العام ضحايا كثيرين. وقد يستمر الصراع الدموي دون أن يغلب أحدهما الآخر فيجلب الدمار والخراب للبلاد.

وهو بهذا يشبه الأمطار التي يتجمع معظمها في مجرى واحد فيصطدم بسد غير نافذ فإما أن يتبخر ويتبعثر فيفقد قوته، أو يستجمع قواه فيحطم السد ويحطم مع السد كثيرا من مظاهر الحياة خلف السد.

٢ - في البيئة السياسية التي تعترف بقيمة الرأي العام، فإن الحكومة في الغالب تعترف به وتخضعه لمجموعة من الاختبارات فإما أن يصمد أو أن يتلاشى أو يضعف. وهو يشبه في مثالنا السابق السيل الذي يواجهه سد له فتحات مقننة تسمح بمروره فإما أن يكون ضعيفا فيتبدد ويتبخر مع الأيام أو أن يكون قويا أو تزيد قوته فينشأ له مشروع مفيد كمحطة توليد كهرباء أو مشروع زراعي له صفة الديمومة.

ولتوضيح صورة هذا النقاش يمكننا إلقاء نظرة على بعض ما يجري في الولايات المتحدة الأمريكية كنظام يأخذ بمبدأ الاحتكام إلى الرأي العام عند اختيار كبار المسؤولين في الدولة وفي اتخاذ القرارات الرئيسة، التشريعية والإجرائية.

يجعل دستور الولايات المتحدة الأمريكية الانتخابات الطريقة الوحيدة لاختيار من يمثل أعلى سلطة تنفيذية في البلاد ونائبه، وكذلك الأمر بالنسبة لأعضاء مجلس

الشيوخ وأعضاء مجلس النواب وهما جناحا السلطة التشريعية في البلاد.(٢٤)

أما على مستوى الولاية فكل المناصب الرئيسة أيضا تخضع للانتخابات. وذلك ابتداء من رئيس الولاية وأعضاء المجالس التشريعية وعمد المدن وأعضاء المجالس البلدية...(٢٥)

ويلاحظ أن النقاش المنظم يقتصر على نخبة من الشعب منتخبة تتوفر فيها على الأقل الصفات التالية:(٢٦)

١ - أن لا يقل سن العضو في مجلس الشيوخ الأمريكي عن ثلاثين عاما وعضو مجلس النواب لا يقل عن ٢٥ عاما.

٢ - أن لا تقل مواطنة العضو للولايات المتحدة الأمريكية عن تسع سنوات بالنسبة لمجلس الشيوخ، وسبع سنوات بالنسبة لمجلس النواب.

٣ - أن يكون من المقيمين في الولاية التي انتخبته بالنسبة للمجلسين التشريعيين (مجلس الشيوخ ومجلس النواب).

ومن الطبيعي أن يتوفر فيمن يصبح عضوا بهذه المجالس القدرة الكافية أو أن تتوفر فيه الصفات الكافية ليقتنع حزبه به ليرشحه لهذا المنصب الذي يتنافس عليه -في العادة- عدد من المرشحين. كما يجب أن تتوفر فيه صفات تجعله قادرا على إقناع الآلاف، بل -أحيانا- الملايين، من الناخبين على تفضيله من بين المرشحين الآخرين. وبعبارة أخرى، فإن من يكون مؤهلا للمناقشة في المستوى الرسمي لأي قرار رئيس يشترط فيه بلوغ درجة من النضج العقلي والثقافة، تجعله شخصية قيادية متميزة. وهذه قدرات لا تتوفر عند الرجل العادي. فهو في الغالب يكون على الأقل من الحاصلين على الشهادة الجامعية، ولديه خبرة في الحياة العملية لا بأس بها ولديه قدرات خاصة تمكنه من استيعاب القضايا العامة ومناقشتها. ومسألة الكفاءة لا تنتهي بالفوز في الانتخابات، فمعظم مناقشات هذه المجالس مفتوحة لوسائل

---

(24) The U.S.A Constitutuion; Morehouse, pp. 203-310.
(25) Ryan.
(26) Mc Clenaghan, p. 244, 247

الإعلام التي تنقلها أحيانا كاملة.

ويلاحظ -كما سبق بيانه- أن أفراد الجمهور العام الرسمي للقضية المحـــددة لا يصدرون في آرائهم عن المعلومات التي تتوفر لديهم والمبادئ الـــتي يلـــتزمون بهـــا فحسب، ولكن تخضع آراؤهم أيضا لضغوط البيئة التي يعيشون فيـــها، ولاســيما الانتماءات التي يتقيدون بها، والالتزامات المرهونة بها، والقيادات التي يثقون فيها.

ولعل المثال الذي يضربه لنا "دارك" Dark (٢٧) يعطي صورة طيبة عن جـانب من طبيعة المناقشات على المستوى الرسمي، وذلك من خلال تصويره الصراع بـــين الحزب الجمهوري والحزب الديموقراطي، وبين اتحادات العمال ورجال الأعمـــال، وبين ذوى الاتجاه المحافظ والاتجاه المتحرر. يقول "دارك" بـــأن المحـــافظين كـــانوا يسيطرون على المقاعد في مجلس النواب الأمريكي لفترة طويلة. فصدرت تشريعات تقف مع رجال الأعمال والمحافظين لتحد من قوة اتحادات العمال، مثـــل شـــرعية استبدال المضربين بعمال آخرين بصفة دائمة. ثم تغير الوضع بتغير المتحدث الرسمـــي لمجلس النواب بآخر متحرر، وبنجاح اتحادات العمال وبعض النـــواب في مجلـــس النواب الأمريكي أمكن تمرير تشريع يحرم استبدال العمال المضربين بصفة دائمـــة، في مجلس النواب. وتم تمرير المشروع ب ٢٤٧ صوتا مقابل ١٨٢ صوتا. ولكن الفشـــل كان مصير المشروع في مجلس الشيوخ الأمريكي الذي كان لا يزال تحت ســـيطرة المحافظين. وقد أسهم في هذه الهزيمة خمسة من الحزب الديموقراطـــي انضمـــوا إلى المحافظين، الذين كانوا جميعا من الولايات الجنوبية ذات الاتجـــاه المحـــافظ. وهـــذا بالرغم من أن الديموقراطيين في الأصل من ذوي الاتجاه المتحرر.

ويلاحظ هنا أن الجمهور الذي يناقش الموضوع علـــى المســـتوى الرسمـــي لا يختلف عن الجمهور العام في كفاياته فحسب، بل أيضا في عدد أفـــراده وطريقـــة المناقشة. ففي المستوى الرسمي يلتقي المؤيدون والمعارضون في اجتماع رسمي، ويتـــم النقاش بطريقة منظمة وحول نقاط محددة إلى درجة كبيرة. وهذا بخلاف المناقشـات

---

(27) Dark.

أو المجادلات العفوية التلقائية التي تتم بين بعض المعارضين وبعض المؤيدين، على المستوى الشعبي، في ظروف مكانية وزمانية متنوعة جدا، لا تنسيق فيها بتاتا ولا يحكمها نظام.(٢٨)

ولهذا فإن النقاش في المستوى الرسمي يمكن -**نظريا**- تقييده بعقيدة معينة أو فلسفة محددة مع اشتراط كون جميع الأعضاء في هذا الجمهور على مستوى متقارب في المعرفة الدينية أو الفلسفية المراد قيد المناقشات بها. وذلك إضافة إلى تعمقهم في مجالات تخصصية أخرى. ولكن يصعب توفر ذلك إلا نادرا.

وقد يمكن ضبط قواعد المناقشة وإجراءاتها، من ثم يمكن -نسبيا- مقارنة المناقشة والمحاورات في هذا المستوى بالمناقشات التي قد تدور بين أعضاء مجلس الشورى، وكذلك مقارنة بيئتها ومواصفات المناقشين فيها ببيئة مناقشات مجلس الشورى ومواصفات أعضائه نسبيا. وإن كانت هناك أوجه اتفاق فإنه هناك أيضا أوجه اختلاف. وعموما هناك شبه استحالة في ضبط محتوى جميع الآراء والأفكار المطروحة في مجلس الشورى بصورة دقيقة إلا بصورة عامة. وذلك لاحتمال تعدد الآراء الفقهية أو تضاربها في كثير من المسائل الجديدة.

وهناك قضايا في النظام الأمريكي لا يحتاج القرار النهائي فيها إلى استشارة القاعدة الشعبية إذ يتخذ مجلس الشيوخ ومجلس النواب القرار النهائي فيها، إما بالتأييد أو بالمعارضة. ولكن هناك قضايا قد تطرحها جهات ذات اهتمامات خاصة. ومثال ذلك أن تثير مؤسسة أو فرد ذو نفوذ قضية ارتفاع نسبة ضريبة الشراء مثلا في ولاية كاليفورنيا.(٢٩) فتقوم هذه الجهة بحملة عبر وسائل الإعلام

---

(٢٨) من يشاهد هذه المناقشات سواء في مجلس الشيوخ الأمريكي أو مجلس البرلمان البريطاني يعجب للنظام الذي يسود هذه المناقشات وللحماس الذي قد يبديه بعض الأعضاء ولرحابة الصدر التي يتقبل بها الأعضاء نقد بعضهم البعض، ولتركيز المناقشين على وجهات النظر بدلا من مهاجمة الأشخاص، ولروح الدعابة أحيانا وإدراج بعض المواضيع الاجتماعية مثل التمنيات الطيبة لفريق الكرة الانقليزي والترحيب بفريق الكرة الأسكتلندي في إحدى جلسات البرلمان البريطاني، ومثل تأبين أحد أعضاء مجلس الشيوخ الذي مات حديثا بكلمات تقريض من عدد من الأعضاء... (قناة أمريكية تبث الجلسات).

(٢٩) هناك ضريبة تسمى ضريبة الشراء وتفرض على المواد التي يشتريها الإنسان في الولايات المتحدة وهي بنسبة ٧٪ مثلا في ولاية إلينوي وتعفى منها المواد الغذائية الأساسية.

تنادي فيها بضرورة إعادة النظر في هذه النسبة. وتنجح جهود هـــذه الجماعـــة في إيجاد جمهور عام مؤيد لهذه القضية فتضطر حكومة الولاية إلى الاعتراف بالقضيـــة وطرحها للمناقشة في المجالس التي تمثل الشعب (أعضاؤها تم انتخابهم من قبل أفـــراد الشعب). وقد يعجز نواب الشعب في هذه المجالس عن اتخاذ قرار فيه بالأغلبية فيتـم طرح القضية على الشعب نفسه للتصويت عليه. ولكن القضية -في هـــذه الحالـــة- تطرح في هيئة صياغة محددة قد قامت نخبة من الخبراء أو مـــن رجـــال الحكومـــة بإعدادها، ولا يحتاج الأمر إلا إلى التصويت عليها بالموافقة أو بالمعارضـــة. وتُعـــد الأصوات المؤيدة والمعارضة ليتم اتخاذ القرار النهائي في ضوئه.

ومع أن المناقشات على المستوى الرسمي رغم كونها محكومة بأنظمة وإجـراءات تضبط طريقة عرض الآراء أو تفنيدها فإن المجتمعين سواء أكان عددهـــم صغـــيرا أم كان كبيرا يتأثرون بخلفياتهم الخاصة وبالمصالح التي يمثلونها رغبة أو رهبة وتخضـــع آراؤهم في النهاية للمساومات بين الأطراف المتعارضة. ولهذا ليس من الغرابـــة أن تتغير القرارات في القضايا المتشابهة بشكل متناقض عبر الزمان.(٣٠)

الأغلبية:

يضرب "لازويل" Lasswell(٣١) مثالا طريفا لمفهوم الأغلبية فيقول بأنه لـــو اجتمع قاطعا طريق ومسافر متأخر، في الليل في منطقة نائية، وقررا أن يسلبا المسافر ساعته وحقيبة نقوده باعتبار أن الرأي العام قرر إعادة توزيع الممتلكات فإن ذلـــك القرار يُعد رأي أغلبية. ولكن لا فرق بين هذه الأغلبية أو هذا الرأي العام وبـين أن يكون قاطع الطريق واحدا والضحية اثنان.

وبعبارة أخرى فإن مبدأ الأخذ بالرأي العام والاحتكام إليه لا يعني أن نـــأخذ بأي رأي تقره الأغلبية. فهناك مبادئ أخرى ملزمة مثل عدم التعدي على ممتلكـــات شخص كسبها بعرق جبينه وجهده الخاص. ولا يعني الأخذ برأي أي أغلبية، **إذ لا بد من تحديد نوع تلك الأغلبية والاتفاق مسبقا على اعتبارها حكمـــا ملزمـــا وعلى مواصفاتها**. ويضرب "لازويل" مثلا آخر، الحـــرب الأهليـــة في الولايـــات

---

(30) Jones, pp. 78-80.
(31) Lasswell, Public opinion, in Berlson and Janowitz, pp. 20-26.

المتحدة الأمريكية، وذلك بسبب وجود طرفين متعارضين في الولايات الجنوبية. كل طرف يمثل جمهورا مستقلا له رأيه العام. أحدهما يمثل رغبة الزنوج الذين يطالبون بحقوقهم في أمريكا، والآخر يمثل وجهة نظر الرجل الأبيض الذي كان يرى أن الأسود ليس له أن يتمتع بحقوق مساوية لحقوق الرجل الأبيض.

فالأغلبية التي تعتمد على مجرد العدد لا تكفي لأن تجعل الحكومة حكومة شعبية كما أن مجرد التسمية والشعارات لا تكفي لتجعل الحكومة شعبية. فالحكومة الشعبية يمكن أن تنمو في ظل الحكومة "الملكية" والحكومة التسلطية يمكن أن تنمو في ظل الحكومة "الشعبية" أو "الديموقراطية".

وكما لاحظنا سابقا فإن الأغلبية قد تكون وهمية على المستوى الشعبي وتعني غالبية من حيث القوة وليس الأكثرية العددية. أما في المستوى الرسمي فهي أكثرية عددية محسوبة. وقد يكون لقوة التعبير عن الرأي أو الصفات النوعية تأثير قبل عملية الاقتراع، ولكن عند الاقتراع تتساوى الأصوات ذوات الحماس المتدرج إلا في حالة الحاجة إلى ترجيح الأصوات المتساوية من حيث العدد. ومثال ذلك أن يرجح صوت الرئيس إحدى الكفتين المتساويتين وسواء أكان له حق التصويت في الأصل أم ليس له حق التصويت.

ويتساءل "لازويل"(٣٢) إذا كانت الأغلبية لا تكفي لأن تكون الحكومة شعبية فهل الإجماع مطلوب؟ ويجيب بأن الإجماع غير ممكن فقد حاولت بولندا في عهدها الملكي منح حق "الفيتو" أي المعارضة لكل عضو في المجلس التشريعي، فاستحال الاتفاق على أي قرار، وعرقل حق الفيتو التقدم في المناقشات، بل وولدت العنف وبثت روح الفشل بين أعضاء المجلس . ولهذا فإن "لازويل" يقترح الأخذ بالمبدأ الذي طرحه الفيلسوف "روسو" في القرن الثامن عشر **وهو أن يدلي الفرد بصوته لا للتعبير عن رغباته الشخصية ولكن ليدلي برأيه الذي يعتقد أنه يحقق الصالح العلم.** وإذا أخطأ رأيه رأي الأغلبية وكان موافقا لرأي الأقلية التي لا يؤخذ به فإن هذا لا يعني تجاهل الرأي العام لمصالحه ولكن يعني أنه أخطأ في تقدير المصلحة العامة. وبهذا تلتزم الأقلية بما ثبت أن فيه المصلحة العامة، دون حساسية كبيرة. وذلك

---

(32) Lasswell, Public opinion, in Berlson and Janowitz, pp. 20-26.

لوجود اتفاق على المقاصد النهائية وعلى أهداف الحكومة وعلى الطرق التي يتم بموجبها تحقيق المقاصد النهائية. وهذا ينطلق من مبدأ أن الموافقة الفردية لكل فرد في الجمهور المعني غير مطلوب وإنما الموافقة هي على شرعية سلطات الجهة الحاكمة وعلى شرعية حقها في اتخاذ القرارات اللازمة في القضايا العامة التي قد تستجد.

وكثيرا ما تكون حصيلة الحملات الانتخابية المكثفة عددا صغيرا من الناخبين أو نسبة ضئيلة منهم ولكن هذا لا يعني أن النسبة الضئيلة لا أهمية لها دائما. يؤكد "قولدنق" Golding وزملاؤه بأنه مع أن أثر الحملات الانتخابية ضعيف في كسب الأصوات، فإن هذه الأصوات القليلة التي تكتسبها الحملة الانتخابية كافية أحيانا لحسم نتائج الانتخابات.(٣٣) وهذا يرجح أن الأغلبية لها وزنها المتميز في المستوى الرسمي حتى وإن كانت نسبة الزيادة محدودة.

وعموما يلاحظ أن الأغلبية الرسمية يمكن صناعتها بالإقناع، أو بالإغراء، أو بالتهديد المبطن، أو التهديد الصريح. أما الأغلبية الفعلية في المستوى الشعبي فلا يمكن إيجادها إلا بالإقناع ولكن رغم الوسائل الإحصائية وطرق البحث المتقدمة فإنه يصعب التعرف عليها. ويعود ذلك إلى امتناع الناس أحيانا عن التعبير عن آرائهم بصدق.

ولكن هل الأغلبية (النسبة المئوية الكبرى) كافية للتأثير على قرارات المجتمع؟ أو هل الأغلبية ضرورية ليكون لهذا الرأي تأثير..؟ على المستوى الرسمي، نعم فهي الحكم بين الآراء المختلفة أو المتعارضة. أما في المستوى الشعبي فيبدو أن الأغلبية الفعلية ليست ضرورية لتحدث تأثيرا وذلك لأن الأغلبية الوهمية التي ترسمها وسائل الإعلام أو الوهم الذاتي كافية لأن تحدث تأثيرا على الأفراد ومنهم صناع القرار.

---

(33) Golding, McQuail and Rosengren; Biagi.

الفصل الثالث

جذور الرأي العام

لقد اتضح معنا في الفصول السابقة أن الرأي العام لا يتكون في لحظة واحدة ولكن تمتد جذوره إلى الرأي الفردي الذي يتفاعل مع الآراء الأخرى الكثيرة. ولا يتكون نتيجة لعامل أو عاملين ولكن لتفاعل عناصر متعددة بطريقة بالغة التعقيد. وفي هذا الفصل سنلقي نظرة مقربة على رأي الفرد الذي يتكون من ركام من التجارب والمعرفة التي اكتسبها عبر السنين، والجذور التي تستند إليها آراءه.

سيتم في هذا الفصل إلقاء نظرة مقربة على طبيعة المعرفة المكتسبة، والمعتقدات والاتجاهات أو المواقف ومقومات الشخصية والعلاقة بين هذه المفاهيم.

طبيعة المعرفة المكتسبة:

إن الرأي الفردي الذي يتألف منه الرأي العام لا يأتي من فراغ، ولكن تمتد جذوره في التجارب الشخصية والمعرفة المنقولة إليه. والسؤال ما طبيعة هذه المعرفة المكتسبة سواء أكان مصدرها التجربة الشخصية أو الآخرون؟

وبما أن التجارب الشخصية هي أساس كثير من المعرفة التي نختزنها في منطقة الوعي (مثل المعتقدات) واللاوعي (مثل الاتجاهات) فلعله من المناسب استعراض بعض الدراسات التي تكشف لنا النقاب عن طبيعة هذه المعرفة والمشاعر التي ننطلق منها لإصدار آرائنا في الأمور التي تدور من حولنا.

يميل كثير من الناس إلى الاعتقاد بأن قدرتهم على الإدراك تصل إلى درجة من الشمول تمكنهم من الانتباه إلى كل ما يقع أمام ناظرهم من لمحة واحدة. ويفترضون أن ما يدركونه يجب أن يدركه الآخرون، وإلا فهذا دليل على غبائهم، وأن كل ما يدعي الآخرون إدراكه لا وجود له ما لم يدركوه هم أيضا.

أما الحقيقة فإن الناس غالبا ما يفشلون في التنبه إلى كثير من الأشياء والأحداث التي تقع في مجال حواسهم الخمس. فهم يختلفون في ماهية الأشياء التي يتنبهون إليها من النظرة الأولى، ويختلفون في درجة إدراكهم لها، وفي المعاني التي توحي بها، وما يختزنون منها في أذهانهم.

ويعلل "برودبنت" Broadbent لذلك (١) بافتراضه وجود ما يشبه المصفاة في الجهاز العصبي المركزي، تسمح بمرور بعض المعلومات إلى مجال الوعي عند الإنسان وتمنع البعض الآخر من ذلك.

واستنادا إلى هذه الفرضية يقول "فيرنون" إن الأشياء التي تنعكس في شبكية العين في أي لحظة ولمرة واحدة وتنطبع في الجهاز العصبي هي -عادة- محدودة، وباهتة وغامضة أي لا تساعد على تحديد الأشياء المرئية بدقة. ولكن "فيرنون" يفترض أن تلك الانعكاسات أو الانطباعات تزودنا بإشارات يتسق بعضها مع بعض، لتقدم لنا بعض المعلومات عن طبيعة تلك الأشياء الموجودة أمامنا. وهذه المعلومات في حقيقتها هي توقعات نستقيها من تجاربنا السابقة التي كثيرا ما توجهنا إلى ما يجب أن ندركه من الأشياء وكيف ندركه.

ولهذا يلجأ الناس إلى ما يسمى بالانطباعات أو الأوصاف الجاهزة أو ال "ستيريوتايبز" stereotypes . ويرى "ليبمان" Lippman(٢) بأن الانطباعات الجاهزة تنبثق من قيمنا الأخلاقية، وفلسفاتنا الاجتماعية، وانتماءاتنا السياسية. وصحيح أن هذه الأوصاف تُبنى على أشياء من الواقع ولكن أدركناها بما يشبه النظرة الخاطفة. ونحن نستسهل استعمالها لأننا في العادة نسمع عن العالم قبل أن نراه ونتخيل معظم الأشياء قبل أن نجربها ولأن هذه الأوصاف تجعل بعض الأشياء المعروفة لدينا نسبيا معروفة تمامًا وتوفر لنا الكثير من الجهد.

---

(1) Quoted in Vernon.
(2) Lippman, in Berelson and Janowitz, pp. 67-75.

ومن هذه الانطباعات الجاهزة قولنا مثلا: "هذا سعودي" و"هـــذا مصـــري" "وهذا حضري" و "هذا بدوي" و "هذا مسلم" و "هذا كافر". ونحن عندما نصـف إنسانا بواحدة من هذه الأوصاف المختصرة جدا إنما يخطر في ذهننـــا وفي أذهـــان السامعين الذين يشتركون معنا في الحضارة نفسها سيل من الأوصاف لمن أطلقنـــا عليه هذه العبارات. وكأن الموصوف معروف لدينا منذ زمن بعيد أو أننـــا قمنـــا بدراسة تفصيلية له

فعملية الإدراك لدى الإنسان تتأثر بهذه التصنيفات الجاهزة stereotypes الـــتي كثيرا ما تعيننا على تكوين انطباعات معينة عن أفراد نادرا ما تعتمـــد علـــى مـــا لاحظناه بأنفسنا على الشخص. وهي في الغالب انطباعات تم تكوينها حول جماعـة معينة من الناس نعتقد أن ذلك الشخص ينتمي إليها.(٣) فالتصنيفات تجعـــل عمليـــة التعرف على الآخرين عملية سهلة، إذ تساعد في تكوين انطباعات فوريـــة عـــن الآخرين بمجرد الالتقاء بهم.(٤) فكثيرا ما يحدث أننا نلتقط بعض الإشارات ثم نضيـف إليها بعض التكهنات لتتكون لدينا الصورة الكاملة.(٥) ويبدو أن كل مجموعة مـــن الناس لديها بعض التصنيفات الشائعة المتفق عليها بينهم. وعادة ما يكـــون تأثـــير المعلومات التي يتلقاها الإنسان في المراحل الأولى من نموه العقلي أكبر مـــن تأثـــير المعلومات التي يتلقاها في المراحل التالية في تكوين تلك التصنيفات.(٦)

وبعبارة أخرى فإن الشعارات تقوم بدور كبير في فهمنا للعالم من حولنا ومـــن ثم تتحكم بصورة غير مباشرة في طريقة تعاملنا مع الآخرين. فهي بمثابة الرموز الـــتي تجمع الأعداد الضخمة من الناس من شتى بقاع الأرض وفي مختلف الأزمان تحـــت صنف واحد، وتكون سببا في عداوات وأحقاد تراق من أجلها الدمـــاء. فـــهناك

---

(3) Lippman, Stereotypes; Allport. pp. 189-205.
(4) Asch.
(5) Bruner, On perceptual...; Social...
(6) Jones and Gerard.

الروابط الدينية والروابط الفكرية أو الفلسفية والروابط اللغوية...(٧)

وبهذا يظهر أن هناك عوامل عديدة تُؤثر في ماهية الأشياء التي ننتبه إليها من الأشياء الموجودة حولنا وعلى طريقة إدراكنا لها وترجمتها وحفظها ومن ثم استعمالنا لها. ومن هذه العوامل ما يمكن تصنيفها بأنها ذهنية وأخرى نفسية.

العوامل الذهنية:

الغرابة واحدة من العوامل التي تشد انتباه الإنسان إلى الأشياء. فقد أثبت "تانين بوم" Tannenbaum(٨) أن بعض الإشارات الخفية الشفهية أو الأشكال مثل عناوين الصحف والمقدمات الإخبارية وبعض التعليقات أو الصور الخاطفة يمكنها التأثير في كيفية فهم الرسالة بأكملها.

كما يلاحظ أن الحدوث الفجائي لبعض الأحداث وظهور بعض الأشياء فجأة أمامنا يكون سببا قويا في شد انتباهنا إليها، بطريقة تلقائية.(٩) ويلاحظ من زاوية أخرى أن الحدوث المفاجئ لبعض الأشياء تشد الانتباه إليها ولكن تجعل الإنسان يتجاهل أشياء كثيرة موجودة في الموقع نفسه.

ومن هذه العوامل كثرة التردد على المكان الواحد. فهي لا تقتصر على أن تزيد من عدد الأشياء التي نلاحظها، ولكن أيضا في وضوح صورها في أذهاننا.(١٠) ومن جهة أخرى، فإن كثرة التردد على المكان قد يؤدي أحيانا إلى تجاهلنا ملاحظة كثير من الأشياء الموجودة في ذلك المكان. وذلك نتيجة لتركيز اهتمامنا على بعض الأشياء التي تهمنا أثناء وجودنا في ذلك المكان. وللتحديد المسبق للأشياء التي نريد البحث عنها أو تعودنا الاهتمام بها أثر مماثل في كثافة الإدراك وحِدّته.(١١) فهي

(7) Lasswell, Nations, in Berelson and Janowitz, pp. 27-41.
(8) Tannenbaum.
(9) Berlyne, The Influence...
(10) Cherry pp. 258-299.
(11) Vernon.

تجعلنا ننتبه إلى أشياء بعينها دون أشياء أخرى ليست ذات صلة قوية باهتماماتنا أو تجاربنا السابقة. ولعل خير مثال لهذه الحالة تلك التجربة التي طُلب فيها من مجموعتين من الطلاب النظر من خلال منظار مزدوج يعرض -في وقت واحد- لإحدى العينين صورة تتسم بالعنف والأخرى صورة عادية. وكانت النتيجة أن انتبه طلبة قوى الأمن الداخلي إلى ضعف العدد الذي انتبه إليه طلبة علم النفس من الصور التي تتسم بالعنف.(١٢)

واستنادا إلى مجموعة من الملاحظات المعملية يفترض "إنجل" Engel(١٣) أن الناس يميلون إلى الانتباه إلى الصور المألوفة أكثر من غير المألوفة عندما تكون فرصة الإدراك للنوعين متساوية تماما. فقد عرض "بابقي" Bagby (١٤) على اثني عشر مكسيكيا واثني عشر أمريكيا مجموعتين من الصور: إحداها تمثل الصور المألوفة عند المكسيكيين والأخرى تمثل مجموعة مألوفة عند الأمريكيين. وتم عرض الصور باستخدام منظار مزدوج، يعرض، في وقت واحد، لإحدى العينين صورة من المجتمع المكسيكي وللأخرى صورة من المجتمع الأمريكي. وكانت النتيجة أن كل مجموعة انتبهت إلى الصور المألوفة في حضارتها أكثر من الصور المألوفة في الحضارة الأخرى.

وقد تصرفنا الألفة عن الانتباه إلى الأشياء الغريبة التي قد تكون موجودة لأننا ننظر إليها بمنظار ما ألفناه بدلا من التدقيق فيما هو موجود أمامنا. ومثال ذلك تجربة "الغرفة متنافرة الزوايا" distorted room. كان ارتفاع جدارها عند الزاوية القصوى إلى جهة اليمين أكثر من غيرها، ومع هذا فإن الغرفة بدت للناظرين إليها من جهة واحدة غرفة عادية ذات أضلاع متساوية بالنسبة لمن تعودوا على الأشكال ذات الزوايا.(١٥) كما وجد "إنجل" Engel(١٦) أن تغيرات مستمرة

---

(12) Toch and Schulte.
(13) Engel, The role...
(14) Bagby.
(15) Tannenbaum
(16) Engel, Binocular...

تحصل لوسائل الإدراك لدينا، وبدون أن نشعر. وهذه التغيرات تصبح جزءا من تجاربنا وبالتالي تؤثر في طريقة إدراكنا للأشياء من حولنا.

وفي الوقت الذي تجعلنا الألفة لا ننتبه إلى بعض التغيرات التي قد تحدث على ما تعودناه فإن لعدم الألفة تأثير في تدقيق الإنسان في الأشياء الجديدة عليه بحيث يلاحظ التفاصيل التي لا ينتبه إليها من تعود الشكل نفسه. فالمعروف أن الأشكال المضلعة هي السائدة في الحضارة الغربية، بينما الأشكال الدائرية هي الأشكال الأكثر ألفة في حضارة "الزولو" Zulu و "البانتو" Bantu، في جنوب أفريقيا. وهذه الحقيقة ظاهرة في أشكال المنازل التي يسكنها أصحاب الحضارتين. استفاد "ألبورت" Allport و "بيت قرو" Bettigrew (١٧) من هذا الاختلاف فقاما بدراسة عرضا فيها نافذة ذات زوايا متنافرة على المجموعتين فوجدا أن المنتمين إلى حضارة الأشكال الدائرية والسداسية أقل انخداعا إذ أدركوا أن النافذة متنافرة الزوايا وليست متساوية.

إن هذه الآثار التي تتركها التجارب الماضية على عملية الإدراك عند الإنسان، يضاف إليها أثر ترتيب تلك التجارب، ليست الدليل الوحيد على العلاقة المتداخلة الانعكاسية التي تربط بين الإنسان وبيئته.

العوامل النفسية:

لقد أثبتت الدراسات أن مزاج الإنسان (الوضع النفسي) ساعة احتكاكه بالأشياء له أيضا أثره في طريقة فهم تلك الأشياء. فقد قام "لوبا" Leuba و"لوكاس" Lucas(١٨) بعرض صورة على عدد من المبحوثين في حالات مزاجية مختلفة فكانت النتيجة اختلافا واضحا في تفسيراتهم لما في الصورة. لقد كانت الصورة لأربعة من طلبة الجامعات يجلسون على الحشائش في نهار مشمس، يكتب

(17) Allport and Pettigrew.
(18) Leuba and Lucas.

بعضهم على الآلة الكاتبة وبعضهم الآخر يستمع إلى المذياع. وتم إيجاد الأوضاع النفسية المختلفة باستخدام التنويم المغناطيسي. فوجد الباحثان أن المبحوث عندما يكون في وضع نفسي سعيد، يتخيل بأن الطلاب الأربعة في حالة استرخاء واستجمام. أما عندما يكون المبحوث في حالة نفسية حرجة، فإنه يتخيل أنهم ربما سيفسدون ثيابهم بالاستلقاء على الحشائش. وعندما يكون المبحوث في حالة توتر نفسي، فإنه يتخيل الطلاب الأربعة في وضع متوتر وأنهم يحتاجون إلى إشراف. وتوصل "مولر" Mueller في إحدى دراساته إلى نتائج مشابهة.(١٩)

والحاجة النفسية أيضا عامل آخر، يترك بصماته على عملية الإدراك والفهم. فقد قامت "ليفين" Levine و"تشين" Chein و"ميرفي" Murphy بتجربة لتأثير الحاجة على الإنسان فوصلوا فيها إلى نتائج مشابهة. لقد قاموا بعرض بعض الرسوم التي تحتوي خطوطا غامضة على مجموعتين من المبحوثين وطلبوا منهم وصف ما يرونه. فكانت النتيجة أن تخيلت المجموعة الجائعة عددا أكبر من أنواع الطعام في تلك الرسوم، وذلك مقارنة بالمجموعة غير الجائعة.(٢٠) كما توصل اثنان من الباحثين إلى نتائج مشابهة في تجربة مماثلة.(٢١)

وتعتبر الاتجاهات النفسية أو المواقف الشخصية personal attitudes من أكثر العوامل تأثيرا في طريقة الفهم عند الإنسان. فهناك براهين عديدة على أن الإنسان يفهم الأشياء بالصورة التي تتفق واتجاهاته أو مواقفه الشخصية أي أنه يقوم بعملية فهم انتقائي. ومن تلك البراهين ما وجدتاه "كوبر" Cooper و"جاهودا" Jahoda في دراسة لهما. فقد وجدتا أن الذين يتسمون بالتعصب إما أنهم لا ينتبهون إلى المغزى الحقيقي لأفلام الرسوم المتحركة التي تهدف إلى السخرية من المتعصبين، أو أنهم يحرفون مدلولاتها لتأخذ مدلولات تساعد على ترسيخ تعصبهم. أما غير

---

(19) Mueller.
(20) Levine, Chein, and Murphy.
(21) McClelland and Atkinson.

المتعصبين فكانوا ينتبهون إلى المغزى الحقيقي من هذه الأفلام ويستمتعون بروح الدعابة فيها.

ووجد "هاستروف" Hastrof و"كانتريل" Cantrill (٢٢) نتائج مشابهة عندما درسا أثر التحيز في استيعاب مباراة لكرة القدم تم تسجيله على فلم. وكانت مباراة عنيفة بين فريقي: "دارت موث" Dartmouth و"برنستون" Princeton، دار الجدل حولها عددا من الأسابيع، وتبادلت فيها صحيفة الجامعتين المتنافستين التهم المختلفة. لقد عرض الباحثان الفلم نفسه على مجموعتين من الطلاب، تمثل كل منها جامعة من الجامعتين المتنافستين. فكانت النتيجة أن سجلت المجموعتان عددا متساويا من المخالفات لفريق "برينستون" ولكنهما اختلفتا في عدد مخالفات فريق "دارت موث". فقد رأى أصحاب الفريق أنها ارتكبت في المتوسط ثلاثا وأربعين مخالفة فقط، بينما رأت المجموعة المنافسة أنها ارتكبت ما يعادل في المتوسط ثماني وتسعين مخالفة. ويعلق الباحثان على النتيجة بقولهما:

> يبدو أن المباراة كانت في الواقع (بالنسبة لمختلف فئات الجمهور) أكثر من مباراة واحدة. وكل نسخة من تلك المباراة كانت حقيقة واقعية لا يشك فيها أصحابها.

وهذه النتائج التي تشير إلى أن المشاهدين يميلون إلى فهم الأشياء بالطريقة التي تتفق وانحيازاتهم الشخصية وجدت ما يؤكدها في دراسة ل"برنق هام" Bringham و"قيشبرخت" Giesbrecht (٢٣) بعنوان "الجميع في العائلة". والحقيقة أن الناس لا يلجأون فقط إلى اختيار ما يريدون فهمه للدفاع عن تحيزاتهم ولكن يعمدون إلى اختيار ما يعرِّضون أنفسهم له selective exposure.(٢٤) وهم يعيرون انتباههم لما يتسق وتوجهاتهم الفكرية أو لحالتهم النفسية selective attention ، ويتجاهلون ما يعارضها.(٢٥) والتذكر الاختياري selective retention واحدة من الوسائل التي

---

(22) Hastrof and Cantrill.
(23) Bringham and Gieschbrecht.
(24) Wilhoit and de Bock.
(25) Brock and Balloun.

يلجأ إليها الإنسان للحفاظ على توجهاته الخاصة. فقد وجدت "ليفين" Levine و"ميرفي" Murphy (٢٦) أن المبحوثين يترعون إلى الاحتفاظ بالمعلومات المؤيدة لتحيزاتهم أكثر من ميلهم إلى الاحتفاظ بالمعلومات المعارضة. ووجد "جونز" Jones و"كوهلر" kohler (٢٧) أن المبحوثين يميلون إلى تعلم الأشياء التي تسند تحيزاتهم أكثر من تلك التي تتعارض معها. ويلاحظ أن الاتجاه إذا كان راسخا فإن الفرد يعلن عن رأيه بصراحة وإن كان يخالف الرأي العام.(٢٨) ومن تأثير الاتجاه ما وجدته دراسة ل"موري" Murray فقد لاحظت الدراسة أن الصفوة كثيرا ما تبني رأيها على اتجاهاتها الراسخة بدلا من الواقع الذي قد تغير بشكل جذري. فمثلا توقفت الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي ومع هذا فإن أراء الصفوة الأمريكية لم تتأثر كثيرا بالواقع الجديد.(٢٩)

ولما رأيناه في الدراسات السابقة من ميل الإنسان إلى أن يعكس ما ترسخ في ذهنه على الأشياء التي يتصل بها في حياته العامة، فإن عددا من الباحثين حاول الخروج بنماذج تصف العملية الاتصالية التي تصور هذه الحقيقة. ومن هؤلاء "بلون لاند" Barnlund.(٣٠) لقد أشار في نموذجه إلى ثلاثة أنواع من الرموز أو المصادر التي يحصل الإنسان بواسطتها على بعض الحقائق عن الأشياء التي تحيط به.

أولا: الرموز العامة التي تكون عادة جاهزة أو واضحة يمكن ملاحظة وجودها عند وقوعها في المجال الحسي للإنسان. وهي موجودة قبل أن يحتك بها الإنسان وتبقى خارج تحكمه.

ثانيا: الرموز الخاصة بالإنسان الذي يشترك في العملية الاتصالية المعنية، ولا تكون ميسورة بصورة تلقائية لغيره ممن يشترك معه في المجال الحسي نفسه.

---

(26) Levine and Murphy.
(27) Jones and Kohler.
(28) Merkle.
(29) Murray.
(30) Barnlund.

ثالثا: الرموز الحركية وغير اللفظية. والمستقبل لهذه الرموز اللانهائية من حيث العدد يعطي كل واحد منها مدلولات خاصة ويقوم بترتيبها حسب جاذبيتها وأهميتها بالنسبة له. فالإنسان إذاً لا يعيش في بيئة محايدة ولكن يعيش في عالم يفترض هو وجوده. ويقول بارن لاند:"إن العالم الافتراضي ل "أي" A (أي شخص من الناس) إنما هو من صنع أجهزته الحسية، تجاربه الناجحة والفاشلة، مقرونة بمزاجه الراهن واحتياجاته. وهي التي تعده للانطلاق في مناكب بيئته. لذا فإن الإشارات والرموز بالنسبة له لا تكون ذات أهمية متساوية. فكل واحدة منها تكون لها قيمة معينة تعتمد على قوتها في مساعدته أو إحباط مساعيه للوصول إلى معنى يفي بالغرض المطلوب"(٣١)

وللحقيقة نفسها قام "تان" Tan (٣٢) بعمل نموذج للعملية الاتصالية يؤكد فيه الأثر الفعال للتراث الحضاري. فالنموذج يبين أثر التراث الحضاري عند تحويل ما يقع في نطاق الحواس الخمس للإنسان أو يقع في نطاق ملاحظة المؤسسة الإعلامية إلى معان قبل تحويلها مرة أخرى إلى عبارات ورموز قابلة للإرسال، وعندما يقوم المستقبل بتحويلها إلى معان مرة أخرى.

ورغم ما نلاحظه من التشويه الذي تتعرض له المعلومات التي يتلقاها الفرد فإنها هي المحتوى والأساس الذي تتكون منها معتقداته، واتجاهاته أو مواقفه، ومكونات شخصيته التي تسهم في تكوين رأيه في الشئون السياسية.

صحيح أن المعرفة الفردية عادة تكون ناقصة ومشوهة للحقيقة الكلية، ولكن بسبب تعددها وتنوعها إذا اجتمعت فإنها تعطي صورة كاملة وواقعية. ومن هذه الحقيقة يستمد الرأي العام قوته. وبقدر ما تكون قاعدة الرأي العام عريضة ومتنوعة فبقدر ما تنتج رأيا ناضجا وواقعيا، يعمل على تهذيبه وصياغته الحكماء.

---

(31) Barnlund.
(32) Tan.

وهنا لابد من التأكيد على أن الحقيقة التي تصور الواقع بدقة قد لا توافق الحق وما ينبغي في ضوء الفطرة السليمة أو التعاليم الربانية وقد توافقه. فالواقع شيء مستقل عن الحق.

المعتقدات Beliefs:

يقول "روكيش" Rokeach المعتقد هو "أي مقترح بسيط، واع أو غير واع، يتم استنتاجه مما يقوله الشخص أو يفعله، ويمكن التقدم له بعبارة: "أنا أعتقد بأن..." وقد يصف المعتقد موضوع المعتقد بأنه صادق أو كاذب، صواب أو خطأ. ويقوِّمه على أنه حسن أو سيئ. ويصف المعتقد عملا محددا أو وضعا معينا بأنه مرغوب فيه أو غير مرغوب.(٣٣) ولعل أهم جزء في هذا التعريف حسب تعليق "بِست" Best(٣٤) أنه يتصف بكونه تعريف عملي إجرائي وليس تعريفا نظريا. وذلك لأنه يقول بأن المعتقد مقترح أو فرضية وتنبؤ بما سيكون عليه العالم أو ما ينبغي أن يكون عليه.

ويضيف "بِم" Bem بأن المعتقد هو العلاقة المتصورة بين شيئين، أو بين شيء وصفاته.(٣٥) إن الشخص عندما يقول: "أنا أعتقد..." إنما يقول بأن هناك علاقة موجودة، وسواء أكانت هذه العلاقة موجودة في الواقع أو غير موجودة. فعندما نقول: " يفضل الحزب الجمهوري اتحاد العمال." فإنه خبر عن معتقد، وذلك بصرف النظر عن مصداقيته بالنسبة للشخص الذي ينطق به.

وهذا يتضح بأن الكلمة "معتقد أو معتقدات" لا تعني بالضرورة المعتقدات الدينية ولكن تعني كل ما يصدقه الفرد أو يقبله من خبر يصف شيئا أو شخصا أو حدثا أو يصدر عليه حكما، بما في ذلك التعاليم الدينية كلها. وقول "روكيش"

(33) Rokeach, M. *Beliefs*...p. 113 ; Rokeach, The Open. pp. 31-32.
(34) Best, p. 7.
(35) Bem, Daryl J., Beliefs, Attitudes, and Human Afairs.

بأن "المعتقد اقتراح" أو عرض a belief is a proposal يقصد به أن الإنسان وهو يقول "أنا أعتقد كذا وكذا" يعرض علينا شيئا قد يكون خبرا عن شيء أو حدث محدد يعتقد في صدقه أو حكما على شيء يعتقد في صوابه.

والمعتقدات -أيضا- تمثل عناصر أساسية لنظام يتدرج في التعقيد أو البساطة. وحسب قول "روكيش": "يمكن تعريف النظام المعتقدي بأنه يتكون من مجموعة من المعتقدات العديدة للشخص حول الواقع المادي والاجتماعي، منظمة نفسيا، وليس بالضروري بطريقة منطقية."(٣٦)

أنواع المعتقدات:

يقسم "روكيش" المعتقدات إلى خمسة أصناف هي:(٣٧)

١ - معتقدات أولية تحظى بالإجماع. وهي -نفسيا- غير قابلة للمناقشة فهي من وجهة نظر المعتقد فيها مسألة مفروغ منها لأن الآخرين الذين يعرفونها أيضا يعتقدون فيها (يقبلونها). وهذه المعتقدات تحتل مركز نظام المعتقدات وتحظى بأعلى درجات الالتزام من الفرد. ومثال ذلك قول الإنسان: "أنا أعتقد بأن هذه طاولة مشيرا إلى الطاولة"، "وأعتقد أن هذه أمي" مشيرا إلى أمه، أو "أعتقد أن هذا اسمي" مشيرا إلى اسمه. فالمعتقدات تصف واقع الأشياء المادية وواقع الحياة الاجتماعية وواقع نفسه.

٢ - معتقدات أولية لا إجماع عليها. وهذه معتقدات غير قابلة للمناقشة لأنها ذات صلة وثيقة بالذات الإنسانية ويتم اكتسابها بالتجربة الشخصية ربما نتيجة تجربة واحدة عنيفة أو مجموعة تجارب. ومثال ذلك أن يشعر بأنه غير محبوب وبأن المجتمع من حوله معاد له. ويعبر عن هذا النوع بالقول: "لا أحد يدري بالمعاناة التي وجدتها." أي أعتقد أني عانيت كثيرا، ولا أحد يستطيع تقدير تلك المعاناة.

---

(36) Rokeach, Beliefs. p. 2.
(37) Rokeach, Beliefs. pp. 6-15.

٣ – معتقدات مصادرها سلطات موثوق بها. وهذا النوع من المعتقدات نتلقاها من الآخرين ممن نثق فيهم. ولكن من هذه المعتقدات ما يكتشف الطفل مع الأيام بأنها ليست مقبولة عند كل الناس بعكس ما كان يعتقد. مثال ذلك الاعتقاد في وجود الإله. وهنا يضطر الطفل إلى الاختيار بين تصورات تقف بين الموقف السلبي أو الإيجابي. وهنا تبدأ مرحلة المعتقدات غير الأولية. وتخضع هذه المعتقدات للنقاش وللتعدد في وجهات النظر، وهي أقل مقاومة للتغيير من النوع الأول والثاني. وهنا المسألة ليست قضية البحث عن معلومات أو قبول معلومات ولكن البحث عن معلومات من مصادر نختارها دون أخرى.

٤ – المعتقدات المستنتجة. وتمثل هذه المعتقدات جميع المعتقدات التي نستنتجها من المعتقدات الأخرى سواء أكانت مصادرها التجربة الشخصية أو جهات نثق فيها. وهي معتقدات عرضة للنقاش وأسهل في التغيير من النوع الأول كحال النوع الثالث ولكنها أقل مركزية منها. وفي الغالب إذا عرفنا المصدر الموثوق عند الفرد يمكننا التنبؤ بمعتقداته الأخرى.

٥ – معتقدات عشوائية. يبدو أن هناك بعض المعتقدات التي قد تصل إلى مرتبة النوع الأول والثاني في الثبات ولكنها عشوائية أو غير منطقية، ترتكز على التجارب الشخصية. ومثال ذلك ما ينسب إلى المذاق الشخصي أو المزاج الشخصي. وهي –عادة– قليلة الارتباط بالمعتقدات الأخرى أو لا ترتبط بها. وهي أقل مركزية من الأنواع السابقة.

بيد أنه اتضح من دراسة تجريبية قام بها "روكيش" أن النوع الأول (الأولي) كان أكثر مقاومة، يليه النوع الثالث (المأخوذ عن مصادر موثوق بها)، ثم يأتي النوع الرابع (المستنتجة).(٣٨) ويقتصر "بِم" Bem على هذه الأنواع الثلاث في

(38) Rokeach, Beeliefs, p. 14-15 and pp. 16-21 for similar results of other studies.

تقسيمه الفرعي للمعتقدات الأساسية التي يجعلها في نوعين أساسيين:(٣٩)

أولا – المعتقدات الأولية.

ثانيا – المعتقدات التقويمية، وهي تختلف عن الأولى بأن أُضيف إليها عنصر التقويم مثل : "القوة الاقتصادية للأمريكيين السود سيحقق العدالة والمساواة."

ويقسم كلا من النوعين الأساسيين إلى الأقسام الفرعية الثلاث التالية:

١) المعتقدات التي تعود إلى الثقة في حواسنا الخمس (التجربة الذاتية) وفي الغالب لا نتصور وجود بدائل لها، مثال ذلك قولنا بأن البرتقالة كروية.

٢) المعتقدات المستنتجة التي تختلف عن الأولى في كوننا يمكن أن نتخيل بدائل لها رغم اعتمادها هي الأخرى على التجارب الذاتية في الأصل.

٣) المعتقدات التي نحصل عليها من مصادر خارجية.

سمات المعتقدات:

المعتقدات ليست كلها في درجة واحدة من الأهمية، كما يؤكد "بِست" فمثلا "اعتقادي بأن نظام الحزبين بالنسبة للنظام السياسي الديموقراطي أكثر أهمية من اعتقادي بأن هناك تسع كواكب في النظام الشمسي. فالأول أكثر أهمية بالنسبة لي لأني متخصص في العلوم الاجتماعية وليس في علم الفضاء."ويقول"روكيش"(٤٠) بأنه يمكن تصنيف المعتقدات بحسب بعدها وقربها من المركز. فبقدر ما يكون المعتقد متصلا وظيفيا بالمعتقدات الأخرى فإنه سيكون له دلالة أكبر وتترتب عليه نتائج أكثر، ويكون أكثر مركزية.

ويطلق "روكيش" على المعتقدات الأكثر مركزية "المعتقدات الأساسية". وهي المعتقدات التي يقبلها الفرد دون تساؤل. وهي التي تكون حول الفرد نفسه والبيئة من حوله والتي يدرك الفرد بأن الجميع يوافقونه عليها، مثل" الموت حتمي"

(39) Bem, pp. 4-7, 14-15.
(40) Rokeach, Beliefs. p. 5.

و "الديموقراطية أفضل نظام حكم".(٤١) ومثال الأقل مركزية تلك المعتقدات المبنية على مصادر خارجية، بصفتها مصادر مقبولة للمعتقدات ومثاله: "الديموقراطيون لا يهتمون بالرجل العادي حسب قول الرئيس نيكسون." وذلك لأنه عندما نعجز عن تحديد معتقداتنا عن طريق التجربة الشخصية فإننا نبحث عن الإرشادات عند الخبراء. وهناك سلطات محددة نلجأ إليها لتأسيس بعض الأنواع من معتقداتنا. فربما نحتاج مثلا إلى الجامعة أو إلى إحصاءات كرة السلة لتساعدنا في تكوين المعتقدات حول أفضل فريق سلة... وهذا يعني أننا نلجأ إلى أكثر من مصدر واحد، في بعض الأمور، وأن المصادر تختلف باختلاف المجالات. وكما يقول "روكيش" المرأة الرائدة في عالم الأزياء قد لا تصلح لأن تكون مصدر ثقة في عالم السياسة،(٤٢) أي أن النموذج ذا الفعالية في مجال من المجالات قد لا يكون ذا فعالية في مجال آخر.

وتتركز المعتقدات الهامشية -في حافة الدائرة-على المعتقدات الأكثر مركزية. فالمعتقدات التي تؤيد أو تنكر ضبط النسل مثلا يمكن اعتبارها معتقدات هامشية ترتكز على المعتقدات الرسمية للفرد مثل انتمائه إلى الكاثوليكية (مذهب من المذاهب المسيحية). وهذه الأخرى قد تكون مرتكزة على معتقدات أكثر مركزية مثل المعتقدات الدينية (المسيحية) عموما.(٤٣)

ويضيف "بِم" بأن النظام المعتقدي له ثلاثة أبعاد. وهي بالإضافة إلى بعد المركزية الذي نبه إليه "روكيش" له بعدان آخران. فهناك البعد العمودي أي أن المعتقدات من حيث الأنواع تتدرج عموديا من المعتقدات الأساسية وهي الأصعب تغييرا؛ والمستنتجة الدرجة الأولى التي ترتكز على الأولية، وهي أقل مقاومة للتغيير من الأساسية؛ والمستنتجة الدرجة الثانية المبنية على المستنتجة

---

(41) Rokeach, Beliefs. p. 15.
(42) Katz and Lazarfeld, *Personl.*
(43) Rokeach, *Open.* p.47.

الدرجة الأولى، وهي أقلها جميعا مقاومة للتغيير. ثم هناك البعـــد الأفقـــي، أي أن المعتقدات من الطبقة الواحدة قد تتعدد. وقد يسند بعضها بعضا فيتم اســـــتنتاج معتقد واحد منها جميعا أو تكون أنواعا مستقلة. ويضرب "بِم" لذلك المثال التالي: (٤٤)

١- التدخين يسبب السرطان.

٢- السرطان قد يتسبب في الموت.

٣- لهذا فإن المدخنين يموتون في سن مبكرة.

٤- المدخنون يتعاطون المسكرات أكثر من غيرهم.

٥- الإدمان على المسكرات يؤدي إلى الموت المبكر.

٦- لهذا فإن المدخنين يموتون في سن مبكرة.

٧- الإحصائيات تشير إلى أن للمدخنين يموتون أبكر من غيرهم

٨- هذه الإحصائيات موثوق بها.

٩- لهذا فإن المدخنين يموتون في سن مبكرة.

فالمعتقدات ذات الأرقام ٣، ٦، و ٩ هي استنتاجات من معتقدات طبـــــقة أولى. فمثلا رقم ١ و ٢ يؤديان إلى رقم ٣، أو رقم ٤ و٥ يؤديان إلى رقـــم ٦... ويلاحظ أن الأرقام ١، ٢، ٣ وكذلـــك ٤، ٥، ٦ و٧، ٨، ٩ ترتبـــط ارتباطـــا رأســـيا، أي أن كل فقرة من الفقرات الثلاث مركبة على التي قبلها.

أما الأرقام ١ و٤ و ٧ وكذلك رقم ٢ و ٥ و ٨ فترتبط ارتباطا أفقيا، وذلـــك لأن الفقرات ١ و٤ و ٢ و٥ فقرات مستقلة ليست مركبة على بعضـــها ولكـــن مضافة. فالأرقام ٧ و٨ هي استنتاجات تعتمد على فقرتين مستقلتين؛ كل واحـــدة منها تسند الأخرى.

وتختلف أنظمة المعتقدات من حيث مداها. فبعض الأنظمة تغطـــي مســـاحة واسعة، وتفسر جزءا أساسيا في مجال السياسة العامة، بينما بعضها الآخـــر لا يفســـر سوى الأمور السياسية التي يهتم بها الشـــخص.(٤٥) والأشـــخاص النشـــطون في السياسة يميلون إلى أن يكون لديهم نظام معتقدي في السياسة أوسع مدى ممن هـــم أقل منهم نشاطا. (٤٦) وذلك لأن النشطين يحتاجون إلى معلومات أكثر ويحتـــاجون إلى التعامل مع مشكلات سياسية أكثر.

وهنـــاك مقياس آخر للمعتقدات وهو مقياس التناسق بين المعتقدات داخـــل

---

(٤٤) بشيء من التعديل.

(٤٥) ولعل المعتقدات الدينية الإسلامية خير مثال للمعتقدات التي تغطي مساحة كبيرة. ولكونها تغطي مساحة أكبر من حياة الإنسان المسلم فهي أكثر . رسوخا.

(46) Converse, *The Nature*.

النظام المعتقدي، أي درجة تلاحم المعتقد الواحد بالمعتقدات الأخرى، ودرجة ترابط الأنظمة الفرعية بعضها ببعض. فالفرد ربما يكون لديه عدد كبير من المعتقدات المستقلة التي لا علاقة بينها، فيمكنه ذلك من اتخاذ مواقف متعارضة بالنسبة لقضايا مستقلة. وذلك لأن هذه المواقف هي انعكاسات لمعتقدات مستقلة.(٤٧) فليس من الصعب أن تجد أمريكيين يعتقدون أنهم محافظون ولكن يعتقدون -في الوقت نفسه- بأن الحكومة يجب أن لا تتدخل في الاقتصاد... ووجد "فري" Free و "كانتريل" Cantril بعض الأمريكيين ممن لديهم معتقدات متحررة ومحافظة في وقت واحد.(٤٨)

ويلخص "بم" " القول فيقول بأن المعتقدات تختلف عن بعضها بعضا من حيث درجة التمايز (التكوين العمودي) ومن حيث سعة قاعدها(التكوين الأفقي) ومن حيث درجة الأهمية (قربها من المركز). وهذه هي العوامل الرئيسة التي تسهم في تعقيد أنظمتنا الشخصية للمعتقدات التي نختزنها.(٤٩)

ويظهر من الدراسات المختلفة أن الفرد لديه الكثير من الأنظمة المعتقدية التي تعينه على التعامل مع البيئة المعقدة متعددة الأوجه. لديه نظام معتقدي للتعامل مع بيئته السياسية، وآخر للتعامل مع بيئته الاجتماعية المباشرة، وثالثة للتعامل مع جزء آخر من حياته. وربما كان لديه أنظمة معتقدية بعدد الوظائف التي يجب أن يؤديها في الحياة. وظهر من دراسة ل "كونفيرس" Converse أن العلاقة بين هذه الأنظمة ضعيفة. فقد ظهر عدم وجود ترابط بين المعتقدات الخاصة بالسياسة الخارجية والداخلية إلا عند الصفوة المعنية بالسياسة.(٥٠)

وكما تبين معنا سابقا، يلاحظ أنه كلما كان المعتقد أو قيمته مركزية كلما صعب تغييره. وذلك لأن المعتقدات ولاسيما القيم تتعامل مع الأشياء الأكثر أهمية بالنسبة للإنسان. وهي انعكاسات لتصوراته لنفسه self-image. ولهذا هي شديدة الترابط والرسوخ. والتغيير فيها معناه تغيير على نطاق واسع في تصورات الإنسان لنفسه وللأشياء من حوله. فالتغيير في المعتقدات الأكثر مركزية يؤدي إلى تغييرات أعظم من تلك التي تؤديها التغيرات في المعتقدات الهامشية ذات الأثر المحدود.

---

(47) Converse, *The Nature.*
(48) Free and Cantril, *The Political.*
(49) Bem, p. 12.
(50) Converse, The Nature.

وذلك لأن الأخيرة أقل إلحاحا وأقل أهمية في تفسير ما يجري في عالم السياسة الخاصة بالفرد. ولهذا فهي قابلة لأن يضحي بها الإنسان، كما أن احتمال التعارض بين المعتقدات الهامشية أكبر من احتمالها بين المعتقدات المركزية في النظام المعتقدي الواحد.(٥١)

وتظهر أهمية تدرج المعتقدات في سلم بين المركزية والهامشية في فهم الظاهرة السياسية بشكل بارز. يقول "شريف" وزملاؤه: كلما زادت مركزية المعتقد زادت صلته بالذات وزاد احتمال إصداره حكما حول الموضوع السياسي وزاد اهتمام الإنسان به.(٥٢) وبعبارة أخرى فإنه كلما كان المعتقد مركزيا كلما كان الاهتمام بالقضية السياسية عاليا، وكلما كان الاهتمام عاليا كلما مال الإنسان إلى اتخاذ رأي محدد بالتأييد أو المعارضة.

ويلاحظ أنه كلما زادت هامشية المعتقد وبساطة تركيبه سهل تغييره. ويمكن تغييره بربط الموضوع بمعتقد عادي آخر أو قيمة أخرى أو بجعل المعتقد أكثر مركزية وإجباره على اتخاذ رأي. صحيح أن جعل القضية أكثر إلحاحا لا يغير الاتجاهات أو المواقف ولكن يجبر الفرد على اتخاذ موقف محدد. فما يظهر أنه تغيير للاتجاه أو الموقف هو مجرد تجسيد للمعتقد.(٥٣) ومثاله عندما يكون المعتقد هو الحاجة إلى زيادة المساعدات لدولة خارجية فإنه يمكن إقناع الفرد بهذه الحاجة بواسطة ربط هذه الحاجة بمصلحة شخصية لهذا الفرد. وبعبارة أخرى، يتم تجسيد هذه الحاجة بجعل هذه الحاجة معتقدا مركزيا بالنسبة لهذا الفرد، فيضطر إلى الخروج من مجال اللامبالاة إلى مجال الاهتمام ومن ثم إبداء رأي في القضية- مؤيد في الغالب إذا كانت هذه المساعدة تحقق له مصلحة شخصية في نظره أو معارض إذا كان يتصور أن هذه المساعدة تضر بمصلحته الشخصية.

وكلما كان المعتقد أقل بروزا فإن الوظيفة التي يقوم بها تكون أقل أهمية في تفسير البيئة. ويبدو أن البروز يحدث نتيجة لعاملين:(٥٤)

أولا- كلما كان المثير من البيئة مباشرا ومجسدا يكون المعتقد أكثر بروزا.

---

(51) Best p. 22; Katz, The functional approach.
(52) Best, p. 22.
(53) Best, p. 23; Katz, The functional approach.
(54) Best, p.24

ولهذا فإن المعتقدات حول الأشياء المعنوية مثل الوطنية أقل بروزا من المعتقدات حول طريقة تربية الأطفال أو كسب النقود.

ثانيا - كلما كان المعتقد ذا صلة أقوى بذات الإنسان نفسه كلما كان أكثر بروزا ومركزية، أي أن الأهمية تزداد مع البروز.

وظائف المعتقدات:

المعتقدات كما سبق أن تبين معنا هي وصف لكل ما نعتقد أنه حقيقة وسواء أكان المحتوى الموصوف محايدا مثل "هذا الكرسي مصنوع من الخشب" أو كان المحتوى تقويميا "هذا الكرسي جميل فهو متسق الشكل أو لونه جذاب"، يستند إلى بعض المبررات أي بعض المعتقدات الأخرى. وهو يختلف عن التقويم المبني على المزاج مثلا: "أحب هذا الكرسي". فالحب قد يكون مبنيا على معايير شخصية جدا، أما كونه مصنوع من الخشب وكونه جميل فهو مبني على معايير مشتركة بين معظم الناس. وقد عرفنا ذلك فإنه يمكن الحديث عن الوظائف التي تقوم بها هذه المعتقدات، وهي تتمثل فيما يلي:

١ - يزودنا نظام المعتقدات بمجموعة من التلميحات جاهزة للاستفادة منها في التفسير وكذلك بمعايير للتقويم. وذلك لأن المعتقدات منظمة بطرق معينة، فإنها تجعل العالم الخارجي وكأنها موجودات سابقة وتصنيفات موجودة من قبل. فبدون المعتقدات والقيم سيتحتم علينا قضاء جزء كبير من كل يوم لعملية التصنيف والتقويم للأحداث والأشياء الجديدة التي نتعامل معها في حياتنا العادية. وبدون المعتقدات التي تجعل الإنسان يطيع الإشارات المرورية فإن كل ركن من أركان الشوارع سيصبح مكمنا للخطر. وتقوم المعتقدات بالنسبة لكثير من الناس بوظيفة الموفر للوقت والجهد المبذول في تعلم المعايير التي يحكم بها على البيئة السياسية.(٥٥) فاعتقادنا بأن التبسط في الحديث عن السياسة مع الغرباء مقترنة بالحرية السياسية يجعلنا لا نتحرج في التعبير عن آرائنا بحرية.

٢ - وتقوم الأنظمة المعتقدية بوظائف أخرى ذات أهمية للفرد مثل تصفية الفهم والإستيعاب فتمنع المثيرات ذات الطبيعة التهديدية وتمرر المثيرات المحبذة إلى النفس. وهذا يجعل الفرد واعيا بما يجري من حوله مما يتسق ومعتقداته وأقل وعيا

(55) Best, p.24.

أو جاهلا بما لا يتسق معها. وتقوم عملية التصفية بالمحافظة على التوازن وعلى تماسك النظام المعتقدي للفرد وتحمي الفائدة التي يجنيها الفرد من ذلك النظام. "فإذا كنا ديموقراطيين لا نقرأ وجهة نظر الجمهوريين وإذا قرأناها نشوه مضمونها..."(٥٦)

٣ - النظام الصارم للمعتقدات قد يؤدي إلى إضعاف قدرة الشخص على التواؤم مع الأوضاع الجديدة. فمعظم الأشخاص عندما تواجههم مواقف جديدة يجهدون أنفسهم في تصنيفها في ضوء أوضاع كانت قد واجهتهم في الماضي.(٥٧)

٤ - النظام المعتقدي يقوم بوظيفة التنفيس عن الفرد والموازنة بينه وبين بيئته. فالنظام المعتقدي يمثل انعكاسا لتصور الإنسان لنفسه. فبه يتمكن الإنسان من تجنب المجابهة إما مع واقعه الداخلي غير المريح أو واقع الخطر الخارجي من حوله.(٥٨)

٥ - يقول "لين" Lane (٥٩) و "سميث" Smith و آخرون(٦٠) بأن النظام المعتقدي يقوم بوظيفة الوسيط بين الفرد وشخصيته واحتياجاته ومخاوفه والبيئة الواسعة من حوله، فيقدم الحماية له والصقل للآخر. وبهذا فإن رأي الإنسان يمكن أن ينظر إليه باعتباره نتيجة لتصوره لنفسه وتصوره لبيئته. فإذا شعر مثلا بأن البيئة تهدده وشعر بأن نفسه عاجزة عن التعامل معها فإن اتجاهه أو موقفه سوف يعكس هذه الحقيقة. وربما شعر بالعداء تجاه الآخرين فيحاول السيطرة عليهم قبل أن يسيطروا عليه. وإذا رأى أن البيئة مكان مضياف مثلا ويؤمل في أن يكون له عمل ودور إيجابي فيها، فإن رأيه يعكس ذلك. فيثق في نفسه وقدراته ويثق في الناس من حوله.

٦ - تساعد المعتقدات غير الأساسية -في نظر "روكيش"- الإنسان على تصحيح أو تغيير صورته للعالم من حوله.(٦١)

٧ - تقوم المعتقدات الأساسية بخدمة طيبة للطفل حيث تجعله يشعر بالأمان وبأن العالم المادي من حوله ثابت وكذلك الناس من حوله يمكن الاعتماد عليهم.(٦٢)

---

(56)Lazarsfeld, Berelson and Gaudet, *The Peoples Choice* (Best p. 27).
(57) Best, p. 13.
(58) Katz and Lazarsfeld, *Personel*
(59) Lane, Brace, Political Thinking and Consciousness, p. 123. (Best p.26)
(60) Smith, Burner, and White, PP. 241-279. (Best p. 26)
(61) Rokeach, Beliefs p. 9.
(62) Rokeach, Beliefs p. 7.

الاتجاهات أو المواقف Attitudes:

يقول "روزنبيرق" و "روكيش" (٦٣) إن التعريف الشائع للاتجاه أو الموقف هو "منطلقات للاستجابة التلقائية بطريقة محددة تجاه صنف من الأشياء. Predispositions to respond in a particular way toward a specified class of objects. ويؤكد هذه الحقيقة "كامبيل" و "روكيش"، إذ يقولان بأن معظم الباحثين يتفقون على أن الاتجاه أو الموقف هو عبارة عن منطلق موجود مسبقا prediposition للاستجابة للمثيرات التي قد يواجهها الفرد. ويمكن التعبير عنه شفويا أو بأي وسيلة تعبير غير شفوية. وهو نوع من المنطلقات المكتسبة يختلف عن العادة habits. فالأخيرة في الغالب سلوك روتيني ظاهر يقوم به الفرد بطريقة آلية. ويختلف الاتجاه عن الدوافع motivations...(٦٤) وهذه قد تكون واعية أو غير واعية؛ وقد تكون الاتجاهات جزءا منها.

مكونات الاتجاه:

يقول "روكيش" بأن الاتجاهات أو المواقف يمكن تعريفها بأنها نظام يتكون من المعتقدات المترابطة حول شيء عام مع تركيز بعض الأشخاص على بعض عناصره وتركيز البعض الآخر على عناصره الأخرى.(٦٥) ويضيف "كاتز" بأن جميع الاتجاهات تحتوي معتقدات ولكن ليست جميع المعتقدات مضمنة في الاتجاهات.(٦٦) ولعل هذا ما يجعل بعض الاتجاهات أكثر رسوخا من بعض المعتقدات غير المحورية. ومؤكدا قول "كاتز" يضيف "روكيش" بأن الاتجاهات عند الفرد لا تحتوي على كل المعتقدات عنده، فمن المعتقدات ما تبقى مستقلة.(٦٧) وتعمل بصورة مستقلة.

---

(63) Rosenberg et. al., Attitude Organiztion p. 1.
(64) Campell , Rokeacch, Beliefs, pp. 119-120.
(65) Rokeach, Beliefs, p. 116.
(66) Katz, The Functional approach.
(67) Rokeach, Beliefs, pp. 115-116.

وتعمل بصورة مستقلة.

ويتكون الاتجاه أو الموقف من محتويات عقلية وأخرى عاطفية بحكم ارتكـــازه على المعتقدات التي يغلب على بعضها أن تكون عقلية وعلى الأخـــرى أن تكـــون عاطفية. وهي متداخلة ويقوي بعضها بعضا. وللاتجاه ارتباط بالســــلوك تختلــف درجاته، وبعض درجات الاتجاه تدفع الإنسان إلى الفعل تعبيرا عن الاتجاه عنده.(٦٨)

ويقـــول "نيوكومـــب" Newcomb و "تـــيرنر" Turner و "كونفـــيرس" Converse إن الاتجاه أو الموقف يعكس بصدق الشكل الأولي الذي تجمعت فيـــه التجارب الماضية في الفرد وحُفظت به ونُظمت به إلى أن يواجهه وضــــع جديـــد يحتاج إلى التعامل معه.(٦٩)

وبهذا يمكن القول بأن الاتجاه أو الموقف attitude هو عبارة عن مجموعة مــــن المعتقدات، وبقدر ما يكون عدد المعتقدات أكبر يكون تركيبه أكـــثر تعقيــــدا، وتكون أجزاؤه منظمة حول مركز يحدد درجة بروز المعتقدات المختلفة وأهميتـــها. فبقدر ما تكون قريبة من المركز تكون أهميتها. (٧٠)

سمات الاتجاهات:

يقول "روكيش" بأن الاتجاهات أو المواقف عامة، أي أنه يمكن بمعرفة واحـــد من المعتقدات التعرف على معتقد آخر في الاتجاه أو الموقف الواحد "مثــــلا مـــن خلال معرفة عقيدة الفرد حول الدراسة المختلطة مع الزنوج يمكن معرفة معتقـــده حول السكن مع الزنوج في حي واحد."(٧١) وبالتعرف على إحدى الاتجاهـــات أو

---

(68) Katz, The Functional; Rokeach, Beliefs, p. 116.
(69) Newcomb, Turner and Converse, Social Psychology, New York: Holt 1965. pp. 41-42.
(70) Rokeach, Beliefs, pp. 116-118.
(٧١) يلاحظ أن بعض الأمثلة المستهجنة تتعلق بالتمييز العنصري الذي كان على أشده في الولايات المتحدة في الفترة التي تم فيها تأليف معظم الكتب الرئيسة عن الاتجاهات والمعتقدات. وقد أوردت هذه الأمثلة كما هي حفاظا على أصالة الأعمال المبكرة في هذا الميدان، مع أن الوضع قد تحسن كثيرا على المستوى الرسمي و في الواقع.

المواقف يمكن التعرف على اتجاه أو موقف آخر"التعرف على الاتجاهات أو المواقف حول اليهود يسهم في التعرف على الاتجاه حول الزنوج." وبالتعرف على التعبير الشفوي عن المعتقد أو الاتجاه أو الموقف يمكن التعرف على السلوك غير الشفهي. والاتجاه أو الموقف قد يغطي مساحة واسعة أو ضيقة. ومثاله الاتجاه أو الموقف حول الاتحاد السوفيتي قد يشمل أشياء كثيرة، وقد يكون مقتصرا على الحرية السياسية.(٧٢)

والاتجاه أو الموقف بما يحتوي من معتقدات وبصفته منطلقا مسبقا ليس منطلقا واحدا ولكن مجموعة من المنطلقات السابقة المتداخلة تصب في اتجاه أو موقف يدور حول شيء محدد أو وضع معين. وليس من الضروري أن تستجيب كل هذه المنطلقات عند مواجهة شيء معين أو وضع معين، إذ لا تتفاعل إلا المنطلقات المتسقة مع نوع المثير (الشيء المحدد أو الوضع المحدد). "فمثلا الالتقاء بزنجي في حافلة بمدينة مونت قمري بولاية ألاباما قد لا يستثير المنطلق الذي قد يستثيره لقاء زنجي في الحافلة في باريس."(٧٣)

ويقول "تراياندس" بأن الطفل يبدأ في تعلم التصنيفات مثل "زنجي" و "أبيض" في المرحلة الأولى، ثم يبدأ في ربط التصنيفات المختلفة بعضها ببعض مثل ربط "زنجي" ب "قذارة"، ثم يبدأ في تكوين شعور إيجابي أو سلبي...(٧٤)

ومؤكدا الأقوال السابقة يقول "ألبورت" Allport بأن الاتجاه هو وضع عقلي أو عصبي للاستعداد (استعداد للاستجابة) قامت الخبرات الشخصية بتكوينه، وله تأثير توجيهي على استجابة الفرد للأشياء والأوضاع التي تستثيره.(٧٥)

والاتجاهات أو المواقف هي القاعدة التي يرتكز عليها **الرأي التلقائي**.(٧٦) وهذا يفسر كون الرأي العام الذي ينشأ في المستوى الشعبي يكون رد فعل تلقائي.

---

(72) Rokeach, Beliefs, pp. 116-118.
(73) Rokeach, Beliefs, p. 120.
(74) Triandis, p. 112.
(75) Allport. and Gordon, Attitudes in Fshbein, Readings in Attitude Theory. p. 8.
(76)Berelson and Steiner, *Humand Behavior* p. 102.

وهي كثيرا ما تعرف بأنها توجهات ثابتة أو طويلة المدى تجاه الأشياء أو الأوضاع وهي المنطلقات للاستجابة بالتأييد أو بالمعارضة للشيء المحدد أو الوضع المحدد. ويمكن من هذا التعريف استخلاص ثلاثة أشياء:(٧٧)

أولا- لابد من تصور الاتجاهات أو المواقف على أنها أشياء يمكن وصفها بالديمومة الطويلة أو القصيرة. وذلك لأنه بدون هذه الديمومة التي تتسم بها الاتجاهات أو المواقف فإن الآراء ستكون عرضة للتغير يوميا أو حتى كل ساعة. والحقيقة أن الأبحاث الخاصة بالانتخابات تشير إلى أن الاتجاهات أو المواقف نحو المرشحين السياسيين، والأحزاب، والقضايا تبقى ثابتة طوال الفترة الانتخابية. وذلك طالما أن الرأي في مرشحي الحزب مبني على قاعدة ثابتة.

ثانيا- الاتجاهات أو المواقف توجه نحو الأشياء والأوضاع. فالاتجاهات أو المواقف نحو الأوضاع لا تقل أهمية عن الاتجاهات أو المواقف نحو الأشياء في تقرير رأي الفرد.(٧٨) "فرأينا تجاه الشيء إنما هو نتيجة لموقفنا تجاه الشيء والوضع الذي يكون فيه. فمثلا قد يكون للأمريكي الأبيض موقف عام تجاه ذوي البشرة السوداء، ولديه موقف آخر تجاه العمل أو الأكل معهم. إن رأينا ليس نتيجة لموقفنا من ذوي البشرة السوداء عموما أو العمل معهم بشكل مستقل ولكن نتيجة لمزيج منهما."

ثالثا - الاتجاهات تتضمن منطلقات جاهزة تنطلق منها استجابتنا **بالتأييد أو الرفض**. وبعبارة أخرى، ليس هناك اتجاه أو موقف محايد المحتوى. فعدم الاهتمام بأي من الآراء المطروحة أو الامتناع عن التصويت هو رفض لجميع الأطراف. وبهذا يكون مختلفا عن المعتقد الذي قد يكون محتواه محايدا.

ويقول "ترياندس": إنه يمكن استنتاج الاتجاهات مما يقوله الفرد حول الشيء المعني ومن الطريقة التي يشعر بها تجاهه. وأما عن العلاقة بين الاتجاهات أو المواقف من جهة والسلوك من جهة أخرى فإنهما ليسا متلازمان بالضرورة. فالسلوك لا يتحدد بما يحب الناس أن يعملوه تجاه الشيء المحدد، وإنما هو نتيجة لما يرون think

(77) Best, *Public Opinion* pp. 6-7.
(78) Rokeach, Milton, *Beliefss, Attitudes, and Values*.pp. 118-119.

أنه من الواجب عمله، (أي الأعراف الاجتماعية)، وبما يعملوه في العادة (أي العادة)، وفي ضوء النتائج المتوقعة للسلوك المحدد (تفكير واع).(٧٩) وهذا ما يفسر وجود رأيين أو أكثر للفرد الواحد -أحيانا- حول القضية الواحدة، يصرح بواحدة منها في الظروف التي يرى أنها مناسبة له.

ويضيف "ترياندس"(٨٠) بأن هذه الحقيقة قد تأكدت بنتائج دراسات قامت في هذا المجال وكان منها دراسة "شوقر" Sugar. وقد سأل الباحث المبحوثين ١) عما إذا كانوا يحبون أن يدخنوا (الاتجاه)،و ٢) إذا ما كان أصدقاؤهم يعتقدون بأنه لا بأس في التدخين (العرف)، و٣) إذا ما كانوا في العادة يدخنون (العادة). وفي دراسة أخرى فإن عامل العادة كان المعيار الأقوى للتنبؤ من بين العوامل الثلاثة، ثم كان العرف، وكان عامل الاتجاه أو الموقف هو الأخير. وليست العادة أو ما نتصور أنه العادة سوى شكل من أشكال الرأي العام الحقيقي أو الوهمي في المستوى الشعبي.

ويقول "روكيش" مستندا إلى تقسيم "روزنبيرق" Rosenberg وآخرون.(٨١) بأن الاتجاهات أو المواقف تتكون من مجموعة من المعتقدات، وبأنه لكل معتقد من المعتقدات داخل نظام الاتجاهات أو المواقف ثلاث محتويات هي:(٨٢)

١ - المحتوى العقلي cognitive component أو معلومات الفرد التي يحتفظ بها بدرجات متفاوتة من اليقين حول الأشياء أو الأحداث التي تتراوح درجتها من حيث الصواب و الخطأ، ومن حيث الحسن والسوء، ومن حيث الرغبة فيها والرغبة عنها.

٢ - المحتوى العاطفي affective component (أي العاطفة التي تشحن الفكرة) وذلك لأن المعتقد في بعض الأحيان يستثير درجة من العاطفة الإيجابية أو

(79) Triandis, pp. 14-16.
(80) Triandis, p. 16.
(81) Rosenberg et. al.; pp. 1-13; Triandis, pp. 2-4.
(82) Rokeach, Beliefs., pp. 113-114.

السلبية، متراوحة الدرجات حول موضوع المعتقد والأشياء الأخرى (الأفراد والجماعات). وقد تكون العاطفة حول المعتقد نفسه، إذا ما تعرضت مصداقيته للتساؤل الجاد كما يحدث أثناء الجدال.

٣ - المحتوى السلوكي Behavioral (أي الدافع للتعبير شفويا أو بأي نوع من أنواع السلوك). وذلك لأن المعتقد بصفته المنطلق للاستجابة متنوع الدرجات لابد وأن يؤدي -إذا ما أثير بدرجة كافية- إلى نوع من الفعل يمليه محتوى المعتقد. وحتى المعتقدات التي تقتصر على مجرد الوصف قد تكون منطلقا للفعل في الظروف المناسبة. ومثال ذلك أن الروايات تختلف في العام الذي اكتشف فيه "كولومبس" أمريكا. هناك رواية تقول بأن الاكتشاف كان عام ١٤٩٢وأخرى تقول كان عام ١٤٨٢. ويقول "روكيش" بأنه احتار بين شراء كتاب يؤيد الرواية الأولى أو الثانية هدية لابنه. ولأنه كان يميل إلى الرواية الأولى فإنه اشترى الكتاب الذي يؤيد الرواية الأولى. فالمعلومة المحايدة وحدها ساعدته في تفضيل سلوك على آخر.(٨٣)

ويستطرد "روكيش" في الصفحة نفسها مؤكدا بأن الدراسات التجريبية تشير بأن العلاقة بين هذه المحتويات الثلاث علاقة ترابط وثيق، لا يمكن التفريق بينها. والناتج النهائي للمعتقد ليس سوى نتيجة للموازنة بين المحتوى العقلي والعاطفي والسلوكي داخل المعتقد الواحد، أو بين معتقدين أو أكثر، أو بين جميع المعتقدات المندرجة في النظام المعتقدي.

ولعل الصحيح أن السلوك ليس جزءا من المعتقدات ولكنه تعبير عن المعتقدات أو الاتجاهات الكامنة في النفس.

---

(٨٣) الواقع ليست المعرفة هي التي أثرت على سلوكه ولكن ميله إلى أحد التاريخين هو الذي أثر في سلوكه أي اختياره.

وظائف الاتجاهات أو المواقف:

يلخص "ترايا ندس" Triandis وظائف الإتجاهات التي استمدها من عدد من الدراسات في الوظائف التالية:(٨٤)

١ - تساعد الإنسان على فهم العالم من حوله، وذلك بتنظيم وتبسيط المعلومات المعقدة التي تقع في مجال إدراكه حول البيئة التي يعيش فيها. وهي وظيفة تؤكد أن الناس يحرصون على زيادة المكافأة التي يحصلون عليها من البيئة حولهم كما يحرصون على التقليل من العقوبات.

٢ - تحمي كرامة النفس، وذلك بتمكين الذات من تجنب الحقائق غير السارة عنها.

٣ - تساعد الإنسان على المواءمة مع العالم المعقد الذي يعيش فيه، وذلك بمساعدته على التفاعل بطريقة من شأنها أن تزيد من مكاسبه من البيئة.

٤ - تساعد الإنسان على التعبير عن قيمه الأساسية.

القيم:

الغالب أن الإنسان لديه عدد ضخم من المعتقدات وعدد أقل من القيم. يقول "بم" و "روكيش" بأن القيم هي مجموعات خاصة من المعتقدات. وتقع هذه المجموعة الخاصة في مركز النظام الكلي للمعتقدات. وهي تحدد أنواع السلوك المرغوب فيها وغير المرغوب فيها، وتحدد الأهداف التي تستحق أن يعمل الإنسان على تحقيقها أو التي لا تستحق.(٨٥)

ويختلف المعتقد العادي عن القيمة الأخلاقية التي تحمل في مضمونها حكما عاما على الأشياء والأوضاع. وذلك لأن قولنا بأن الشيوعية تنتشر في العالم (معتقد) يختلف عن قولنا "إن الشيوعية سيئة" (قيمة). فالمعتقد في هذا المثال محايد ويخلو من

---

(84) Katz, *The Functional*,; Triandis, pp. 4-5. and see: Smith, *The Personal*; Smith, Bruner, and White, *Openions*. Stotland, A Priliminary..

(85) Rokeach, Beliefs p. 124.

التقويم؛ والرأي الصادر عنه يختلف بحسب تقويمك للشيوعية. أما القيمة التي تحملها للشيوعية ستصبغ عددا كبيرا من المعتقدات حول الأشخاص والأحداث في البيئات المحلية والعالمية ذات الصلة بالشيوعية.(٨٦) وكأن "بِم" و"روكيش" يشيران هنا إلى المبادئ الأساسية عند الفرد.

ويضيف "بِست" بأن المتخصصين في علم الاجتماع يقولون بأن عددا صغيرا من القيم الأخلاقية تتحكم في الأنشطة البشرية. ويفترض بعضهم بأن من بين هذه القيم: تقدير السلطة، الاحترام، الاستقامة، العاطفة، الرفاهية، الثراء، المهارة.(٨٧)

ولكن معرفة القيم التي يحملها الإنسان ربما لا تفيد كثيرا في التعرف على الرأي الذي سيدلي به. والقيم مثلها مثل المعتقدات يمكن وضعها على مقياس متدرج في الأهمية بالنسبة للفرد. ولكن القيم التي تزود الإنسان بالتوجيهات اللازمة لنشاطاته ولتفسيراته في الغالب مرتبطة بصفة مباشرة بآرائه. وبهذا فإن الرأي الذي يستند إلى كل من المعتقد العادي "الشيوعية تنتشر.." والقيمة "الشيوعية سيئة" يختلف بحسب قوة كل معتقد أو قيمته، فدرجة سوء الشيوعية تختلف من إنسان لآخر".(٨٨)

ويفول "بِم" بأن الاتجاهات أو المواقف التي هي في الأصل مجموعة من المعتقدات تستقر -في النهاية- على قاعدة من القيم.(٨٩)

المعتقدات والاتجاهات والقيم:

يبدو من الصعوبة بمكان التفريق ذهنيا بين القيم، والمعتقدات، والاتجاهات أو المواقف، ولكن المفاهيم الثلاثة لا تقف كل واحدة منها بصورة مستقلة؛ بل هي متعلقة بعضها ببعض بعدد من الأشكال الطريفة.(٩٠)

(86) Best, p. 11.
(87) Best, p. 11 (quoting Allport, Personality. and Lasswell, Power.)
(88) Best. p. 11.
(89) Bem, pp. 15-16.
(90) Froman, People and Politics. p. 21. (Best p.12.)

ويقول "بست" Best بأنه عند مراجعة ما قيل عن المفاهيم الثلاثة فإنه يجد نفسه مقتنعا بما ذهب إليه "بِم" و "روكيش" من أنه من المفيد تصور المفاهيم الثلاثة: المعتقدات القيم والاتجاهات أو المواقف على أنها مرتبة بطريقة متدرجة. وذلك باعتبار الاتجاهات أو المواقف انعكاسا لواحدة أو أكثر من القيم و المعتقدات الأساسية. وكذلك باعتبار القيم والمعتقدات متداخلة مترابطة مكونة نظاما للمعتقدات تتنوع جودته، وتزود الفرد بنظام ثابت وشامل نسبيا تساعده في تفسير البيئة من حوله وتعينه على التعامل معها. وفي الأوضاع المحددة فإن الاتجاهات أو المواقف المستمدة من النظام المعتقدي قد تظهر في شكل رأي، يتم التعبير عنه شفاهة أو بسلوك آخر.(٩١) ولكن يلاحظ أن الرأي أيضا قد يستند مباشرة إلى القيم والمعتقدات ويصدر عن تفكير واع وليس بطريقة تلقائية.

وقد تتعارض المعتقدات المستقلة فيما بينها أو الاتجاهات أو المواقف أو يتعارض اتجاه أو موقف مع معتقد فيحتاج الأمر إلى تسوية. ومثال ذلك أن يكون فلان صديقك ويصرح برأي في أحد المرشحين السياسيين، يخالف رأيك. وهذا وضع غير مريح فكيف يمكن التعامل معه؟ يقول "بست" مقتبسا قول "أبيلسون" بأنه يمكن التعامل مع هذا الوضع بثلاث طرق: تجاهل رأي الصديق، أو قبوله بصفته واحدا من الأشياء الشاذة لصديقه، أو بالبحث عن مؤيدين لرأيه هو.(٩٢)

ولكن ما يبدو أحيانا أنه تصادم بين المعتقدات بعضها ببعض وكذلك بالنسبة للاتجاهات أو المواقف قد لا يكون سوى تناقض بين اعتقاد وعمل. وقد ينتج هذا تكاسلا وتقصيرا وليس مدفوعا بمعتقد آخر أو اتجاه.

والمعتقدات بصفتها المعلومات أو المعرفة أو الوهم الذي يصدقه الإنسان فإنها هي القاعدة التي ترتكز عليها الاتجاهات أو المواقف التي تكون –عادة– مجهولة

---

(91) Best, p. 12.
(92) Best, pp18-22., Rosenburg and Abelson, An Analysis of Cognetive Balancing.

الحدود والأبعاد وتكون في اللاوعي وتظهر عند وجود المثير في هيئة رأي يتم التعبير عنه بالقول أو بالسلوك صراحة أو ضمنا وبطريقة واعية أو لا شعوريا.

ويقول "بست" (٩٣) بأنه يمكن فهم الرأي العام في المستوى التفصيلي micro بأنه التعبير الشفوي للتفاعل بين شخصية الفرد والبيئة بعد أن قامت اتجاهاته أو مواقفه، و قيمه، ومعتقداته، بتصفيتها. فهذه الثلاثة تقوم بعملية التعديل للواقع وتزود الإنسان بتلميحات عن الطريقة التي يتعامل بها مع البيئة بصفته فردا وعضوا في الوضع الاجتماعي social setting.

ويقول "روكيش" بأن قوله بأن الاتجاهات أو المواقف تتكون من مجموعة من المعتقدات يتسق مع ما ذهب إليه "كريش" Krech و "قروتشفيلد" Grutchfield حيث يقولان بأن كل اتجاه أو موقف يتضمن معتقدات. وليس بالضرورة كل المعتقدات تحتوي على اتجاه أو موقف. وينبع هذا التعريف من معيار واسع الانتشار للتفريق بين المعتقدات والاتجاهات أو المواقف، إذ يقول هذا المعيار بأن المعتقدات تتألف فقط من المحتوى العقلي، بينما الاتجاهات أو المواقف تتألف من المحتوى العقلي والعاطفي. وحسب عبارة الباحثَين "... فإن الاتجاهات أو المواقف يمكن أن يعبر عنها بأنها إما مع أو ضد، بينما المعتقد يمكن تصوره محايدا. فنحن نقول اتجاه أو موقف مؤيد لبريطانيا واتجاه أو موقف معاد لروسيا، ولكن لا نستخدم عبارة "مع" أو "ضد" عندما نتحدث عن معتقدنا في الطبيعة الكروية للأرض."(٩٤) ويؤيدهما في ذلك "كاتز" Katz و"ستوتلاند" Stotland، حيث يؤكدان وجود المحتوى العاطفي في الاتجاهات أو المواقف.(٩٥) ويضيف "روكيش" بأن مثل هذا القول اختفى من كتابات بعض من ذهبوا إليه في السابق.

ويحاول "روكيش" تفنيد هذا التفريق بين المعتقدات والاتجاهات أو المواقف فيورد الأدلة التالية:(٩٦)

١ - أثبتت دراسات "أوزقود" Ozgood و "سوسي" Suci و "تاننبوم"

(93) Best, p. 27.
(94) Rokeach, Beliefs, p. 115; Krech and Grutchfield p. 153.
(95) Rokeach, Beliefs, p. 115; Katz and Stotland p. 428.
(96) Rokeach, Beliefs. pp. 115-116

Tannebaum(٩٧) ودراسات أخرى كثيرة بأن جميع المفاهيم لها صبغة تقويمية، وهو يعارض القول بأن المعتقدات لا تحمل بالضرورة مدلولا تقويميا.

٢ – عند التعامل مع كل معتقد بشكل مستقل، نجد أن كل معتقد يمكن اعتباره منطلقا مسبقا للاستجابة بطريقة تفضيلية يحتوي على عنصر ذهني وعنصر عاطفي. ولكن هذا العنصر العاطفي لا يظهر في جميع الحالات "مثلا كل مرة يقابل فيها الأبيض رجلا أسود". ويظهر العنصر العاطفي فقط عندما يشكل الأسود تحديا للمعتقد أو أي شيء آخر "مثل أن يطلب رجل أسود تقديم الطعام له في مطعم يخدم فيه الأبيض". وقد يقول أحد أن المعتقد بأن الأرض كروية لا يحتوي على عنصر "معارضة" أو "تأييد" وهذا يعود إلى أن هذا المعتقد مع أنه أصبح مجمعا عليه الآن، فإنه كان أيضا موضع خلاف.

وقول "روكيش" هذا فيه شيء من الصواب، إذ لا يمكن تجريد الاتجاه من العنصر العقلي، وكذلك لا يمكن تجريد المعتقد من العنصر العاطفي تماما. ولكن لابد من وضع الحقائق التالية نصب أعيننا:

١ – يقول "كاتز" بأن كثافة الاتجاه تقاس بقوة المحتوى العاطفي فيه.(٩٨)

٢ – يضرب "بِم" مثلا للمعتقدات بقوله: "يفضل الحزب الجمهوري اتحاد العمال" ويعلق بأن المعتقدات هي عبارة عن تصورات للعلاقة بين شيئين، أو بين شيء وصفة من صفاته.(٩٩) وهذا يختلف عن تصديق الشيء أو تكذيبه بأدلة محسوسة أو شبه محسوسة كما هو الحال في الجدل السابق حول كروية الأرض. بينما الاتجاهات تحدد موقفنا من الشيء، أي نحب الشيء أو نكرهه، وربما بدون أسباب.(١٠٠) وقد تم بناء أحد المعايير لقياس الاتجاهات أو المواقف التي كثر استخدامها على هذا الأساس. فقد تضمنت الدراسة التي قام بها "باركر" وزملاؤه(١٠١) على أسئلة تمثل المعتقدات وأخرى تمثل الاتجاهات. وتم تمثيل

---

(97) Osgood, Suci and Tannebaum.
(98) Katz. The functional.
(99) Bem, p. 4.
(100) Bem, p. 14.
(101) Parker, et. al. Modifying Beliefs.

المعتقدات بأسئلة عقلانية، أما الاتجاهات أو المواقف فقد تم تمثيلها بأسئلة عاطفية. وكذلك كانت دراسة "رِند" Rind (١٠٢) مبنية على هذه الحقيقة وهي أن المعتقدات عقلية فقد تم التمثيل لها بجمل خبرية عن الجو في حالاته المختلفة.

٣ - يبدو أن من أشاروا إلى المحتويات الثلاث للاتجاه مثل "روكيش"(١٠٣) و "ترياندس"(١٠٤) "وبم"(١٠٥) إنما يعتمدون على "روزنبيرق"Rosenberg وآخرون (١٠٦) الذين يوضحون مقصودهم برسم يوضح الأفكار التالية:

١ - يتعرض الفرد إلى مثيرات مثل، أشخاص، أوضاع، قضايا اجتماعية، جماعات...

٢ - يحرك هذا التعرض الاتجاه أو الموقف بمكوناته الثلاث: العاطفية والعقلية والسلوكية.

٣ - يؤدي إلى [ردود فعل]:

- التكوين العاطفي، مثل: استجابة عصبية تعاطفية، و تعبيرات شفوية عاطفية.
- التكوين الذهني، مثل: استجابة تصورية، وتعبيرات شفوية للمعتقدات.
- التكوين السلوكي، مثل: سلوك ظاهر، تعبيرات شفوية تتعلق بالسلوك.

ومن الواضح أن "روزنبيرق" وزملائه يفترضون بما أن الاتجاه أو الموقف له تعبير عاطفي، وتعبير عقلي يتمثل في استحضار المعتقد الذي يستند إليه الاتجاه أو الموقف، ويكون له تعبير سلوكي ظاهر فإذن يتكون الموقف من هذه المكونات الثلاث. ولكن هذا الافتراض غير صحيح بالضرورة، فالتعبير عن الرفض والقبول لا يصدر دائما عن الاتجاه أو الموقف. فقد يصدر عن المعتقد الديني أو السياسي المحدد. والتعبير قد يكون بالألفاظ أو بالحركة وكلاهما سلوك. وهناك ضرورة للتفريق بين مكونات الاتجاه ومظاهر التعبير عنه.

٤ - نحن لا نستخدم في العادة كلمة "يفكر" مع الاتجاهات أو المواقف ولكن نستعمل كلمة "يشعر" فمثلا نقول: "يمكن استنتاج الاتجاهات أو المواقف من

(102) Rind.
(103) Rokeach, p. 16.
(104) Triandis, Pp. 3-4.
(105) Bem, pp. 14-21, 40-48.
(106) Rosenberg et. al. pp. 3..

الطريقة التي يشعر بها الإنسان تجاه الشيء أو الوضع المحدد". وفي الغالب لا نقول: "...من الطريقة التي يفكر بها أو فيها..." وهذا يعني أن الاتجاه مقترن بالعاطفة والمشاعر والمعتقد مقترن بالعقل والتفكير.

٥ - يجب أن نفرق بين التأييد والمعارضة المبنية على الحب والكراهية وغالبا ما يكون بدون سبب محدد (أي عاطفي)، وبين التأييد والمعارضة المبنية على أسباب أو براهين مستقلة يمكن لغيره أن يدركها ويفحصها مثل ترجيحه رواية على رواية أخرى اقتناعا ببراهين الأول (أي عقلي). فالنوع الأول انعكاس للاتجاه غالبا، وفي الغالب لا نستطيع استحضار الأسباب المحددة لهذا الاتجاه أو الموقف، إلا أن نفكر قليلا فنتمكن من استرجاع بعض المعتقدات التي تم بناء الاتجاه عليها. أما النوع الثاني فإنه انعكاس لمعتقد أو مجموعة معتقدات يمكن استحضارها كأسباب للرأي المحدد أو السلوك المحدد. فإذا اختار "روكيش" إحدى الروايتين كتاريخ لاكتشاف أمريكا لأنه يميل إلى ذلك التاريخ فإن المؤثر على الاختيار ليست المعلومة (١٠٧) ولكن ميله إلى تلك المعلومة وعزوفه عن الأخرى. أما إذا كان لديه أدلة أي معتقدات أخرى محددة ترجح له إحدى المعلومتين فاختياره مبني على المعتقدات مباشرة. وكذلك الأمر بالنسبة لمن يختار القول بأن الأرض غير كروية بدلا من القول بأنها كروية.

٦ - الاتجاهات رغم كونها تتكون من مجموعة من المعتقدات المحددة فإنها صور باهتة لها تمثل بشكل أو آخر جميع المعتقدات التي تحتويها. لذلك فهي أقرب إلى العاطفة من العقل. فما يستثير الاتجاه أو الموقف هو إدراك المثير ثم الاستجابة التلقائية الصادرة عن الاتجاه أو الموقف. وقد تأخذ الاستجابة أي شكل من أنواع السلوك. ولكن الاتجاه أو الموقف نفسه عبارة عن مزيج من المعتقدات الصحيحة أو الوهمية. و المعتقدات أشياء محددة يمكن للإنسان استرجاعها. أما الاتجاهات أو المواقف (أو الانعكاس الذي يغلب عليه الفورية و التلقائية تجاه المثير) فإنه يصعب أحيانا على الإنسان استرجاع المعتقدات العديدة التي تقف خلفها. وذلك لأنها صادرة من اللاشعور أو اللاوعي. ولهذا فإن الرأي المنعكس عن المعتقد المحدد يمكن

---

(107) Rokeach, Beliefs p. 2.

التعامل معه باختيار الأسلوب المناسب للتأثير عليه. أما الاتجاهات أو المواقف فتبقى دفينة في اللاشعور وقد تطفو -مرة أخرى- تلقائيا عند التعرض للمثير نفسه أو للمثير المشابه، في صورة تعبير إرادي أو لا إرادي. وقد يمكن تفنيد التعبير الظاهر بمعتقدات قوية فيتغير هذا الرأي الذي كان - في الأصل- انعكاسا للاتجاه أو الموقف. ومع هذا فإن الاتجاه نفسه قد لا يتغير وقد يطفوا بصورة تلقائية مرة أخرى في هيئة استجابة تلقائية لمثير مشابه.

ومثال ذلك أن يسمع أحد مديحا للبيوت الطينية المتواضعة، أو يُسأل عن رأيه فيها (مثير). فيجيب بأن "هذه ليست بيوتا ولكنها مساكن للحيوانات (رد فعل أو انعكاس تلقائي). يجيب هذا الإنسان لاشعوريا بهذه الإجابة وفي اللاشعور عنده الحالة المتواضعة للذين يسكنوها وما يصاحب ذلك غالبا من قذارة الشوارع التي تطل عليها ورِقَّة أثاث ساكنيها والملابس التي يلبسوها في عصره، مع وجود المنازل الإسمنتية أو الشقق المرفهة التي تعوّد هو على سكناها... ولكن قد يعلق على قوله أحد السامعين قائلا: "هل تعتقد أن رسول رب العالمين وصحابته الكرام كانوا يسكنون أفضل من هذه المساكن؟" فلا يملك القائل للقول السابق أمام هذه الحجة الدامغة إلا أن يتراجع عن قوله. ومع هذا فإنه إذا ووجه على حين غرة بمثير مشابه فإنه في الغالب سيعبر عن الرأي السابق الذي قد تراجع عنه بعد سماع الحجة الدامغة. وبعبارة أخرى، فإن الاتجاهات أو المواقف الموجودة في اللاشعور عندما تنعكس في الرأي تخرج من مخبئها إلى دائرة الشعور والوعي فيعاد النظر فيها عندما تتعرض للهجوم الكاسح. صحيح أن الرأي الذي يعيش في دائرة الوعي قد تغير ولكن الاتجاهات أو المواقف التي صدر عنها هذا الرأي في دائرة اللاشعور لم تتغير بعد. فالاتجاه ليس نتيجة معتقد واحد (معلومة) ولكن نتيجة لمجموعة المعتقدات التي تراكمت عبر الأيام والسنين.

يستنتج مما سبق بأن المعتقدات والاتجاهات أو المواقف تتشابه من حيث وجود

التكوين العاطفي والعقلي، ولكن يغلب على الاتجاهات أو المواقف كونها تميل إلى الاستناد إلى التكوين العاطفي أكثر من العقلي. وذلك بخلاف المعتقد الذي يميل إلى الاستناد إلى التكوين العقلي أكثر من العاطفي.

فالمعتقد وصف لما نعتقد أنه حقيقة، ولدينا مجموعة كبيرة منها تتفاوت درجات أهميتها عند الإنسان في ضوء الظروف التي يعيشها. والاتجاه شعور أو عاطفة تلقائية تتكون من خليط من المعتقدات التي أصبحت باهتة ومختزنة في اللاوعي، تأخذ صبغة التقويم التلقائي ويظهر في ثلاثة أشكال: الرفض، أو القبول، أو اللامبالاة والتردد. والقيم خليط من المعتقدات والاتجاهات، تجمع التقويم الواعي والتلقائي الذي يستند إلى بعض المبررات(المعتقدات الحاضرة) وهي أقل عددا من المعتقدات والاتجاهات. أما الرأي فتعبير واع، يقوم بتقويم شيء أو حدث محدد، وقد يكون متأثرا ببعض المعتقدات أو الاتجاهات أو القيم. ويمكن مناقشته وتغييره بالحجج المنطقية، وذلك بخلاف بعض المعتقدات والاتجاهات والقيم.

الشخصية:

يبدو أن هناك غطاءا عاما يشمل جميع المعتقدات والاتجاهات أو المواقف والقيم الخاصة بالفرد الواحد نسميه "الشخصية" ويفهم من تعريف "قرينشتاين"(١٠٨) وتعريف "لين"(١٠٩) وتعليق "بست"(١١٠) و"سميث" و "برونر" و"هوايت"(١١١)بإن "الشخصية" مصطلح معنوي يطلق على مجموعة من الصفات مثل القدرة على الصراع والتأقلم والدفاع. وهو شيء يغلب عليه الديمومة، ويتميز بأنه معقد ذو أبعاد متعددة. وهو يساعد الفرد على التعامل مع عالمه بما في ذلك الصراعات النفسية وطرق حلها، والدوافع المسيطرة، والاحتياجات، والطريقة

(108) Greenstein, Personality and Politics (Chicago: Markham. 1969). p. 24.
(109) Lane, Political Thinking and Consciousness p. 95. (quted in Best 28)
(110) Best, p.27-28.
(111) Smith, Bruner and White p. 29.

التقليدية التي يتعامل بها مع الناس، والضمير أو الضوابـــط التنظيميـــة، والمـــزاج، وتصورات الإنسان لنفسه عموما، وللنفس النموذجية بصفة خاصة. وهـــو كمـــا يقول "روكيش" عبارة عن تنظيم لمجموعة من المعتقـــدات، والتوقعـــات، قابلـــة للقياس.(١١٢) وهذا يؤكد على كون الشخصية سلوك ظـــاهر يمكـــن للآخريـــن ملاحظته كما يؤكد ذلك "واتسون" Watson و لوندين" Lundin(١١٣)

ولعل الصواب هو التعريف الذي يعدل العبارة فيقول "الشخصية شيء غـــير محسوس في ذاته ولكن تنعكس على أشياء ظاهرة، يمكن إدراكها وقياسها."(١١٤)

ولا تقتصر عناصر الشخصية على المعرفة المكتسبة (المعتقدات) ولكن تشـــمل أيضا الصفات الوراثية النفسية والذهنية والسلوكية...(١١٥)

---

(112) Rokeach, the Open and the Closed, p. 7.
(113) quoted in Baughman, pp. 8-9.
(114) Allport, pp. 48-49, quoted in Baughman, pp. 8-9.
(115) see for example: Burger, Maddi, Baughman, Liebert and Spiegler, and Aiken.

الفصل الرابع

الرأي العام

والمؤسسات الاجتماعية والسياسية

يورد "تشايلد" Childs قولا ل " أيرون" يقول فيه بأن الأسرة، والكنيسة، و(المؤسسات الدينية)، والمؤسسات التعلمية هي من أبرز التنظيمات التي تسهم في تكوين الرأي العام.(١) وربما يضاف إلى ذلك ما للأجهزة الحكومية، عموما، ومسؤوليها من مساهمة واضحة في عملية تكوين الرأي العام، وإن كانوا لا يعملون في المؤسسات التعليمية. وقد لمسنا ما للمعتقدات والاتجاهات من تأثير في تكوين الرأي العام عند الحديث عن جذور الرأي العام، فإن هذا الفصل سيركز على الحديث عن العلاقة بين الرأي العام والمؤسسات الاجتماعية والسياسية. وذلك من خلال استعراض العلاقة بين هذه المؤسسات ومعتقدات الجمهور العام واتجاهاته (على المدى البعيد)، وبين هذه المؤسسات ورأي الجمهور العام ولاسيما تصويت أفراده في الانتخابات (على المدى القريب). وهذه المؤسسات بالمعنى الواسع كثيرة ولكن يمكن التركيز على أبرزها مما لها علاقة بالآراء السياسية للفرد بطريقة غير مباشرة والمؤسسات ذات العلاقة المباشرة. والعلاقة -نظريا- متبادلة بين الفرد وبين المؤسسات الاجتماعية التي يعيش فيها الفرد فهي تؤثر فيه، وربما يستقل قليلا فيؤثر فيها.

---

(١) Childs, Public. p. 138. (لقد نشر "تشايلدز" كتابه هذا عام ١٩٦٥ ولكنه لخص في الفصل السابع من كتابه العلاقة بين الأسرة والمؤسسة الدينية والتعليمية من جهة والجمهور العام من جهة أخرى فأحسن الوصف والتلخيص من مراجع عديدة. وهو في بعض ما أنقل عنه يتحدث عن الوضع في الولايات المتحدة، إحدى أنسب البيئات للنظام الديموقراطي الغربي. وقد رأيت الاقتصار عليه في إعداد هذه المباحث من هذا الفصل مع الاطلاع على بعض المراجع التي عاد إليها وتحديث ما ورد فيها من معلومات بما أنتجته الأبحاث الحديثة في هذا المجال.

المؤسسات الاجتماعية:

كل فرد منا يولد في مجتمع ما، فيحتضنه ذلك المجتمع، ويعمل على تنميته جسميا وعقليا ونفسيا وروحيا واجتماعيا. فهو لا يبلغ سن الرشد أو السن التي تؤهله لأن يدلي رسميا برأيه في القضايا العامة إلا وقد جمع كثيرا من المعلومات وتشبع ببعضها وكوّن من بعضها معتقداته واتجاهاته العامة وآراءه. وبعبارة أخرى، فإن الفرد لا يولد بهذه المعلومات ولكن يجمعها من خلال تعامله مع العديد من المؤسسات الاجتماعية التي قد لا تكون لها صلة مباشرة بأنشطته السياسية ولكن تؤثر عليها، وذلك على المدى الطويل وعلى المدى القصير. ومن أبرز هذه المؤسسات الاجتماعية: الأسرة، والمؤسسات التعليمية، والمؤسسات الدينية.

المؤسسة الأولى، الأسرة:

يقول "تشايلدز" Childs بأن كثيرا من الكتاب يؤكدون على أهمية الأسرة بصفتها أحد العوامل التي تشكل اتجاهات الإنسان وآراءه، إذ يقول أحدهم بأن الدراسات العلمية في الأعوام الأخيرة تؤكد على حقيقتين في هذا المجال. تؤكد إحداها أن القواعد الأساسية لشخصية الفرد يتم إرساؤها في مرحلة الطفولة؛ ويؤكد الآخر أن العامل الرئيس في تشكيل شخصية الفرد هي الأسرة.(٢) ويؤكد كاتب ثالث بأنه ما من سلوك هام وقرار يتخذه الفرد، من المهد إلى اللحد، إلا وقد تأثر واصطبغ بالعلاقات العائلية، حتى في المجتمع الأمريكي الحر.(٣) والدراسات كثيرة تلك التي تؤكد أثر الأسرة على الفرد. فهناك الدراسات التي تبرز: وحدة الأسرة عند الإدلاء بأصواتها في القضايا المختلفة، والروابط الدينية القوية بين أفرادها، ودور الأسرة فيما يختاره أفرادها من أنواع التعليم ومن أنواع المهن، وأثر الأسرة على دوافع أفرادها وعاداتهم واتجاهاتهم.(٤)

([2])Childs, Public p. 138.
([3])Childs, Public p. 138.
([4])Childs, Public p. 138.

وتصدق هذه الملاحظة على الأسرة، سواء أكانت أسرة تتكون من شخصين يسكنان في بيت واحد أو تتكون من أكثر من شخصين، تمتد لتشمل ثلاثة أجيال: الجد والأبناء والأحفاد. والملاحظ أن أثر الأسرة على الفرد في الأسرة هو نفسه أثر كل فرد في الأسرة على الفرد الآخر فيها، مع الاختلاف في درجة التأثير.

كما يلاحظ أن نظام الأسرة يتعرض للتغيير من جوانب مختلفة. وهذا التغير يترك آثاره لا شك على اتجاهات الأطفال. فالبيئة المادية للأسرة تتغير باطراد مع التوجه المتزايد للمجتمع كله إلى الحياة المدنية بدلا من القروية، وبتغير نمط المنازل ومواقعها وعدد الغرف فيها. وكذلك تتغير بتغير الأثاث الذي تضمها هذه المنزل، ولاسيما مع الاتجاه المكثف إلى الاعتماد على الأدوات الكهربائية، وأجهزة الاتصال العصرية ووسائل المواصلات الحديثة. كما أن الأسرة أخذت تتجه في العصر الحالي نحو الوحدات الأسرية الصغيرة التي لا تضم سوى جيلين وعددا صغيرا من الأفراد. فأدت كل هذه العوامل إلى سرعة حركة أعضائها ومرونتها.

وتغيرت وظائف أعضاء الأسرة فالتحق كثير منهم بوظائف خارج المترل، ولم يعد الأمر مقتصرا على الزوج. بل خرجت الزوجة للعمل أيضا، فزاد متوسط دخل الأسرة. وتضاءل دور الأسرة في مجال التربية العامة والتربية الدينية، إذ تم إلحاق عدد كبير من الأطفال بدور الحضانة ورياض الأطفال. وأصبحت المدارس تحتل جزءا كبيرا من وقت الطفل، بقبولهم في وقت أكثر تبكيرا، وبإبقائهم في المدرسة مدة أطول من النهار ومن العمر. إضافة إلى هذا أصبحت الأنشطة الاجتماعية والرياضية، تحتل قسما طيبا من وقت الطلبة. بينما انشغل كبار الأسرة في أعمال خارج المترل تحتل جزءًا كبيرا من وقتهم، فلا يجدون إلا وقتا ضيقا لرعاية الصغار. فأصبحت علاقة الشباب بأقرانهم أقوى من علاقتهم بذوي قرابتهم. كما أصبحوا يتمتعون بحرية أكبر من ذي قبل. وظهرت الفجوات الفكرية والسلوكية بين

الوالدين وأطفالهم.(٥)

ومع هذا التغيير فإن الأسرة لا تزال تؤثر في الفرد لأن الطفل الصغير يتلقى أولى انطباعاته في البيئة الأسرية، ويكوِّن أولى عاداته، وفيها ينمي تحيزاته المبكرة: ما يكرهه، وما يحبه، ورغباته، وآماله، وأهدافه. فالوالدان والأسرة يحتكرون المثيرات التي تترك بصماها على حياة الطفل في هذه الفترة المبكرة من حياته. والعلاقة الوثيقة بين أفراد الأسرة تعزز من أهمية التقليد، والتكرار، والإرشادات. وفي هذا المحيط تنمو عادات الأكل والنوم واللعب، ويتعرف الفرد على طبيعة السلطة، ويتلقى المعلومات الأولية عن البيئة والإرشادات الأولى التي تصحبه في حياته المستقبلية. وأثبتت إحدى الدراسات بأن العلاقة بين انحراف الطفل وعلاقته بوالديه أوثق من العلاقة بين الانحراف والعيش في حي يكثر فيه الانحراف، أو في بيئة يسود فيها التصارع الحضاري، وأوثق من العلاقة بين الانحراف وانخفاض درجة الذكاء.(٦)

وأما أثر الأسرة على الانتماء الديني -حتى في مجتمع يؤمن بحرية العقيدة- فواضح. فقد بلغت نسبة الأطفال الذين ينتمون إلى ديانة والديهم أو مذهبهم في الولايات المتحدة الأمريكية تتراوح بين ٦٥ % إلى ٨٥%.(٧) وهي نسبة مقاربة لنسبة التشابه بين الفرد ووالديه فيما يتصل بالانتماءات السياسية. كما أن أثر الوالدين واضح في الاتجاهات التي يتبناها الفرد تجاه الأنوثة والذكورة، وتجاه الزواج، وتجاه الطبيعة، وتجاه متطلبات النجاح، والسلطة، وتجاه الأجناس الأخرى. ومن الصفات التي يكتسبها الفرد في المترل: حب الخير، والصلابة، والحب، وتقدير الأمومة، والطاعة، والحاجة إلى التطور المستمر، والأنانية، ومبدأ الطبقات الاجتماعية، والتحيزات، وانعدام التسامح، وطبيعة النجاح، وأهمية

---

(5) Childs, Public pp. 139-141.

(6) Childs, Public pp.141-142.

(٧) يلاحظ أن هذه الإحصائيات تعود إلى الستينات الميلادية وقد اختلف الوضع قليلا في السنوات الأخيرة بسبب اكتساح العلمانية لروح التدين الذي كان منتشرا على نطاق واسع.

الأزياء، وأهمية الأجهزة الآلية.(٨)

كما أكدت دراسات الرأي العام أن لبعض أفراد الأسرة أثر على البعض الآخر في تحويل أصواهم من مرشح إلى مرشح آخر.(٩) فمثلا أشارت بعض الدراسات بأن النساء غالبا ما يتبعون رجالهم في التصويت.(١٠)

المؤسسات الدينية:

يشير "تشايلدز" إلى الوضع في الولايات المتحدة الأمريكية فيقول بأن نسبة المنتسبين إلى الكنائس المسيحية عام ١٩٦٣ كانت حوالي ١١٦ مليون أي لا تزيد عن نسبة ٦٤% من الإجمالي المقدر لعدد السكان في الولايات المتحدة. وتقترب نسبة البروتستانت إلى ٦٤% من المسيحيين، أما الكاثوليك فتبلغ نسبتهم حوالي ٤٣%.(١١)

وتستخدم المؤسسات الدينية وسائل مختلفة لربط المنتمين إليها بالمؤسسة الدينية. ومن هذه الوسائل الصلاة الجماعية في يومي السبت والأحد، ولقاءات مختلفة صغيرة أو كبيرة خلال أيام الأسبوع، ومؤتمرات أو ندوات موسمية خلال العام. ويصدر معظمهم منشورات أو مجلات. كما أن استخدام الإذاعة والتلفاز بين الكنائس يتزايد باستمرار.(١٢)

ويضيف "تشايلدز" بأن هذه المؤسسات ترتبط -عادة- بمنظمات تتفرع عنها أو تتلقى منها معونة. ومن هذه المنظمات الرئيسة البارزة في الولايات المتحدة:

- المجلس الوطني للكنائس المسيحية في الولايات المتحدة The National Council of the Churches of Christ in the United States of America، الذي تم إنشاؤه عام ١٩٥٠،
- المؤتمر الوطني لرفاهية الكاثوليك The National Catholic

---

(8) Childs, Public. p. 142; Irion p. 227.
(9) Katz, the Two Step; Lazarfeld, Berelson and Gaudet.
(10) Lang and Lang.
(١١) يهدف المؤلف من تضمين هذه المعلومات عن المؤسسات الدينية التي أشار إليها "تشايلدز" إلى تزويد القارئ بالخلفية اللازمة لفهم بيئة النظام الديموقراطي العلماني.
(12) Childs, Public. p. 143.

.Welfare Conference

- اللجنة الأمريكية اليهودية، The American Jewish Comittee التي تم إنشاؤها عام ١٩١٩.
- المؤتمر الوطني للمسيحيين واليهود The National Conference of Christians and Jews.
- الجمعية المسحية للشباب والشابات The Young Men's and Young Women's Christian Association.

ويمكن أن يضاف إلى ما أورده "تشايلدز" الاتحاد الإسلامي لأمريكا الشمالية، و"أمة الإسلام" The Nation of Islamوإن كانت تنحرف عن الإسلام كثيرا، و The American Muslim Mission وهي تمثل مجموعة انشقت عن "أمة الإسلام" وأعلنت في ١٩٧٧ أنها جماعة إسلامية سنية.(١٣)

ويقول "تشايلدز" أنه من الصعب تحديد درجة تأثير هذه المؤسسات الدينية وملاحقها على أعضائها ومن باب أولى على غير الأعضاء، ولكن -في معظم الحالات- يبدأ تأثيرها على الفرد منذ طفولته وتستمر محاولاتها في التأثير عليه مدى حياته. وفي بعض الحالات تقدم المؤسسة الدينية للفرد مجموعة أساسية من المعتقدات والاتجاهات والآراء حول الرب God، والمسيح، والكتاب المقدس والحياة بعد الممات، والفلاح في الآخرة، وغير ذلك من الأمور. وفي الحالات الأخرى فإن العضوية لهذه المؤسسات أمر شكلي، وأثرها على الفرد مجرد صدفة. وبعض هذه المؤسسات تركز على العقيدة والمعتقدات، والبعض الآخر من هذه المؤسسات الدينية تركز على العمل والسلوك والأخلاق. وتركز معظم المؤسسات الدينية المسيحية على الجوانب العملية التي تساعد الفرد على مواجهة الحياة اليومية، وذلك بدلا من التركيز على الجوانب النظرية أو الإيمانية. ولعل من أبرز الأثر الذي تتركه

---

(١٣) نمر ص ١٣-٣٩.

المؤسسات الدينية هي المبادئ الأخلاقية والمبادئ المتصلة بالزواج. وتقريبا جميع الأديان لها تصوراتها للذنب أو الخطيئة، سواء منها ما يندرج ضمن المخالفات الظاهرة أو المخالفات السرية. ويختلف تعريف الذنب من ديانة إلى أخرى ومذهب وآخر بالنسبة لبعض الأمور مثل اللعب بالورق والقمار وتعاطي المسكرات، ولكنها تتفق فيما يتعلق بأمور أخرى مثل: القتل والسرقة والأنانية والتكبر أو العجرفة...(١٤)

ويلاحظ بصفة عامة أن التعليمات المسيحية تساعد على تنمية اتجاه اقتصادي مرن فتعليمات The Bible "الكتاب المقدس"(١٥) عامة جدا بحيث يمكنها احتواء كل المذاهب الاقتصادية من الشيوعية المعتدلة إلى الحرية البارزة في النظام الرأسمالي. وفيما يتعلق بالاتجاهات السياسية، يلاحظ أن قسما كبيرا من الكاثوليك في الولايات المتحدة الأمريكية يرتبطون بالحزب الديموقراطي؛ وقسم كبير من البروتستانت يرتبطون بالحزب الجمهوري. وقد يعود هذا إلى الحالة الاقتصادية الغالبة على كل من المنتمين إلى المذهبين المسيحيين، والذي -ربما- يستند إلى الخلاف بينهما حول قضية علاقة الدولة بالكنيسة. فالكاثوليك لا يميلون إلى الفصل التام بين الدولة والكنيسة، بينما يتجه البروتستانت إلى ذلك. ولهذا تبدو مساهمة الكنيسة الكاثوليكية واضحة في الأنشطة السياسية المحلية. وعلى وجه العموم، تكوّن المؤسسات الدينية جبهة معارضة للتشريعات التي تسمح بالإجهاض، ولبعض المناهج الدراسية مثل تدريس نظرية داروين التي تفترض أن الإنسان لم يخلق إنسانا ولكن تطوّر عن مخلوقات أخرى بسيطة بالتدريج. وقد تتدخل بعض المؤسسات الدينية في الأمور السياسية المحلية والخارجية بحملاتها الإقناعية لصالح قرار أو آخر. ومن الوسائل التي تستخدمها هذه المؤسسات الحوار والجهود المباشرة لإقناع

---

(14) Child, Public. p. 144-148.

(١٥) هناك من درج على ترجمته إلى الإنجيل. وهو خطأ لأن الكتاب المقدس عند المسيحيين يشمل رسائل بولس، وأربعة نسخ للإنجيل، والتوراة (الكتاب المقدس عند اليهود).وانظر مثلا: إسماعيل، مبادئ العقيدة ص ١٥-٢٤.

المعارضين أو غير المهتمين، وتنظيم الحملات والاتصالات الشخصية بالمسئولين في هذه الحملات.(١٦)

وتشير الدراسة التي قام بها "ليمان" إلى أن تأثير الالتزام الديني المحافظ في الولايات المتحدة الأمريكية أخذ ينمو بالنسبة للانتماء الحزبي وفي انتخابات الرئاسة. (١٧) وكانت الدراسة قد اعتمدت على عينة من انتخابات الرئاسة الأمريكية للفترة التي تمتد من عام ١٩٨٠ إلى ١٩٩٤.

المؤسسات التعليمية:

لقد تعرض التعليم في الولايات المتحدة الأمريكية إلى تغيرات جمة خلال القرن العشرين. فكان منها: التغيير في المناهج، وفي طرق تأهيل المعلمين، وفي طرق التدريس، وفي الأجهزة والمعدات المستخدمة في التعليم، وفي المشكلات المالية التي تواجهها المؤسسات التعليمية وأساليب حلها، وفي علاقتها بالحكومة المحلية والفدرالية.(١٨) وأصبحت المناهج أكثر تلبية لاحتياجات المجتمع بدلا من تلبية احتياجات فئة محدودة. وحلت الوسائل التعليمية مكان الكتب التعليمية القديمة، وبدأت التجارب في استعمال الطرق الحديثة مثل التعليم الجماعي، واستعمال البرامج التلفازية، والمشروعات الميدانية، واستخدام الطرق غير الرسمية، واستخدام اللعب games. فأصبح التعليم قادرا على تنمية القدرات الذهنية والمهارات المهنية. وانتشرت كليات المعلمين لتأهيل من يعملون في مجال التعليم.(١٩)

وظهرت أشياء أخرى في مجال التعليم كان لها أثرها على عقول المواطنين، منها التوجه العلماني. فقد كان التعليم في الولايات المتحدة -منذ البداية- وثيق الصلة بالمؤسسات الدينية تقوم المذاهب الدينية بتوجيهها. فهذه المؤسسات الدينية هي التي أقامت المدارس الخاصة والكليات منذ البداية. ولكن الأمر قد تغير بإنشاء الدولة للمدارس العامة التي يتم الصرف عليها من الضرائب، فجاءت بتوجه جديد استقل

---

(16) Child, Public. p. 149-152.
(17) Layman.
(18) Child, Pupblic., p. 153; Brubacher, John S. and Willis Rudy, Higher Education.
(19) Childs, Pupblic., p. 153

بالتعليم عن تأثير المؤسسات الدينية. واستمر التعليم الخاص والعام يعملان بشكل مستقل، ولكن من الملاحظ أن كلا النظامين أخذ يتجه نحو العلمانية أو اللادينية. وتم منع تعليم "الكتاب المقدس" في المدارس العامة، وتم حظر الصلاة الصباحية فيها. فالمبدأ الذي تم تطبيقه هو أن جميع المدارس التي تصرف عليها الدولة جزئيا أو كليا ينبغي أن تخدم المصلحة العامة، وليس مجموعة دينية محددة. فأصبحت المدارس بالنسبة للبعض تعزيزا لما تعلمه الطفل في المنزل، وأصبحت بالنسبة للأغلبية مكانا لتنمية الإحساس بالانتماء إلى وطن كبير. إضافة إلى ذلك فقد أصبح التركيز أكثر على طريقة التعلم بالتطبيق العملي مع القراءة، وتنمية المهارات مع الحصول على المعرفة، والتعرف على المشكلات الحاضرة، وعلى الفهم التأملي reasoned understanding، وعلى الدوافع الإيجابية الذاتية أكثر من الضوابط الأخلاقية الرسمية. وقد لخص أحد الباحثين هذه الأهداف فما يلي:(٢٠)

١ - تنمية العقل المتسائل والنظرة الناقدة.

٢ - تنمية احترام كرامة الإنسان، والميل إلى التعامل التعاوني في الحياة الاجتماعية.

٣ - تنمية الاهتمام بالعدالة الاجتماعية.

٤ - تنمية الميل إلى المشاركة الإيجابية في الأنشطة الاجتماعية والسياسية، مع التركيز على المصلحة العامة (الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية).

٥ - تنمية التسامح مع المعتقدات الأخرى التي يتمسك بها الآخرون بصدق، والتسامح مع الأشخاص الآخرين والجماعات الأخرى.

٦ - تنمية احترام القانون والنظام.

٧ - تنمية الإخلاص للنظام الديموقراطي بصفته منهجا للحياة وشكلا من أشكال نظم الحكم.

٨ - تنمية الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية على المستوى العالمي.

وهذا يعني تكييف البرامج الدراسية الأساسية بحيث تصبح متوائمة مع اهتمامات الطالب، وليكون الهدف الأساس للعملية التعليمية هو ربط المواد الدراسية

---

(20) Childs, Pupblic., p. 154, 157.

بالحياة الاجتماعية وبالخبرات الشخصية للطالب، وذلك باستخدام الوسائل التالية:

١ - التركيز على حالة كل طالب بشكل مستقل.

٢ - اعتبار التعليم عملية حركية.

٣ - إيقاظ اهتمامات الطالب.

٤ - النظر إلى التعليم باعتباره عملية مستمرة لإعادة تنظيم وتركيب الخبرات.

ولهذا تم تحسين الكتب الدراسية من حيث الشكل، فأضيفت إليها الرسوم التوضيحية الكثيرة، والألوان والخرائط. وتم دعم المقررات المدرسية بالوسائل التعليمية المختلفة مثل الإذاعة والتلفاز والسلايدات (الشرائح الفلمية) وغير ذلك من الوسائل السمعية-البصرية. كما تم تصميم الفصول الدراسية بحيث تسمح بالمرونة في الحركة وبالقدرة على التكييف حسب الاحتياجات المختلفة. وتم التشجيع على استخدام الأساليب التعليمية المتنوعة، مثل الحوار الجماعي، والمشروعات، وأسلوب الحل للمشكلات problem solving، والزيارات الميدانية والرسوم والصور، والإحصائيات. وذلك مع التركيز على الأحداث الجارية، واستخدام المصادر المحلية، والخبرات، والأجهزة المساندة في تدريس التاريخ والأعمال الفنية.(٢١)

وجاء مع نظام المدارس العامة الاتجاه إلى محاربة التمييز العنصري في المدارس، يدعمها قرار المحكمة العليا الذي صدر عام ١٩٥٤. وبهذا كانت النهاية الرسمية للمدارس التي تمارس التمييز العنصري بمنع السود من دخول مدارس البيض، وإن كانت المقاومة لهذا القرار بقيت مستمرة حتى بعد عقد من صدوره في بعض المدارس، سواء في الولايات الجنوبية أو الشمالية. وليست مشكلة التمييز في المدارس سوى واجهة من الواجهات التي تخفي وراءها توترا في العلاقة بين البيض والسود في مجالات اجتماعية أخرى كثيرة.(٢٢)

ودخل التعليم في الولايات المتحدة الأمريكية مرحلة أخرى حيث صار الاهتمام بكبار السن كبيرا، حيث فتحت كثير من الكليات والجامعات أبوابها لمن

(21) Childs, Pupblic., p. 155.
(22) Childs, Pupblic., p. 155.

فاهم التعليم في مرحلة الشباب، وخصصت لذلك البرامج المتنوعة.(٢٣)

ويضيف "تشايلدز بأنه قد تم الحديث عن ما يعزز التعليم فيما سبق، مثل: الالتحاق المتزايد بالمؤسسات التعليمية وازدياد الوقت الذي يقضيه الطالب في المدرسة، وضعف الأثر الذي يتركه المترل أو المؤسسة الدينية، وتحسين الكتب الدراسية، وتطوير طرق التدريس، وغير ذلك. هذا بالإضافة إلى كسر حواجز التمييز العنصري أو إضعافها. ويعلق مؤكدا بأن هناك العديد من العوامل التي تعزز أو تضعف أثر المدرسة على الرأي العام. فكثير من عناصر التغيير لا تسهم بشكل إيجابي في تشكيل الرأي العام. *ومن أبرز هذه العوامل التركيز على التنوع والحرية اللذين يولدان الصراع الفكري والضغوط المتداخلة، وتهدد الميل إلى الالتزام بالقيم العامة. فكلما تم الحصول على حقائق أكثر ومعلومات أكثر حول الأنظمة الفكرية والآراء والفلسفات المختلفة، أصبح أمر الاقتصار على الاعتقاد في واحدة منها أكثر صعوبة. وذلك لأنه كلما زادت دائرة المعلومات اتسعت فرصة الهروب والأعذار والشك. كما أن الميل المستمر إلى المزيد من التخصص أنتج كثيرا من المتخصصين ولكن قليلا من ذوي الفهم الكلي. ولعل هذا كان سببا في نشوء ما يسمى بالتخصص المتعدد، أي مزيج من تخصصين أو أكثر. إضافة إلى ذلك، فقد دى الاتجاه اللاديني في المدارس إلى إضعاف أثر المؤسسات الدينية.*(٢٤)

ومن جهة أخرى، فإن الأنشطة الإضافية والمتعددة، ووسائل الإعلام عملت على تقليص أثر المدرسة على الفرد.(٢٥)

وعلى العموم فإن ما يتلقاه الفرد من الأسرة أو المؤسسة الدينية أو التعليمية يبقى محفورا في النفس الإنسانية، قد ينعكس في شكل رأي يعرب عنه الإنسان عندما يواجه بالمثير المناسب. فقد وجدت دراسة "كوك" Cook(٢٦) بأن الرأي العام يتجه مثلا إلى تأييد القصاص بالقتل، ويعارض المساواة التامة بين الجنسين، ويعارض الإجهاض. كما لوحظ أن من كانت صلته وثيقة نسبيا بالكتب الدينية

(23) Childs, Pupblic., p.155; Mattson.
(24) Childs, Pupblic., p. 157-161.
(25) Childs, Pupblic., p. 158.
(26) Cook.

أميل إلى تأييد العقوبات التأديبية.

مؤسسات استقصاء الرأي:

من المؤسسات الجديدة التي دخلت الساحة -في الأصل- لقياس الرأي العام ولكنها أصبحت تؤثر في الرأي العام بطرق مختلفة ما يمكن تسميتها مؤسسات استقصاء الرأي Polling Institutions. فقد أصبحت هذه المؤسسات تؤثر على قرارات المشرعين والمخططين للحملات الانتخابية بشكل واضح. فبعض المشرعين ضمانا للشعبية يعملون على الاستفادة من نتائج هذه الاستقصاءات بتكييف مواقفهم ليطابق ما يبدو أنه الرأي العام. كما أنه أصبح من المألوف أن تصبح هذه النتائج أدلة تستخدمها الأطراف المتنازعة لتعزيز آرائها أو لدحض آراء الطرف المنافس في أروقة مجلسي الشيوخ والنواب.(٢٧) وتؤثر نتائج استقصاء الرأي على أفراد الجمهور العام لأن كثيرا من الناس يميلون إلى التعبير عن آراء لا يحبذونها أو يعبرون عن آراء في قضايا ليس لهم فيها موقف محدد، ولكن لأنهم يعتقدون بأن الرأي العام يتبناها.(٢٨) ولما كانت نتائج هذه الاستقصاءات تتأثر بنوع الصياغة التي توضع فيها الأسئلة فإن هذه النتائج قد تأتي متعارضة وخاطئة.(٢٩) وقد تؤدي هذه النتائج الخاطئة بالتالي إلى أن يدلي الفرد بصوته لرأي يحسب أنه يمثل الرأي العام وهو في الحقيقة لا يمثله. وقد تكون هذه النتائج في غير صالح مرشحه فتثبط عزيمته فيوقف الجهود التي كان يبذلها لصالح مرشحه أو -ببساطة- لا يذهب إلى صناديق الاقتراع للإدلاء بصوته.

المؤسسات السياسية:

سبق التلميح في الفصل الثاني إلى تلك العلاقة الوطيدة بين نظام الحكم الديموقراطي والرأي العام. فالرأي العام يترعرع وينمو في الأجواء السياسية التي تحترمه وقد تمنحه وزنا أكثر مما يستحق، بينما يبقى مكبوتا أو يموت في المناخ السياسي الذي لا يعترف به إلا عاملا مساعدا لتحقيق قدر أكبر من الوحدة

---

(27) Mattes.

(28) انظر مثلا: Noelle-Neumann.

(29) انظر مثلا: Strengold, Warland, and Herrmann.

القومية والانصياع للقرارات المركزية. لهذا فلا بد من التعرف على طبيعة العلاقة بين النظام الذي يترعرع فيه الرأي العام، أي النظام الديموقراطي(٣٠) وبين جمهور الرأي العام. ولكن قبل التحدث عن هذه العلاقة يحسن التعرف على أسس النظام الديموقراطي وواجبات الفرد في هذا النظام وطبيعة البيئة السياسية التي تنتعش فيها ظاهرة الرأي العام.

أسس النظام الديموقراطي:

يقول "مارش" و أولشن" بأن النظام الديموقراطي يرتكز على أربع قواعد:(٣١)

١ – الالتزام بالحرية الفردية ومسؤولية الفرد في ممارسته لهذه الحرية. وهي حرية ليست محمية بواسطة الأنظمة السياسية فحسب ولكن بعادات المواطنين والتزاماتهم. فالمواطنون الديموقراطيون من عاداتهم الدفاع عن الحدود الخاصة للآخرين وحماية الحرية لممارسة الحياة الخاصة بشرط أن لا يكون في ذلك تعدي على حقوق الآخرين.

٢ – حكومة شعبية ومساواة في الحقوق السياسية. فجميع البالغين في المجتمع ينبغي أن يشاركوا في الشؤون العامة وفي الحكم بصفتهم أفرادا متساوين في المسؤولية والمشاركة.

٣ – الثقة في الحكمة الفردية والجماعية في الشؤون البشرية.

٤ – التركيز على أهمية القوانين والحد من مصادر القوة العشوائية بالوسائل المختلفة مثل الانتخابات الحرة، والهيئة القضائية المستقلة. ومن أبرز سمات الديموقراطية أنها تتحمل الاختلافات في القيم والاهتمامات بل وتشجعها، وفي الوقت نفسه تحافظ على الثقة في الديموقراطية وفي نتائجها وتروج لها.

---

(٣٠) هذا المبحث بالغ الأهمية للتعرف على ظاهرة الرأي العام في النظام الديموقراطي الغربي وبدون هذه المعلومات المختصرة جدا يصعب فهم هذه الظاهرة على حقيقته. فهي بمثابة الخلفية والبيئة السياسية المكملة للبيئة الاجتماعية والتعلمية.

(31) March and Olsen pp. 2-6.

واجبات المواطن في النظام الديموقراطي:

يقول "بيرلسون" Berelson (٣٢) **إن النظرية السياسية للرأي العام تفترض وجود واجبات محددة مطلوبة من المواطن، كما تفترض توفر قدرات محددة عنده لكي يكون قادرا على القيام بهذه الواجبات.** وللتعريف بهذه الواجبات والقدرات يتحدث "بيرلسون" أولا عن الشروط المطلوبة في الناخبين، ثم عن عملية الانتخابات، يتبعها حديث عن طبيعة نتائج الانتخابات. ومن المعروف أن النظام الديموقراطي يوفر مناخا سياسيا، يسمح نظريا لجميع المواطنين بالمشاركة في صناعة القانون الذي يطبق عليه، ثم يأخذ برأيه مادام رأيه يمثل رأي الأغلبية، أي رأيه جزء من الرأي العام.

متطلبات القرار الانتخابي:

يقول "بيرلسون" بأن هناك شرطين أساسيين من المفروض توفرهما في الناخب عندما يتخذ قرارا سياسيا.

أولا – التكوينات الشخصية المناسبة:

يجب أن تتوفر في الناخب صفات تجعله مؤهلا لأن يعمل بفعالية أو بمهارة في المجتمع الحر، وذلك بدرجات تتفاوت من فرد إلى آخر. فبعض الصفات الشخصية لا تتسق مع المجتمع الحر وذات طبيعة هدامة. ومن هذه الصفات المطلوبة:

١ – القدرة على التفاعل العملي مع أوضاع لا تقع في دائرة التجارب الشخصية التي يواجهها الشخص وجها لوجه.

٢ – القدرة على تحمل المسئولية الأخلاقية لحرية الاختيار.

٣ – القدرة على قبول الإحباط في الشؤون السياسية بروح طيبة.

٤ – القدرة على ضبط النفس والتحكم في المصالح الشخصية.

---

(32) Berelson, Democratic. بعد الاطلاع على بعض الكتابات حول النظام الديموقراطي ومتطلباته بالنسبة للناخبين وجدت أن "بيرسون" قد أوجز ما يحتاجه الباحث في موضوع الرأي العام، فاقتصر عليه ودعّم ما يورده بنتائج ذات علاقة بالموضوع. See also Morehouse about parties and pressure groups...

٥ – القدرة على الموازنة بين الاستسلام وبين الجزم؛ الخلو النسبي من القلق بالقدر الذي يسمح بالتعامل مع الأمور السياسية بمهارة.

٦ – القدرة على النقد الإيجابي للسلطة.

٧ – التمتع بالعقلية المتفتحة ذات النظرة الشاملة.

٨ – توفر قدر مناسب من احترام الذات.

٩ – توفر قدر مناسب من قوة الشخصية.

ثانيا – الاهتمام والرغبة في المشاركة:

وهذا الشرط ليس مطلبا أساسيا فحسب ولكنه أيضا نتيجة من نتائج القرارات التي يتخذها الناخب. ينبغي أن تكون للناخب مشاركة في عملية صناعة القرار السياسي، وأن يتحمل قسما مناسبا من المسؤولية. فالديموقراطية السياسية تتطلب اهتماما مستمرا متواصلا بدرجة كافية في الأمور السياسية، سواء من الأقليات أو من المجموعات الكبيرة من المواطنين، ولكن اهتماما معتدلا، مع استعداد مستمر للتجاوب مع الأوضاع السياسية الحاسمة. فالسلبية واللامبالاة غير مسموح بهما أو على الأقل، ليستا من الأشياء المقبولة.

ويعلق "بيرلسون" مشخصا الوضع في الولايات المتحدة فيقول بأن نسبة المهتمين حقا في السياسة هي أقل من ثلث مجتمع الناخبين. وهي مجموعة لا تمثل كافة فئات الناخبين، فالأكثر اهتماما هم أيضا أميل إلى أن يكونوا أكثر تأثيرا على الآخرين، وبالتالي أكثر تأثيرا على نتائج الانتخابات. ويلاحظ أن نسبة المهتمين بالسياسة من المؤهلين كان في تناقص عام ١٩٥٢. ولعل ذلك يعود -نسبيا- إلى شعور الكثير بأنهم ليسوا بتلك الأهمية التي تؤثر في القضايا السياسية المتزايدة في التعقيد والضخامة. كما يلاحظ أن المشاركة بالتصويت الفعلي متفاوت وجزئي، أي لا يمثل كل فئات المواطنين بشكل متساو.

وظهر في أحد الأبحاث أن هناك ثلاثة أنواع من الاهتمام: اهتمام المتفرج على الانتخابات، واهتمام المواطن الذي يشارك في التصويت، واهتمام المتحيز لفئة معينة، لا يعنيها سوى فوز مرشحها. وبهذا يظهر أن الفئة الثانية حسب بعض النظريات السياسية هي الفئة الوحيدة ذات الاهتمام النقي. وهذا يثير تساؤلات

مثل هل المشاركة في التصويت واجب يجب أداؤه أم حق يجوز التنازل عنه؟

تقول بعض النظريات إن وجود مجموعة من قليلي الاهتمام ضروري لامتصاص حدة المجموعات شديدة الاهتمام والتي تتسم بالتحيز ويصعب تغييرها. فلو كان كل من في المجتمع شديد الاهتمام لتعذر الوصول إلى الحلول الوسط. وبهذا يكون من الضروري لانتعاش الديموقراطية وجود مجموعة معتدلة الحماس للأنشطة السياسية، في كل فئة من فئات المواطنين، قد لا تتحيز لرأي معين ولكن موافقتها ضرورية للصياغة الأخيرة للرأي العام.

ويتبع هذا أن تتوفر بعض الشروط الأخرى المتصلة بالبيئة المطلوبة للنظام الديموقراطي ومنها:

أولا - توفر المعلومات والمعرفة:

هناك ضرورة لأن يكون الناخبون على علم بالقضايا موضع النقاش ومعرفة بها. والمقصود بالمعلومات الحقائق المستقلة المتفرقة؛ والمقصود بالمعرفة الإلمام بجميع المقترحات أو وجهات النظر وما يتصل بها من أدلة. وهذا مطلب ينادي به السياسيون[في النظام الديموقراطي]، ورجال الحكم، والمعلمون، والصحفيون، وأساتذة العلوم السياسية. وهو مطلب مبني على الفرضية التي تقول بأن المعلومات والمعرفة تسهم في إنتاج قرار حكيم. وقد يكون أكثر الناس تعليما أكثرهم حكمة في الرأي ولكن هناك عوامل أخرى تسهم في حكمة الرأي، مثل: مرونة الاتجاهات المسبقة عند الناخبين، وتعدد الانتماءات، وانخفاض درجة العنف... ولكن يلاحظ أن الدراسات تفيد بأن كثيرا من الناخبين ليسوا على اطلاع كاف بالقضايا السياسية كما ينبغي. فبعض المعلومات الإحصائية تشير إلى أن عشرين في المائة -على الأقل- من المواطنين في الولايات المتحدة الأمريكية غير مطلعين تماما، وقد تصل النسبة إلى أربعين في المائة في بعض الحالات. هذا مع أن معظم أسئلة الإحصاءات تقتصر على كون المبحوث على اطلاع بالقضية أو على غير اطلاع. ونادرا ما تقيس نوع المعرفة، أي الخلفيات التاريخية وملابسات القضية. وهذا يعني أن نسبة المطلعين على القضية وملابساتها أقل بكثير من الذين سمعوا بالقضية. وكثيرا ما يصوت الناخب دون معرفة كافية. وتقريبا في جميع الحملات الانتخابية وحملات التعريف بالقضية يظهر أن الأكثر معرفة بالقضية

أقلهم استعدادا لتغيير رأيه. إضافة إلى ذلك فإن المعلومات قد تستخدم بطريقة خاطئة، أي تستخدم لتبرير التحيزات السابقة، بدلا من تهذيبها.

وهنا ينبغي ملاحظة أن مطلب الاطلاع الكامل الشامل من غير الممكن تحقيقه، فالقضايا التي تواجه الجمهور العام في هذا العصر متنوعة ومتشعبة. ومثال ذلك لو تصفحنا فقط صحيفة "نيويورك تايمز" في يوم واحد لوجدنا أن عددا واحدا اشتمل على الموضوعات التالية والتي يتشعب كل واحد منها إلى شعب فرعية متعددة: ارتفاع الأسعار، الحرب الكورية وموقف بريطانيا منها، بناء القوات الأمريكية، الشيوعية وأعمال الشغب في فرنسا، أزمة برلين، الاقتراح الجديد لنزع السلاح، المساعدات العسكرية الأمريكية لفرنسا، جواسيس رسميون سوفيت في هذه البلاد، وقرار مساعدات الضمان المتبادل. ومن الواضح أنه يصعب -على معظم الجمهور- مجرد الاطلاع على المعلومات الأساسية عن كل هذه القضايا واستيعابها.

وبهذا نلاحظ أن قرارات المواطن العادي -في الواقع العملي- مبنية على الديموقراطية النيابية (طرف يوكل طرفا آخر) ويتعامل مع معلومات مبسطة، تغني عن المعلومات واسعة النطاق، طالما أن هذه المعلومات المبسطة مبنية على كمية كافية من المعلومات الأساسية، تم ترجمتها بطريقة مقبولة. وفي جميع الأحوال فإن الناخب ليس لديه سوى خيارات محددة. فهو إما أن يدلي بصوته لهذا الحزب أو لذاك، أو يمتنع عن التصويت. وبعبارة أخرى، فإن عملية النيابة والتوكيل تتم بصور مختلفة حتى قبل مرحلة الانتخابات. ومن أبرز صور الإنابة هو اعتماد كثير من الناخبين على قراءات قادة رأيهم وعلى آرائهم ووجهات نظرهم.

كما أن هناك قضايا أساسية عند المواطن، مثل: التوظيف، والضمان الاجتماعي، وتكاليف المعيشة، والأمن؛ وما عداها من القضايا الثانوية فلا وزن لها مقارنة بهذه القضايا الأساسية.

ثانيا – وجود مبادئ:

من المفروض أن يكون لدى الناخبين مجموعة من المبادئ الأخلاقية الثابتة في

مجال السياسة، تقاس بها القضايا المختلفة المحددة. وذلك بالمقارنة إلى الرغبات المتغيرة. وهناك نوعان من هذه المبادئ:

١ - المبادئ المتعلقة بالإجراءات الديموقراطية (الشكلية) والمبادئ المتعلقة بمحتوى القرارات الديموقراطية؛ ولابد أن يكون هناك إجماع عليهما. فكل مواطن ينبغي أن يوافق على قواعد اللعبة السياسية قبل التعامل مع المسألة الخلافية وبعد التعامل معها، حتى في حالة الهزيمة. ومن المبادئ الإجرائية:

١) استبعاد العنف (العنف اللفظي أو الفعلي) أثناء عملية صناعة القرار.

٢) وأن يكون قرار الأغلبية نهائيا في أي قضية محددة، حتى يتم الاستئناف فيها بطريقة مشروعة أمام محكمة، أو جهة تشريعية أو إلى المواطنين، أي بطرح الموضوع للتصويت عليه من قبل أفراد الشعب.

٣) أن يحترم المواطن الجهات ذات السلطات الشرعية.

٤) أن يحترم المواطن حقوق الفئات الأخرى في المجتمع، وأن يكون مستعدا لقبول الحل السياسي الوسط.

٢ - المبادئ المتصلة بالمحتوى. وهي القواعد الأساسية للقرارات السياسية، مثل:

١) تحديد الأولويات بالنسبة للموضوعات، أي تحديد الموضوعات التي يجب مناقشتها، والتي يجب مناقشتها أولا.

٢) الرضى بأنصاف الحلول في حالة انقسام الجمهور العام بشكل متساو أو بأي شكل يحول دون الوصول إلى حل وسط، مثل الاتفاق على مبادئ واحدة، وإن كانت تخضع لتفسيرات متعددة. وهذا يجعل من الممكن الاتفاق على الأهداف النهائية وإن كان الاتفاق على وسائل تحقيق هذه الأهداف قد يؤدي -أحيانا- إلى انقسام الناخبين.

٣) أن تكون المبادئ مستمدة من الأوضاع الراهنة، فالمبادئ المؤسسة على التحيزات التاريخية و الانقسامات الدينية لا تصلح تماما. وذلك لأن هذه المبادئ في

البيئة الديموقراطية يجب أن تكون قادرة على مواجهة المشكلات الرئيسة للعصر الحاضر.

عملية اتخاذ الناخبين للقرار:

هناك مجموعة من الأساسيات في النظرية الديموقراطية تتعلق بالمراحل التي تمر بها عملية صنع القرار، وهي تتمثل في التالي:

أولا – الملاحظة الدقيقة:

صحيح أنه على الناخب أن يفهم ويستوعب الواقع السياسي بوضوح، وبموضوعية، وبحد أدنى من التشويه المتحيز. ولكن يلاحظ أن الوضوح صعب في الأحوال العادية وهي أكثر صعوبة في الظروف السياسية لأسباب منها: التحيزات المسبقة التي يحملها الناخب وهو يمارس النشاط السياسي، ولتعمد السياسيين جعل موقفهم من القضايا غامضا. وقد أكد "ليبمان" صعوبة توفر هذه الشروط، حيث يقول: "نحن نعرف الشيء أولا ثم نراه، بدلا من أن نرى أولا ثم نعرف".(٣٣) ووجدت دراسة "إلميرا"(٣٤) بأن التحيزات المسبقة للمواطنين لا يقتصر أثرها على صورة المرشح وموضوع الحملة الانتخابية فحسب ولكن أيضا على تصوراته لموقف مجموعته من المرشح وموقف المرشح من القضايا السياسية. وكلما كان انتماء الناخب إلى حزبه أقوى كان التشويه أكبر. وهذا التشويه يقوم ببعض الوظائف منها أن الناخب يستطيع أن يخفف من القلق الداخلي بدون أن يغير رأيه. وفي الوقت نفسه يزيد من تماسك الحزب ويزيد من التوتر السياسي داخل المجتمع، بزيادة حدة الخلاف بين الأحزاب ولاسيما في حموة الحملات السياسية. وهذا بدوره يؤدي إلى توليد المزيد من الأفكار الناضجة.

ثانيا – الاتصال والمناقشة:

على الناخب أن يشترك في النقاش وما يجري من اتصال حول الشؤون

---

(33) Lippmann, Sterotype.
(34) Elmira,

السياسية. فالمنهج الديموقراطي لاتخاذ القرارات يتطلب الفحص الحر للأفكار السياسية، وهذا يعني المناقشة. وليس هذا فحسب، إذ على المواطن أن يناقش الحلول السياسية البديلة بجهد فردي أصيل يسعى إلى توضيح وتصفية السياسة العامة. فالمفروض:

١ - أن يستمع المواطنون في المجتمع الديموقراطي إلى قادهم السياسيين عندما يتحدثون إليهم مباشرة، وأن يتناقشوا معهم، أو يحاسبوهم.

٢ - أن يناقش المواطنون فيما بينهم الأمور السياسية الراهنة. وهذا المطلب يقع في قلب النظام الديموقراطي.

ويعلق "بيرلسون" على ما يجري في الواقع فيقول إنه عندما ننظر إلى ما يجري في الواقع نجد ما يلي:

١ - نسبة الذين يشتركون في النقاش بشكل منتظم ونشطون سياسيا هم حوالي ٢٠٪. ويلاحظ أن هذه المجموعة غالبا أكثر اطلاعا على الأحداث السياسية. وهم لا يقتصرون على القراءة أو الاستماع والمشاهدة لأنفسهم ولكنهم يناقشون ما يطلعون عليه مع الآخرين وبهذا يبقى النقاش مستمرا.

٢ - نسبة ٢٥٪ يشتركون في النقاش أحيانا.

٣ - نسبة ٢٥٪ يشتركون فقط في حالة الأحداث السياسية الساخنة.

٤ - البقية التي تتراوح نسبتها بين ٢٥ إلى ٣٠ ٪ لا يشتركون في النقاش بتاتا.

كما يلاحظ أن الناخبين في الغالب يتحدثون إلى من يشبهونهم في المهنة أو الانتماء أو الاتجاهات أو الرأي، مع أن الأصل في المناقشة المثمرة أن يكون بين المختلفين في الرأي لكي تتلاقح الأفكار. وهم غالبا لا يعيرون اهتماما إلا للأفكار والآراء التي تحقق لهم الرضى والسعادة، أي يتبادلون العبارات التي يؤيد بعضها بعضا. وكما يقول "لاسويل"(٣٥) " إن الناس -إلى درجة كبيرة- يسمعون ما

(35) Lowell, Berelson p. 498.

يريدون الاستماع إليه، ويرون ما يريدون رؤيته. ويتعاملون مـــع النـــاس الذيـــن يفكرون بطريقتهم، ويتحدثون معهم بحرية، ويتجنبون الحديـــث مـــع غـــيرهم في المواضيع الخلافية أو المثيرة أو غير السارة. وهذا المبدأ ينطبق على ما يقـــرؤون. ومـــا يعتبرونه معارضا لأفكارهم فإهم لا يسعون للحصول عليـــه إلا مـــن بـــاب أداء الواجب." وباختصار، فإن ما يجري في الواقع لا يتسق مع ما ينـــادي بـــه بعـــض المنظرين. فالغالب على ما يجري في الواقع أن كثيرا من الناس أو الأحزاب يقـــررون مسبقا مبادئهم السياسية قبل المناقشة ويرفضون التنازل في جميـــــع الظـــروف، أو يستقرون على بعض المبادئ قبل أن تكتمل عملية النقاش، ويرفضون المزيـــد مـــن التنازل.

ثالثا – العقلانية rationality:

المطلوب من الناخب أن يكون عقلانيا في القرارات التي يتخذها. والمشـكلة في هذا المصطلح أنه لا يزال غامضا فله دلالات متعددة. ويحتـــاج للحديـــث عنـــه إلى التفريق بين نوعين من المدلولات: "القرار العقلاني" أي الناتج النهائي، وهو يساوي قولنا "الصواب"؛ و"القرار العقلاني" أي عملية اتخاذ القرار، وهو يساوي ضـــــرورة الإلمام بالقضايا موضوع النقاش وبالبدائل المتوفرة من الحلول. وهناك مدلول ثـــالث يفترض أن يبقى الناخب متفتح الذهن باســـــتمرار ، ولكـــن إلى مـــتى؟ إن فـــترة الانتخابات محدودة. ومدلول رابع يفترض أن يكون القرار خاليا من العاطفة.

ويستمر "بيرلسون" قائلا بأنه من الصعب تعريف العقلانية rationality فلعلـــه من الأيسر تحديد الصفات التي ينبغي أن لا يتصف بها القرار. فنقول مثلا:لا ينبغـــي أن يكون القرار العقلاني مجرد خاطرة، أو رد فعل تلقائي، أو قرارا ينـــــــبع مـــن التقاليد، أو العاطفة فقط. ولكن حتى هذه المحاولة في تعريـــف العقلانيـــة محفوفـــة بالتساؤلات لأن رأي الإنسان مشحون بآثار كل هذه الأشياء التي نحاول استبعادها.(٣٦)

---

(36) Berelson, Democratic.

ولعله من الممكن القول بأن العقلانية تعني القدرة على استحضار بعض الحقائق الملموسة للتدليل على أفضلية القرار الذي نتبناه.

الناتج النهائي لقرارات الناخبين:

إن الناتج النهائي لقرار الناخب ينبغي أن يحقق المصلحة العامة للمجتمع كله، بدلا من المصلحة الشخصية أو مصلحة الحزب، أو على الأقل بالإضافة إليهما يحقق أيضا المصلحة العامة. وهنا مرة أخرى -يقول "بيرلسون"- سنواجه بمشكلة تعريف مصطلح المصلحة العامة، إذ له مدلولات متعددة. هل المصلحة العامة تعني الاتفاق على إجراءات أو أنه معيار خارجي فما هو؟ أو أنه ناتج المصالح الشخصية بعد موازنة بعضها ببعض؟ أو أنه الاهتمام الخالص بمصلحة الآخرين؟ أو أنه كبح المصلحة الشخصية؟ أو الخروج على الرأي الكاسح في المجموعة؟ يستخلص "إلميرا" من دراسته بأن الوضع الصحي للديموقراطية يتمثل في التوازن الجيد بين خلاف كاف لإثارة النقاش والحركة، وإجماع كاف ليحفظ للمجتمع وحدته حتى في ساعة المحنة.(٣٧)

رجال الحكم والرأي العام:

قد يكون من المناسب عند الحديث عن العلاقة بين الصفوة التي بيدها السلطة والرأي العام الذي أوصلها إلى سدة الحكم أن نتساءل إلى أي درجة يتطابق رأي من يمثلون السلطة مع الرأي العام؟ وما طبيعة العلاقة بينهما؟

درجة التطابق أو الاختلاف:

لوحظ في دراسات مختلفة بأن رأي هذه الصفوة في الغالب لا يتفق مع الرأي العام، إذ لوحظ أن تصويت أعضاء مجلس الكونقرس الأمريكي لا يتسق مع الرأي العام إلا بنسبة ضعيفة.(٣٨) كما وجدت دراسة أخرى أن الرأي العام السويدي

---

(37) Elmira.
(38) Lane and Sears.

يرى بنسبة ٣٣% زيادة المساعدات للدول النامية بينما يرى ٨٨% من أعضاء البرلمان السويدي زيادة هذه المساعدات. وأظهر عدد من الدراسات التي أجريت في دول أوربية أخرى نتائج مماثلة.(٣٩) فقد تبين من دراسة لأعضاء البرلمان السويدي أن ٢٥% فقط منهم استطاع تخمين موقف الرأي العام من المساعدات للدول الأجنبية. وربما تعود هذه الحالة إلى عدم اهتمام ممثلي الشعب برأي الشعب عقب الحصول على السلطة.

والحقيقة، إن الفجوة بين الرأي العام والسلطة القائمة غير المنتخبة شبه حتمية ما لم يكن هناك سلطة خارجية تحكمهما جميعا، مثل وجود تشريعات ربانية شبه تفصيلية، يلتزم الجميع بها. وحتى في النظم الديموقراطية التي يتم فيها انتخاب أفراد السلطة التشريعية أو التنفيذية من قبل الشعب فإن هذه الفجوة قد ثبت وجودها. ولهذا كثيرا ما تعمل الصفوة المسيطرة على تكييف الرأي العام حتى يكون مطابقا لرغباتها أو -على الأقل- لا يقف عقبة في طريقها. فقد وجد "بول" Pool (٤٠) أن الصفوة الحاكمة تنظر إلى الرأي العام وكأنه عقبة تقيد أنشطتها. وبدلا من أن تتكيف الصفوة مع الرأي العام فإنها تخطط لتجنب الاصطدام به في أنشطتها المستقبلية. وكذلك وجد "هارمون" Harmon في دراسته لانتخابات عام ١٩٨٨ أن الحملات الانتخابية للحزب الجمهوري قد حاولت تسخير وسائل الإعلام للتأثير على الرأي العام.

ووجدت دراسة "هيدمان" Hedman بأن الفجوة بين قادة الرأي والجمهور العام كبيرة، بحيث يعكس نظاما أوتوقراتيا (فرديا) وليس نظاما ديموقراطيا (شعبيا).(٤١) وأكدت عدة دراسات هذه الحقيقة.(٤٢) ويقول "أوبيرق" نقلا عن "كارب" Karp بأن تأييد الجمهور العام للكونقرس الأمريكي (المجلس التشريعي

---

(39) Hedman.
(40) Pool.
(41) Hedman.
(42) Karp.

الأمريكي) كان يتراوح بين ٢٥ إلى ٣٥ ٪، ولكنه تدنّى حتى وصل إلى ١٧ ٪ في عام ١٩٩٢. ويضيف "كارب" بأن تدنّيا مماثلا قد لوحظ على تأييد الجمهور العام للمجالس التشريعية على مستوى الولايات أيضا. وهذا مع أن العادة جرت على أن يثق ثلاثة أرباع المواطنين في كفاءة الحكومة الأمريكية، بدرجات متفاوتة من الثقة، تتراوح بين الكفاءة المستمرة والكفاءة معظم الوقت أو أحيانا. أما في الثمانينات بعد الألف وتسعمائة فإن النسبة تدنّت إلى واحد من أربعة فقط. وكذلك وجدت إحدى الدراسات بأن قادة المنظمات يتصرفون بصفتهم أفرادًا مستقلين، بدلا من مجرد نواب.(٤٣)

ولعل سبب هذه الفجوة يعود إلى أسباب منها أن الآمال التي يعلقها الناخبون عند التصويت على المرشح قد تكون خيالية في الغالب فتصطدم بالواقع الذي هو – في العادة– أقل بريقا وقد يكون مريرا. ومن جهة أخرى، فإن التعامل مع الواقع يفرض تغييرا على خطط المرشح حتى الصادق منهم. وذلك لأن من يتخير الحلول في الخيال يختلف عن وضع الذي يتخير الحلول في الواقع. فالمرشح وحزبه يمكنهم تقديم الحلول الخيالية أثناء الحملة الانتخابية، أما بعد الفوز في الانتخابات فعلى المرشح أن يتعامل مع الواقع. ومن الأسباب أحيانا أن الرأي العام مثلا قد يُخيّر بين مبادئ أخلاقية عالية وبين مصلحة تجارية قد لا تكون محسوسة بشكل ملح، فيختار التمسك بالمبادئ الأخلاقية، بينما الإدارة التي تتعامل مع الواقع وتشعر بضغط فئة رجال الأعمال والضغوط الخارجية قد ترى رأيا آخر. وقد لوحظ في بعض الدراسات أن الواقع أحيانا يعمل على تغيير الرأي العام في القضية الواحدة مثل تغيير رأي من يمثلوهم ومثال ذلك موقف الرأي العام من الحرب الفيتنامية ومن العلاقة التجارية مع الصين الشعبية.(٤٤)

---

(43) Oberg.
(44) Waller and Ide; Lee; Huang.

طبيعة العلاقة:

قام "بيج" Page و"شابيرو" Shapiro (٤٥) بدراسة لأثر الشخصيات التي يـــرد ذكرها في نشرات أخبار إحدى الصحف بصفتها موضوع الخبر أو مصادر للخـــبر. وذلك بإجراء مقارنة بين الشخصيات وبين التحولات في الآراء السياسية، سواء مـــا يتعلق منها بالشؤون الخارجية أو الداخلية، فلم يجدا أي أثر. ولكن عندمـــا قامـــا بدراسة أخرى مع "ديمبسي" Dempsey(٤٦) بعد تصحيح منهجهما السابق علـــى عينة من أخبار التلفاز وجدت الدراسة أن الرؤساء ذوي الشعبية العالية لهـــم أثـــر على الرأي العام. بيد أن "جوردان" Jordan (٤٧) وجد في دراسة قام بها أن أثـــر الرئيس وإدارته لم يكن محسوسا عند مقارنته بأثر المعلقين والخبراء.

وربما يعود هذا إلى أن المسؤولين الذين يتم انتخابهم لهم شعبية -قبل فوزهـــم- مختلفة عن الشعبية عقب تسلمهم السلطة وممارستها. فالاختيار أو التصويت مبـــني على الكفاءة المتخيلة للمرشح أما الثقة والتأثير بعد ممارسة السلطة فهو مبـــني علـــى التجارب الواقعية. وقد يكون حظ المرشح بعد انتخابه سيئا بسبب ظروف خارجيـــة تجعل موقفه حرجا فتطيح بشعبيته، أو يكون حظه حسنا بسبب ظروف خارجيـــة يبرز بسببها فتعزز شعبيته. وأما الخبير فلا يتعرض لمثل هذا الامتحـــــان وكذلـــك الأمـــر بالنسبة للمعلق إلا في النادر.

ويقارن "جوردان"(٤٨) بين شخصية الرئيس في الدراسة المبنية على عينة مـــن الصحافة وبين شخصيته المبنية على أخبار التلفاز، فينبه إلى أن قوة رســـائل الرئيـــس واضـــحة في التلفاز ولكنها في الصحافة لا تكاد تثير الانتباه. ولعل ذلك يعـــود إلى أن التلفاز يركز في الأخبار على الشخصية أكثر من تركيز الصحافة عليها. وهنـــاك دراسة أجريت على الانتخابات في بريطانيا تؤكد أن شخصية الرئيس أو من يماثلـــه

---

(45) Page and Shapiro.
(46) page, Shapiro, and Dempsey.
(47) Jordan.
(48) Jordan.

له تأثيره الخاص على الناخبين.(٤٩) فقد جرت العادة أن يستمد رئيس الوزراء شعبيته من شعبية الحزب الذي يرشحه وينتمي إليه.(٥٠) ولكن يلاحظ أن ارتباط الحزب بالطبقات الاجتماعية قد ضعف، مع أن النشاط السياسي بقي متناميا. فدفع هذا التوجه بعض الباحثين إلى اختبار الفرضية التي تفيد بأن شخصية المرشح لرئاسة الوزارة لها تأثير مستقل على نتائج الانتخابات. وكان من هذه الأبحاث الدراسة التي قام بها "ستيوارت" Stewart و "كلارك" Clarke (٥١). لقد وجدا أن شخصية المرشح كان لها أثرها على التأييد الذي حصل عليه الحزب وبالتالي كان لها أثرها على نتائج الانتخابات. وقد توصلت دراسة "لانو" Lanoue و هيدريك" Headrick إلى نتائج في عمومها مقاربة لهذه النتيجة.(٥٢)

وكثيرا ما يخضع نوع الأثر الذي تتركه الأخبار الواقعية على الجمهور العام للتفسيرات التي تمنحها الشخصيات السياسية لتلك الأخبار.(٥٣) ليس هذا فحسب ولكن المسؤولين في الحكومة -في كثير من الحالات- هم مصدر المعلومات التي تبثها وسائل الاتصال الجماهيري. فبدون هذه المصادر لا سبيل لوسائل الإعلام في الحصول على تلك المعلومات. وهناك حالات عديدة ثبت فيها أن وسائل الإعلام اعتمدت كلية فيما نشرته على ما حصلت عليه من المسؤولين السياسيين.(٥٤) ولعل هذا يفسر جزئيا الارتباط القوي بين رأي الصحفيين ورأي قادة الرأي المحليين والطبقة الاجتماعية العليا، فيما يتصل بحجم المساعدات التي تقدم إلى الدول النامية. فقد أظهرت دراسة "هيدمان" Hedman أن الفريقين يؤيدان زيادة المساعدات. ومن جهة أخرى، يحتمل أن يكون الاتفاق نتيجة لتعرض قادة الرأي

---

(49) Lanoue and Headrick.
(50) Crewe.
(51) Stewart and Clarke.
(52) Lanoue and Headrick.
(53) Jordan.
(54) Hedman.

المحليين إلى وسائل الاتصال الجماهيري.(٥٥)

وتؤثر الدولة في الرأي العام بما تبثه وسائل الاتصال الجماهيري في الافتتاحيات أو في قسم الرأي في بعض الحالات التي تؤيد فيها هذه الوسائل سياسة الحكومة كما حصل في بدايات حرب فيتنام وفي حرب الخليج. فقد وجدت إحدى الدراسات أن وسائل الإعلام وقفت -بدرجات متفاوتة- في صف سياسة الدولة ضد المعارضين لدخول أمريكا حرب الخليج. فوصمت بعض الصحف المعارضين بالجهل والغباء وبأنهم يساعدون بمظاهراتهم الأعداء، وأنهم عبء إضافي على كاهل القوات الأمريكية، وأن الدولة إذا لم تسيطر على وضع المعارضين فإن الأمر ربما يسوء ويصبح خطيرا، وأنهم يبثون الضعف في نفوس القوات المقاتلة في الخليج وذويهم.(٥٦)

وتؤثر الحكومة على الرأي العام بما تصدره من أنظمة وتعليمات لوسائل الإعلام لا تعود فيها إلى الناخبين أو لا تعود فيها إلي جزء من الجمهور مثل جماعات الضغط أو الاهتمامات الخاصة.(٥٧)

وتستطيع الحكومة التأثير على الرأي العام بطريقة غير مباشرة وذلك بتوجيه الأحداث ذات الأهمية إلى وجهة محددة. فتمسك المبعوثين السياسيين لطرف من الأطراف بالحق، في محادثات للسلام مع معتد عنيد، قد يؤدي بالمحادثات إلى الفشل. وبهذا تتيح الفرصة لحكومة الطرف الأول إظهار الطرف الآخر بأنه لا يريد السلام، فيؤدي ذلك إلى قناعة الرأي العام بضرورة اللجوء إلى القوة، أي الحل الذي تراه الحكومة في الأصل. فقد ثبت أن للأحداث السياسية أثرها على الرأي العام كما ظهر في دراسة "مولر" Mueller.(٥٨) لقد زاد تأييد الجمهور العام لقرار الحكومة الأمريكية إرسال قوات أمريكية إلى الشرق الأوسط حماية لدولة صديقة،

---

(55) Hedman.
(56) Hackett and Zhao.
(57) Braman.
(58) Mueller; and see Zaller, Policy and Opinion.

ثم قرارها زيادة القوات احتياطا في حالة احتمال الاضطرار إلى دخول الحرب مع حكومة صدام. وذلك بعد أن فشلت محادثات السلام بين مندوب الأمم المتحدة ومندوب صدام وكذلك بعد فشل محادثات السلام الأمريكية العراقية. ووجدت دراسة أخرى بأن التصريحات التي يدلي بها رئيس البلاد والطريقة التي يصرح بها لها أهميتها في التأثير على وسائل الإعلام وبالتالي على الجمهور العام.(٥٩)

ولكن هذا لا يمنع من أن يتأثر المسؤولون بالرأي العام كما في الدراسة التي قام بها "هارتلي"،(٦٠) حيث وجد أن الرأي العام يؤثر باستمرار على صانعي القرار بالنسبة لما تصرفه الحكومة في مجال التسلح. وكذلك وجدت بعض الدراسات أن الرأي العام ممثلا في بعض جماعات الضغط مستعينا بقنوات الاتصال الشخصي، قد ينجح في تحقيق بعض أهدافها في الضغط على أعضاء مجالس البرلمان والنواب والشيوخ.(٦١) كما وجدت دراسة "ديمبسي" Dempsey بأن أثر مصادر الأخبار تختلف باختلاف المقترحات السياسية العامة. وكان أثر المعلقين والخبراء على الرأي العام بارزا.(٦٢)

ووجد "أيزاكس" Isaacs (٦٣) بأن الرأي العام -بسبب وسائل الاتصال اللاسلكية الحديثة- لم يعد يحتاج إلى قادة الرأي لتزويدهم بالأخبار عن العالم الخارجي. فأصبح في إمكان الجمهور العام الحصول على نفس المعلومات التي تتوفر لدى قادة الرأي وصانعي القرار.

جماعات الضغط السياسي:

تتكون جماعات الضغط السياسي من الجماعات ذات الاهتمامات الخاصة. وبعض هذه الاهتمامات معلنة والأخرى غير معلنة. فجمعية حماية البيئة مثلا تعلن

(59) Schaefer.
(60) Hartley.
(61) Ondrick; Collman.
(62) Page, Shapiro, and Dempsey.
(63) Isaacs.

بصراحة عن أهدافها، ولكن الجماعات التي تسعى وراء تحقيق مصالح شخصية لها(٦٤) لا تعلن عن أهدافها الحقيقية. ومن هذه الجماعات التي تخفي حقيقتها بعض المنظمات اليهودية. فإنها غالبا ما تظهر في هيئة تنظيمات لها اهتمامات عامة في الظاهر.

ويقول "دهل" Dahl بأن قوة الجماعات الضاغطة يتم التعرف عليها بوسائل منها المعايير التالية:(٦٥)

١ - مصادر قوة الجماعة الضاغطة، مثل: حجم الجماعة، مصادرها المادية، المراكز الاجتماعية لأعضائها أو قياداتها، درجة الترابط بين أعضائها، والتوزيع الجغرافي للأعضاء، وعدد الناخبين الذين تسيطر عليهم.

٢ - الوسائل التي تمتلكها الجماعة، مثل: مساندة المرشحين السياسيين، والقيام بمظاهرات، وتنفيذ حملات دعائية، والاستعانة بشخصيات ذات نفوذ أو كان لها نفوذ مثل الحاكم السابق للولاية. فمثل هذه الشخصيات في الغالب لديها الوساطات اللازمة لتسهيل أمورها والخبرة اللازمة في طريقة التعامل مع الدوائر الرسمية وأنظمتها.

٣ - نطاق التأثير، ومثاله: تأثير جمعية المزارعين مثلا على المشرعين لمساندة التشريعات التي تفيد المزارعين في ولاية ألاباما. وذلك بالرغم من أن الولاية تستطيع فرض ضرائب على المزارعين في حدود المعدل الوسط للولايات الأخرى، وتجمع ملايين أكثر لمشروعات الولاية. ولكنها لم تفعل بسبب ضغوط جماعة المزارعين.

وتؤثر الجماعات ذات الاهتمامات الخاصة أو جماعات الضغط السياسية على التشريعات لتحقيق مصالحها بطرق مختلفة منها:(٦٦)

١ - التعاون مع الأحزاب أو العمل من داخل الأحزاب السياسية لتحديد المرشحين للوظائف المختلفة، وإن كان تركيز جماعات الضغط على طبيعة الوظيفة

---

(64) Morehouse, pp. 101-102.
(65) Dahl, pp. 202-203.
(66) Morehouse, pp. 118-126

أكثر من التركيز على المرشح. وذلك بعكس الحال بالنسبة للأحزاب السياسية.

٢ - المساهمة في الانتخابات لفوز من يشاركها وجهة النظر أو يَعِدها بالمساندة لقضاياها. وتتمثل مساهمات هذه الجماعات بعمل الدعاية اللازمة للمرشح، والمساهمة في توفير الأموال اللازمة لحملته.

٣ - محاولة كسب أنصار داخل المجالس التشريعية، يؤيدون مشروعاتها أو يعملون على عرقلة التشريعات التي في غير صالحها.

الأحزاب السياسية:

تختلف الأحزاب السياسية عن جماعات الضغط من حيث الحجم فهي معدودة في الدولة الواحدة وربما تقتصر على الحزب الواحد أو الحزبين؛ أما جماعات الضغط فهي عديدة وقد يصعب حصرها. ويترتب على ذلك أن يكون من أكبر واجبات الحزب تجميع المشتت والمتعدد من الأفراد والجماعات؛ بينما تنحصر مهمة الجماعات ذات الاهتمامات الخاصة في تحقيق أهداف محددة بالنسبة لقضية محددة. والحزب قد يتألف من أفراد ينتمون إلى جماعات متعددة؛ بينما يقل احتمال انتماء الجماعة الواحدة إلى أكثر من حزب واحد.

ويبدو واضحا أن وجود حزبين على الأقل جزء لا يتجزأ من النظام الديموقراطي. فالتعدد في الآراء هو جوهر النظام الديموقراطي. وتعمل الأحزاب السياسية كوسيلة ربط بين المواطن وحكومته وإثارة النقاش حول الموضوعات المطروحة للتصويت.(٦٧) وعلى وجه العموم تقوم الأحزاب السياسية بالوظائف التالية:(٦٨)

١ - حصر الناخبين.

٢ - تقديم المرشحين المحتمل فوزهم في الانتخابات.

---

(67) Morehouse, pp. 143.
(68) Morehouse, pp. 143-145; 172-182.

٣ – جمع المال والقوى العاملة اللازمة لعملية انتخاب هؤلاء المرشحين.

٤ – تنظيم الناخبين وتثقيفهم.

ويقول أحد الباحثين السياسيين بأن الأحزاب السياسية محكومة بمقاصد مكاتبها. لهذا فإن على الحزب، إذا أراد البقاء، أن يجعل خياراته متسقة مع رغبات الناخبين. فالنواة الأساسية في التنظيم الحزبي ليست إلا مجهودا جماعيا يسعى لإيجاد مكتب عام مركزي واحد، يضم نسبة كبيرة من الجمهور العام، ويتعلق بهذا المكتب الباحثون عن المناصب. ويمكن تسمية هذه الوحدة الأساسية، أي المكاتب المحلية بالخلية، وتتمثل وظائفها فيما يلي:(٦٩)

١ – توفير القيادة اللازمة للحزب. وقد يكون قادة الحزب من رجال الدولة، أو من المسؤولين في الحزب الذين لا يعملون في الدولة.

٢ – تجميع الكفاءات وترشيحها للناخبين، وذلك بتشجيع ذوي الكفاءة المناسبة، وتثبيط عزم غير المؤهلين. فهناك مرشح واحد للحزب الواحد لكل منصب من المناصب، ولابد من تحديد الأكثر كفاءة من بين المتنافسين عليه من الحزب الواحد. ويتم ذلك بواسطة الانتخابات الأولية primary elections.

٣ – اقتراح القضايا اللازمة لتكون محاور للحملات الانتخابية.

٤ – توفير الخبرات اللازمة لتنفيذ الحملات الانتخابية.

٥ – توفير المال اللازم لتنفيذ الحملات الانتخابية.

ولو أخذنا مثالا من الولايات المتحدة الأمريكية سنجد أن مكتب الحزب على مستوى الولاية يتكون عادة من المكاتب التالية، ابتداء من القاعدة إلى القمة:(٧٠)

١ – عموم الأعضاء، أي القاعدة الشعبية أو القاعدة الأساسية للحزب.

٢ – ينبثق عنها لجنة الناخبين ورئيس اللجنة.

٣ – لجنة العمل على مستوى الفرقة، والقسم، و المنطقة، والمدينة الصغيرة.

---

(69) Schlesinger..
(70) Morehouse, pp. 159.

٤ - لجنة المقاطعة ورئيسها.

٥ - اللجنة على مستوى الولاية، والمؤتمر على مستوى الولاية.

٦ - ويأتي في قمة هذا الهيكل التنظيمي رئيس الحزب على مستوى الولاية.

وهنا يتساءل المرء عن الدوافع التي تجعل بعض المؤيدين للحزب أو للمرشح يتبرعون بالمال والوقت أو يبذلون جهودا لنجاح الحملة الانتخابية. يقول "كلارك" و"ويلسون" بأن هذه الفئة من المؤيدين يعملون في العادة للحصول على واحدة أو أكثر من المكافآت التالية:(٧١)

١ - مكاسب مادية، محتملة: المبالغ النقدية، فرص العمل، عقود لتنفيذ مشاريع حكومية، فرصة بيع عقار للحكومة، تسهيلات في الدوائر القضائية.

٢ - مكاسب معنوية شخصية، مثل: متعة الصحبة للشخصيات الهامة، الشهرة في المجتمع، الاختلاط بالمجتمع.

٣ - مكاسب محسوسة غير مادية، مثل: إزالة فساد إداري، إحياء مشروع، أو تعديل على بعض التشريعات، تحسين البيئة.

(71) Morehouse, pp. 168-172; Clark and Wilson.

الفصل الخامس

الرأي العام ووسائل الاتصال

يستخدم المتخصصون في كسب الرأي العام كافة أنواع الاتصال: الاتصال الشخصي والجمعي والجماهيري. ويهدف هذا الفصل إلى الوقوف على نوع العلاقة بين الرأي العام ووسائل الاتصال المختلفة. وسيتم في هذا الفصل التعرف على أثر هذه الوسائل في توجيهه أو صناعته.

الاتصال الشخصي وشبه الشخصي:

الرسائل الشخصية واحدة من الوسائل التي يحرص على استخدامها السياسيون الذين وصلوا إلى السلطة عن طريق الانتخابات العامة. فهؤلاء السياسيون حريصون على الإجابة على أي رسالة تصلهم بصرف النظر عن شخصية المرسل ومكانته الاجتماعية. وغالبا ما تتم صياغة الإجابة بأسلوب ينم عن الاحترام والتقدير، بحيث يظن من يجهل هذه الأساليب أن رئيس الولاية أو عضو مجلس الشيوخ الأمريكي أو عضو مجلس النواب أصبح صديقا له. وقد يُعنى مكتب رئيس المجلس البلدي مثلا .بمتابعة الإنجازات الدراسية الطيبة للطلبة في المراحل الدراسية المختلفة، فيحرص على إرسال خطابات تهنئة وتشجيع للطلبة المتفوقين حتى من يدرس منهم في المرحلة المتوسطة. وربما يُرسل أحد طلاب الجامعة من غير المواطنين خطاب اقتراح أو احتجاج إلى مدير الأمن في الولاية أو إلى رئيس الولاية فتصله إجابة رقيقة تتضمن الشكر والوعد بالاهتمام بالمشكلة.[1]

ومن وسائل الاتصال الشخصي توزيع المنشورات في الأماكن العامة بواسطة المؤيدين أو المستأجرين لهذا الغرض. ومن الوسائل توزيع المنشورات أو أشرطة

---

(1) هذه الحقيقة يدركها المواطن الأمريكي العادي ويدركها من يقيم في الولايات المتحدة الأمريكية مدة كافية ويشارك في الحياة العامة.

الفيديو أو الكاسيت بالبريد أو بواسطة الأشخاص على أفراد الجمهور العام في منازلهم. وربما يصحب توزيع هذه المنشورات والأشرطة زيارة المنازل والتعرف على المؤيدين وطلب المساعدة منهم للتبرع بالوقت والجهد والمال...(٢)

كما أن الاتصالات الهاتفية وسيلة شائعة للحصول على تأييد الناخبين وتشجيعهم على الإدلاء بأصواقم. يقوم المرشح بعشرات منها، ويقوم أنصاره والعاملون معه بالآلاف منها. ولعل من أبرز الأمثلة على قوة الاتصال الشخصي وفعاليته تلك المكالمة الهاتفية التي أجراها الرئيس "جون كنيدي"، أثناء حملته الانتخابية، مع زوجة أحد زعماء الحقوق المدنية في أمريكا، "مارتين لوثر كنق"Martin L. King. فقد اشترك "كنق" في مظاهرة احتلال سلمي لأحد الأسواق الكبيرة في ولاية جورجيا، ودخل بسببها السجن. فانتهز "كنيدي" الفرصة واتصل بزوجة "كنق" وواساها في معاناتما ووعدها بالاهتمام، حتى لو لزم الأمر إلى أن يتدخل بصورة رسمية. فقدّر والد "كنق" هذه المكالمة ل"كنيدي" وبذل جهدا طيبا لفوز "كنيدي" بدلا من فوز نيكسون الذي كان كنق قد خرج في مظاهرة تشجيعية له قبل أسابيع. واستطاع بجهده هذا تحويل موقف كثير من زعماء الزنوج وأتباعهم لصالح "كنيدي". فكانت هذه المكالمة واحدا من الأسباب الرئيسة في فوز "كنيدي".(٣)

لقد بدا مع ظهور وسائل الاتصال الجماهيري بأن وسائل الاتصال الشخصية لم تصبح ذات قيمة كبيرة، وأن الجمهور أصبح يتلقى المعلومات مباشرة من وسائل الإعلام. فهل هذا صحيح؟ لقد ظهر أثناء دراسة ل"لازرزفيلد" وآخرين(٤) بأن تأثير وسائل الإعلام لا يصل مباشرة إلى الجمهور ولكن يصل إليهم عن طريق "قادة الرأي"opinion leaders. وهي ظاهرة صحية في المجتمع

---

(2) Heinlein, pp. 121-218.
(3) Salant.
(4) Lazarsfeld, Berelson and Gaudet. p. 151.

الديموقراطي، لأن هذا يعني أن المواطنين يصلون إلى قراراهم عن طريق الأخذ والرد والمناقشة وليس بصفتهم أجهزة تُردد ما تبثه وسائل الإعلام.

ويستعرض "كاتز" Katz أربعة من الدراسات التي قامت على هذه النظرية، هي دراسة "ميرتون" Merton، و "روفير" Rovere(٥) و"ديكاتور"Decatur ، و"كاتز" Katz و"لازرزفيلد" Lazarsfeld(٦) فيقول "كاتز" بأن أصل نظرية "قادة الرأي" أو "التدفق ذو الخطوتين للاتصال" two-step-flow of communication يرتكز على نتائج ثلاث مجموعات من الأبحاث:

١ – دلّت الأبحاث على أن الذين يتأخرون في اتخاذ القرار النهائي للتصويت كثيرا ما يذكرون بعض الأشخاص بصفتهم عناصر مؤثرة. ويتمثل هؤلاء الأشخاص المؤثرون في بعض أفراد الأسرة أو الأصدقاء. كما أن الذين أفادوا بأهم قد اشتركوا في مناقشات شخصية حول موضوع الانتخابات أكثر من أولئك الذين أفادوا بأهم استمعوا إلى خطب المرشحين أو قرأوا الافتتاحيات وأعمدة الرأي.(٧)

٢ – بالتعرف على قادة الرأي وبالمقارنة بين صفاهم وصفات الآخرين ظهر أن قادة الرأي أكثر اهتماما بالانتخابات من غيرهم، وأهم موجودون بين كافة الفئات (العمال، الأصدقاء، الأقارب...)

٣ – بمزيد من المقارنة بين قادة الرأي والآخرين أمكن الوصول إلى أن قادة الرأي أكثر تعرضا لوسائل الإعلام.(٨)

ويستنتج "كاتز" من نتائج الأصناف الثلاثة من الدراسات التي استعرضها ما يلي:

أولا – حجم أثر الاتصال الشخصي:

١ – ظهر من دراسة انتخابات عام ١٩٤٠ للرئاسة الأمريكية أن تأثير

---

(5) Merton, Pattern of Influence.
(6) Katz and Lazarsfeld.
(7) Lazarsfeld, Berelson and Gaudet. pp. 135-152.
(8) Lazarsfeld, Berelson and Gaudet. p. 51.

الاتصال الشخصي كان أكبر من تأثير وسائل الإعلام، بالنسبة للذين غيروا رأيهم أثناء فترة الانتخابات. وتوصلت الدراسة التي كان موضوعها التسويق والأزياء واختيار الأفلام إلى نتائج مماثلة.

٢ - جميع الدراسات أبرزت أهمية الجماعات الأولية التي تحيط بالشخص، مثل: الأسرة أو الأصدقاء، أو الزملاء. فهذه الجماعات كثيرا ما تقنع الفرد المنشق عنها بالرجوع عن نيته والتصويت بما يتفق ورأي مجموعته.

٣ - لقد ظهر أن الاتصال الشخصي والجماهيري يتنافسان في إحداث التأثير، ولكن قادة الرأي أقوى تأثيرا لأسباب أبداها المبحوثون منها: الإقناع غير متعمد في الغالب، وقادة الرأي أكثر مرونة حيث يمكن الأخذ والرد معهم، وموثوق بهم. كما أن هناك اتجاها إلى التمييز بين الوسيلة التي تزود الإنسان بمعلومات عن الأشياء، (وسائل الإعلام) والوسيلة التي تقنع الشخص بالاستفادة من تلك المعلومات (الزملاء).

ثانيا – مسار التأثير الشخصي:

لقد اختلفت الدراسات في تعريف "قادة الرأي". فقائد الرأي في دراسة من الدراسات هو الذي يفيد أربعة من الناخبين إلى أن لرأيه تأثيرا على قرارهم، وقد يكون قائد الرأي في دراسة أخرى الزوج الذي يقنع زوجته بالتصويت لمرشح معين. ويلاحظ أن هناك ضرورة لتوسيع النظرية إلى أكثر من خطوتين، فقد ظهر من نتائج دراسة "ديكاتور" Decatur ودراسة "إلميرا" Elmira بأن بعض قادة الرأي هم أنفسهم قد تأثروا في قرارهم بآراء أشخاص آخرين. كما بدا أن صفات القيادة في الرأي ليست سمات خاصة يحتكرها بعض الناس. فقائد الرأي قد يكون مؤثرا فقط في بعض الأمور وفي بعض الظروف. وهناك قادة رأي في القضايا المحلية وهناك قادة رأي في قضايا المدن الكبرى. والمرأة الكبيرة في السن ذات الأسرة الكبيرة، قد تكون قائدة رأي في مجال المشتروات من الأطعمة، ولا تكون قائدة

رأي فيما يتعلق بأفضل الأفلام أو أحدث الأزياء. والفتاة الشابة قد تكون قائدة رأي في مجال الأزياء، ولكن ليس في مجال شراء الأطعمة. وبعبارة أخرى، فإن قائد الرأي في مجال لا يكون كذلك في مجال آخر إلا في الحالات القليلة. كما يلاحظ أن التأثير يكون في الغالب بين الأقران أو الذين يشتركون في بعض الصفات الموروثة أو المكتسبة، مثل السن، والوضع الاجتماعي، إلا في الأمور السياسية فالغالب أن الناس يلجؤون فيها إلى من ينتمون إلى طبقة اجتماعية أعلى. وعلى العموم يظهر أن المعايير المميزة لقادة الرأي تتمثل في: ١) الصفات الشخصية، ٢) المعلومات التي يعرفها، ٣) المكانة الاجتماعية. وهذه الأخيرة أيضا تنقسم إلى نوعين: مكانة اجتماعية داخل المجموعة ومكانة اجتماعية خارج المجموعة، ٤) وسهولة الاتصال بهم.

وهذا ما يفسر الرجوع إلى الأكثر صغرا في السن عندما تكون المسألة متعلقة بالحياة الصناعية والمدنية في بيئة قروية. يضاف إلى ذلك أنه ليس من الضروري أن يكون أحد الطرفين قائدا والطرف الآخر مقودا، كما هي العلاقة بين الأطباء، ولاسيما الاقتناع بالمستحضرات الطبية الجديدة. فقد يكون مجرد تبادل رأي، فيتأثر كل منهما بالآخر بشكل يصعب معه تحديد من القائد ومن المقود. (٩)

والملاحظ أن القرار الذي يتخذه الإنسان قد لا يكون نابعا منه ومن تجاربه الخاصة ولكن قد يكون متأثرًا بمنشورات موضوعية موثوق بها، أو بما يتم عرضه في المؤتمرات العلمية. وبالتالي فإنه من الطبيعي أن يكون السابقين في تبني الأشياء الجديدة أكثر اهتماما بهذه المنشورات والمؤتمرات.

ثالثا – التعرض لوسائل الإعلام:

لقد أظهرت النتائج صدق الفرضية التي تقول بأن قادة الرأي أكثر تعرضا لوسائل الإعلام. ليس هذا فحسب ولكن أيضا هناك تعرض انتقائي، فمن يتعرض

(9) Katz.

للاستشارة في مجال السياسة أكثر تتبعا لأخبار السياسة والآراء السياسية. ومن يتعرض للاستشارة في مجال الأزياء أكثر تتبعا لأخبار الأزياء. ومن جهة أخرى فقد أظهرت بعض الدراسات أن قادة الرأي ليسو فقط أكثر تعرضا لوسائل الإعلام ولكن أيضا أكثر تأثرا في آرائهم بها.

وفي دراسة أجريت حول أثر الاتصال الشخصي، وأثر بعض المتغيرات الأخرى وجد الباحثون بأن الاتصال الشخصي كان له أثر واضح في رسم صورة المرشحين في أذهان الناخبين. وجاء بعده في قوة التأثير الدعايات التلفازية، وأخبار التلفاز إلى حد ما.(١٠)

بيد أن "لانق" وزميلته يتحفظان على نتيجة انتخابات ١٩٤٠ للرئاسة الأمريكية بقولهما إن دراسات الحملات الانتخابية عادة تغطي فترة قصيرة، وأثر الاتصال الشخصي تكفيه الفترة القصيرة ليظهر وهو بخلاف أثر الاتصال الجماهيري الذي يحتاج إلى وقت أطول لرصده ورصد أثره. ولهذا فإن القوة المنسوبة إلى تأثير الاتصال الشخصي مبالغ فيها.(١١) وهذا دليل على ثبوت أثر الاتصال الشخصي، وإن كانت درجته مختلف عليه.

الاتصال الجمعي:

من الوسائل المألوفة في الحملات الانتخابية إقامة الحفلات والمناسبات العامة لغرض جمع التبرعات للحملة الانتخابية ولتحميس المؤيدين ولتوسيع دائرة الشعبية للمرشح. وفي الغالب يقوم بهذه الحملات ويتحمل تكاليفها جمهور المؤيدين: كل حسب إمكاناته المادية أو خبراته أو وقته... وبعبارة أخرى قد يبدأ المرشح حملته الانتخابية بعدد محدود من المؤيدين المتحمسين وببضعة آلاف من الدولارات، لينتهي الأمر إلى صرف ملايين من الدولارات على الحملة الانتخابية تم جمعها من

---

(10) Pfau, Diedrich and Larson.
(11) Lang and Lang.

المؤيدين: نقدا أو خدمات أو موادا.(١٢)

وكذلك من وسائل الاتصال الجمعية إلقاء المحاضرات أو عقد المؤتمرات الصحفية أو العامة، يقوم بها المرشح أو من يمثلونه، إما بالحضور إلى المواقع الهامة المختلفة أو بواسطة شبكات التلفاز المغلقة ودون أن يتحرك المرشح من مكانه في الأستوديو الموصول بمئات القاعات الموزعة في كافة أنحاء البلاد. ومع أن هذه اللقاءات بين المرشح أو من يمثله وبين الناخبين تتم بواسطة وسائل الاتصال الجماهيري، فإنها تتم عبر شبكة مغلقة وتختلف عنها لأنها تسمح نسبيا بالحوار بين الطرفين. ولقد أصبحت هذه الطريقة شائعة في برامج التلفاز والإذاعة، لتضفي حيوية على هذه البرامج.

الاتصال الجماهيري:

كانت عملية الاتصال بين الرأي العام والمهتمين بتوجيههم والتأثير عليهم مضنية، حيث كانت تعتمد بشكل رئيس على الاتصال الشخصي بين المؤيدين وجمهور الرأي العام، أو على الاتصال الجمعي بين المرشح وبين جمهور الرأي العام. ويقتضي ذلك سفرا طويلا متواصلا وخطبا كثيرة ومصافحة وتلويحا باليد... كثيرا وجهدا كبيرا.

أما الآن فانتشرت وسائل الإعلام من صحافة وإذاعة وتلفاز، إضافة إلى الملصقات الحائطية التي يتم إلصاقها في الأماكن العامة والخاصة بإذن أصحابها أو المسئولين عنها وفي الشوارع والميادين العامة. ومن وسائل الاتصال التي يتزايد استعمالها اليوم شبكات الحاسب الآلي مثل برنامج "إنترنيت" Internet وغيرها.(١٣)

وبهذا أصبحت عملية الاتصال بالجمهور العام أكثر سهولة وإتقانا وإن كانت أحيانا أكثر تكلفة. والسؤال: إلى أي درجة تؤثر وسائل الاتصال الجماهيرية على الرأي العام؟ لقد قام المهتمون بهذه العلاقة بإجراء دراسات كثيرة حول هذه

---

(12) Heinlein, pp. 121-218.
(13) Heinlein, pp. 121-218.

الظاهرة، مرت بمراحل مختلفة.

يقول "كلابر"(١٤) بأن الدراسات في مجال تأثير وسائل الإعلام أصبح أكثر تحديدا. فبدلا من محاولة الإجابة على السؤال: هل لوسائل الإعلام أثر على الجمهور بشكل عام؟ استخدمت عددا من الدراسات مداخل جديدة. ومن هذه المداخل الدراسات التي قام بها "إلميرا" Elmira (١٥) و"ديكاتور" Decatur(١٦) وركزت دراساتهما على العوامل الأساسية التي يمكن ملاحظتها على العلاقة بين وسائل الإعلام والجمهور. وركزت دراسات أخرى على الوظائف التي تقوم بها وسائل الإعلام ومن تلك الدراسات ما قام به "رايلي" Riley(١٧) و"ماكوبي" Maccoby(١٨) وركّزت هاتان الدراستان على الوظائف التي تقوم بها وسائل الإعلام للأطفال بدلا من تأثير وسائل الإعلام فيهم. ومن الدراسات التجريبية ما قام به "هوفلاند" Hoveland ، حيث تم فيها تثبيت أثر المثير الاتصالي واختبار أثر العوامل الأخرى للعملية الاتصالية.

ويبدو أن نتائج هذه الدراسات التي بدأت منذ الحرب العالمية الثانية ولا تزال مستمرة إلى تاريخنا هذا غير مستقرة والمسألة لم تحسم بشكل قطعي بعد. فهناك من يقول بأن وسائل الإعلام لا أثر لها يذكر، وهناك من يقول بأن وسائل الإعلام تؤثر دائما، وهناك من يقول بأن وسائل الإعلام واحدة من العوامل الأساسية التي تؤثر في الرأي العام.

وسائل الإعلام يمكن قهرها:

كثيرا ما يردد الذين يقولون بضعف وسائل الإعلام، انتخابات الرئاسة الأمريكية عام ١٩٤٨ ، و ١٩٥٢ وذلك باعتبارهما براهين على ضعف وسائل

---

(14) Klapper, in Berelson and Janowitz.
(15) Elmira, quoted in Klapper.
(16) Decatur, quoted in Klapper.
(17) Riley.
(18) Maccoby.

الإعلام. فقد فاز" ترومان" Truman بالرئاسة في انتخاباته للفترة الثانيــــة "رغــم أنف الصحافة." كما أن "أيزنهاور" Eisenhower كسب الانتخابات حتى قبــــل بدء الحملة الانتخابية للرئاسة.(١٩)

وهناك دراسات تؤيد -نوعا ما - هذا الاتجاه ومنـــها دراســـة "إلمـــيرا".(٢٠) ووجد في دراسته أن الذين قاموا بتغيير تأييدهم أثناء فترة الانتخابــــات كـــانوا لا يمثلون إلا جزءا صغيرا من الذين كان اهتمامهم بالانتخابات أقل من أولئك الذيــــن استقروا على رأيهم طوال فترة الانتخابات. كما كانت هذه المجموعة أقل تعرضـــا لوسائل الإعلام، ووصلوا إلى قرارهم في وقت متأخر.

وتوصلت دراسة "بريستول" Bristol (٢١) عن الانتخابــــات البريطانيـــة إلى نتـــائج مشابهة. لقد وجد أن الذين قاموا بتغيير رأيهم كانوا من غـــير المســـتقرين سواء في تأييدهم للمرشحين أو في رغبتهم في التصويت. وكانوا أقل تعرضـــا إلى وسائل الاتصال الجماهيري من غيرهم ممن أدلوا بأصواتهم في الانتخابات. وبعبــــارة أخرى فإن نسق الأصوات يدل على نوع من الاستقرار في طبيعتها.

ويبدو أن هذه النتائج تتسق مع ما هو شائع بين الباحثين. فالمشهور أن وســـائل الإعلام تقوم بترسيخ ما يفضله الناخبون، وتحث المؤيدين على التصويــــت. فـــهي تقوم بالتصفية والترسيخ أكثر من تحويل الأصوات.(٢٢)

وسائل الإعلام وأثرها القوي:

يعيد "لانق" Lang وزميلته النظر في ما حــــدث في انتخابـــات الرئاســـة في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٤٨ (فاز فيها "ترومان") و عام ١٩٥٢(فـــاز فيها "أيزنهاور"). ويعلقان بقولهما: صحيح أن هذين الحدثين يؤكدان بوضـــــوح أن

(19) Lang and Lang.
(20) quoted in Lang and Lang.
(21) quoted in Lang and Lang.
(22) Berelson, Lazersfeld and McPhee pp. 248.

جزءا كبيرا من الناخبين يحددون رأيهم قبل أن تبدأ حملة الانتخابات بصورة رسمية. وتتراوح نسبة هؤلاء في المواقع المختلفة والأزمنة المختلفة بين ٥٠% و٨٤% من مجموع الناخبين. وحتى إذا اتخذ الناخب قراره في وقت متأخر فلايعني ذلك بالضرورة أنه كان على رأي ثم تحول عنه إلى رأي آخر. فمعظم الدراسات طويلة المدى تؤكد أن من يصلون إلى القرار النهائي متأخرين إنما اتضحت الرؤية أمامهم وترسخت عندما استكملوا معلوماتهم عن المرشح أو القضية.

ويعترفان أيضا بأن الناخبين في العادة يدركون بأنهم أهداف للدعايات الإقناعية المتعمدة. ولهذا فهم مستعدون لمواجهة هذه الدعايات بانطباعات جاهزة، يرفضون ما يقوله الطرف المعاكس ويقبلون ما يمثل وجهة نظرهم. وذلك إضافة إلى محاولة تجنب الدعايات المضادة لتوجهاتهم والتعرض للدعايات المتسقة مع توجهاتهم، وإلى الفهم الاختياري مادام ولاؤهم مستمرا لمرشحهم أو لحزبهم.(٢٣)

ويعترف "لانق" وزميلته أيضا بأن هناك استقرارا ملحوظا في الأصوات طوال فترة الانتخابات، بل وعبر الانتخابات، إذ يلاحظ أن هناك ترابط بين صوت الفرد في الانتخاب الأول والانتخابات التالية. فقد لوحظ أن العوامل الجغرافية والصفات الشخصية، والانتماءات الاجتماعية تتمتع بنسق مستقر. ومن المعلوم أن هذا الولاء المستقر عند أغلبية الناخبين يترعرع بصفة خاصة بسبب الانتماء إلى حزب محدد له سماته الخاصة. ولعل دراسة "بريستول"(٢٤) تصور هذا الاستقرار، حيث تؤكد أهمية سمات الحزب، (المستقرة) وقلة أهمية جهود المرشح (وهي غير مستقرة). فالذين اعترفوا بأنهم أعطوا أصواتهم فقط في انتخابات ١٩٥١ لمرشح لا يمثل أحزابهم لم تتجاوز نسبتهم ١٩%. وحتى ذلك العام لم يتمكن مرشح عمالي واحد، في بريطانيا كلها، أن يكسب مقعدا واحدا كان للمحافظين. والصورة التي يتمتع بها الحزب بين أنصاره لا تتكون في حملة انتخابية واحدة، بل هي جاهزة قبل حلول فترة

---

(23) Lang and Lang.
(24) Lang and Lang.

الانتخابات.

ومع هذه الحقائق السابقة التي يعترف "لانق" وزميـــلته بها، يعودان إلى تـــأكيد أثر وسائل الإعلام بقولهما إن هذه الوسائل هي التي تنقل الصورة المناسبة للأحزاب والمرشحين والقضايا إلى من يناصرونها.(٢٥)

وأما عن فوز "ترومان" فإن "لانق" وزميلته يقـــولان بـــأن مـــا حـــدث في الانتخابات التي فاز فيها "ترومان" رغم موقف الصحافـــة المعـــادي، فذلـــك لأن "ترومان" استطاع أن يجعل مشكلة الصراع بين الطبقات الاجتماعية مشكلة بـــارزة في خطبه. فتمكن من إعادة بعض الديموقراطيين المنشقين عن الحزب وكسب بعض الجمهوريين وإن كانت نسبتهم ضئيلة. وكذلك كان ذلك بســـبب مـــا تنشـــره وسائل الإعلام من أخبار عن حملاته الانتخابية، على الرغم من موقفـــها المعـــادي الذي عبرت عنه بالافتتاحيات وبأعمدة الرأي. وبعبارة أخرى، فإن "ترومان" لم يفـــز لتغير شخصيته التي كانت موضع نقد، في الحملة الانتخابية لفترة الرئاسة الثانيـــة، ولكن لتغير القضية الأساسية في حملته الانتخابية هذه. فالقضية هي التي مكنتـــه مـــن اجتذاب المؤيدين. أما عن فوز "أيزنهاور" فكان وراءها شخصيته المتميزة وشـــعبيتها الـــتي تتجاوز حدود الحزبين، والتي نقلتها وسائل الإعلام إلى جمهور الناخبين حتى قبـــل بدء الحملة الانتخابية.(٢٦)

وينبه "لانق" وزميلته إلى أن التحول من حزب لآخر محدود ولكن هذا العـــدد المحدود عند إضافته إلى أولئك المترددين، والمحايدين الذين أمكن كسب أصواتهـــم لصالح الحزب الديموقراطي كان كافيا لهزيمة الحزب الجمهوري.(٢٧)

ولعلنا نلاحظ هنا ضرورة التفريق بين الأخبار وبين الرأي في مفهوم الصحافـــة الحرة. ففي الوقت الذي تستطيع فيه الصحافـــة التعبـــير بحريـــة عـــن رأيـــها في

---

(25) Lang and Lang.
(26) Lang and Lang.
(27) Lang and Lang.

الافتتاحيات وأعمدة التعليق فإنها لا تستطيع تحوير الأخبار عمدا. فهذا العمل يعتبر مشينا ويضر بسمعة الوسيلة الإعلامية وتخالف مواثيق الشرف الإعلامي. فقد يجرها ذلك إلى المحاكم والتعرض للعقوبة. بيد أن المرشح الذكي لا تعجزه الطرق التي يمكن بها استغلال الأخبار لصالحه بطريقة غير مباشرة، وذلك بإنشاء قضايا أو افتعال أحداث لا تستطيع وسائل الإعلام تجاهلها. ومن جهة أخرى، فإننا نلاحظ أن بعض الانتخابات ترتكز على شعبية الشخصية المرشحة، وبعضها ترتكز على شعبية الحزب، أو شعبية القضية التي يستخدمها المرشح أو حزبه للفوز في الانتخابات.

ويرى "لانق" وزميلته بأنه على وجه العموم يمكن القول بأن وسائل الإعلام تؤثر في جمهور الناخبين بطرق مختلفة، منها:(٢٨)

١ – حتى عندما تكون شخصية المرشح قوية فإن وسائل الإعلام هي التي تنقلها إلى جمهور الناخبين. بل ربما كانت وسائل الإعلام هي التي عملت على تكوينها، ليس في فترة الانتخابات فحسب، ولكن قبل ذلك بكثير. ويؤكد هذا القول "رامسدين" Ramsden (٢٩) الذي ركز على أهمية الصفات الشخصية، مستندا إلى العديد من الدراسات. وذلك بتأكيده أن للصفات الشخصية أثر كبير على قرار الناخبين، يتضاءل أمامها موقف المرشح من القضايا المطروحة في الانتخابات. وما يصدق على الشخصية القوية للمرشح يصدق أيضا على القضية القوية التي قد يتبناها المرشح للفوز في الانتخابات.

٢ – قد تؤثر وسائل الإعلام إما بتعزيز الموقف أو الولاء للحزب الذي ينتمي إليه الناخب أو بتعزيز موقف المنشق على الحزب بسبب قوة القضية التي يتبناها الحزب الآخر أو لقوة شخصية مرشحه.

٣ – وسائل الإعلام عندما تصفي وتنشئ وتلقي الضوء على بعض الأنشطة

---

(28) Lang and Lang.
(29) Ramsden.

العامة فإنها لا تقتصر على مهمة توصيل ما يعلنه الحزب أو ما يقوله المرشح. ولكنها تنقل كل ما يتعلق بالنشاط السياسي والمعتقدات السياسية. وهي تفعل ذلك ليس فقط في فترة الانتخابات ولكن أيضا فيما بين الانتخابات. وبينما هي تفعل ذلك فإنها تقدم وجهات نظر مختلفة وتعمل على تشكيل صورة المرشحين والأحزاب، وتسلط الأضواء على بعض القضايا.

٤ - وصحيح أن قادة الرأي ينافسون وسائل الإعلام في التأثير على بعض الناخبين ولكنهم هم أيضا أكثر الناخبين تعرضا لوسائل الإعلام، وإن كان ذلك ليس دليلا دائما على تأثرهم بها. فقد يستخدم الناخبون هذه المعلومات التي يتلقونها من وسائل الإعلام لصالح الآراء التي يتبنونها. ومع هذا يبدو أن من عوامل الاعتقاد بأن الاتصال الشخصي أكثر قوة من الاتصال الجماهيري هو سهولة معرفة الأثر الذي تتركه وسيلة الاتصال الشخصية، مقارنة بالأثر الذي تتركه وسيلة الاتصال الجماهيرية. وهذا بالإضافة إلى الصلة الوثيقة بين المؤثر والمتأثر في حالة الاتصال الشخصي، بخلاف درجة الصلة بين الجمهور ووسيلة الاتصال الجماهيرية.

وعلى العموم فإن تأثير الاتصال الشخصي مقتصر على الفئة الشاذة مقارنة بالأغلبية المطردة في أصواتها.

٥ - صحيح أن الإنسان في المجتمعات الضخمة لا يخلو من أي نوع من العضوية في المنظمات الرسمية وغير الرسمية. فهناك عضوية في الاتحادات العمالية، وهناك عضوية في الأحزاب السياسية، وهناك عضوية في التجمعات الخاصة بالأقليات المختلفة. وكل هذه الجماعات تترك بصماتها على رأي الفرد. ولكن أيضا صحيح أن معظم ما يعرفه الناس عن الحياة السياسية هي معلومات درجة ثانية أو ثالثة منقولة عن وسائل الإعلام.

٦ - وسائل الإعلام بما تعكسه من واقع الحياة السياسية المحفوف بالمشكلات قد تزرع في الأنفس عدم الثقة في الحياة السياسية. وهي إضافة إلى ذلك قد تضع

بعض المشكلات السياسية تحت المجهر، فتبدو هذه المشكلات أكبر مما هي عليه في الواقع أو أكثر حدوثا في الواقع من غيرها.

٧ - وسائل الإعلام تحدد الموضوعات التي يتحدث عنها الناس، كما نبهت إلى ذلك دراسة "ماكومب" و"شاو".(٣٠)

واستعرض"شاو" Shaw (٣١) المعلومات المتوفرة عن الرأي العام من عام ١٩٤٠ إلى عام ١٩٩٢ لمعرفة أثر الحملات الانتخابية وقام بتحليل انتخابات عام ١٩٩٢ فوجد أن لهذه الحملات تأثير في انتخابات الرئاسة في الولايات المتحدة.

ويقول "رامسدين" Ramsden بأن الدراسات الماضية تفيد بأن وسائل الاتصال الجماهيري ذات تأثير على الناخبين في كيف يفكرون في القضايا المطروحة للنقاش، وكيف يفكرون في المرشحين المتنافسين. وفيما يتعلق بالقضايا تشير الدراسات السابقة بأن البرامج الوثائقية، والأخبار، والإعلانات، والوثائقية الدرامية قادرة على تشكيل عقول الناخبين، وربما أيضا تغييرها. ويضيف بأن وسائل الإعلام لا تملي علينا درجة أهمية الموضوعات المختلفة فحسب، ولكن أيضا تملي علينا القضية التي من خلالها نحكم بها على المرشح. ومثال ذلك، لو أن وسائل الإعلام أكدت بصورة متكررة على أهمية قضية اقتصادية محددة فإن فوز المرشح وسقوطه يتحدد بمهارته في التعامل مع تلك القضية بذاتها، وإن كانت هناك قضايا أكثر أهمية وأفضل في التعامل معها ونجح في اقتراح حلول جيدة لها. وليس هذا فحسب، ولكن وسائل الإعلام أيضا تملي علينا الصفات التي ينبغي أن نركز عليها عند المقارنة بين المرشحين وأي الصفات نغفلها. فقد أغفلت الصحافة أهمية الخبرات السابقة في مجال السياسة أثناء الانتخابات التي فاز فيها "كارتر" بالرغم من خبراته المحدودة، مقارنة بالخبرات الإدارية لمنافسه. وقد لا تتعمد وسائل الإعلام

(30) McComb and Shaw.
(31) Shaw

تشويه أو تحسين صورة مرشح ما، ولكن التشويه يحدث أحيانا.(٣٢)

ولما كانت الوسيلة الوحيدة لمعظم الناخبين للتعرف على المرشحين هي وسائل الإعلام فإن هذا التشويه أو التحسين سيؤثر على رأي الناخبين في المرشحين. فإذا قالت وسائل الإعلام بأن المرشح الفلاني يجيد التعامل مع المشكلة المحددة التي تهم الجمهور العام فإن معظم الناخبين لا يملكون سوى قبول هذا التقويم على علاته. ولهذا فإن الناس يعرفون بسرعة مَن مِن المرشحين في المقدمة ومن منهم في المؤخرة، دون معرفة موقف كل من المرشحين من القضية الأساسية موضوع الرهان. ويترتب على هذا أن يتأثر بعض الناخبين أو المدلين بأصواتهم في القضايا المختلفة، فيدلون بأصواتهم للمرشح الذي يبدو أنه أكثر كفاءة (كما تفيد وسائل الإعلام) أو الرأي الذي يحظى بالأغلبية كما يظهر من المعلومات التي يتلقوها من وسائل الإعلام. فبعض الناخبين قد يتنازلون عن مرشحهم الأول لصالح المرشح الذي يبدوا أن الفوز له. ويعود ذلك نسبيا إلى أن معظم الناس ليس لديهم استعداد لبذل وقت كبير أو جهد كاف للتعرف على المرشحين، فيختار التصويت للمرشح الذي ينال الحظ الأوفر من التغطية الإخبارية. وربما تكون التغطية المفضلة للمرشح نفسه أو للقضية أو لوجهة النظر التي يتبناها، فالأمر واحد.(٣٣)

ومما يؤيد هذه الحقيقة دراسة "نويل-نيومان" Noelle-Neumann. فقد قامت بدراسة بنتها على دراستين تفيدان بأن الإنسان يحرص على أن لا يُترك وحيدا أكثر من حرصه على الاحتفاظ أو الإعلان عن رأيه الخاص.(٣٤) وذلك لأن الإنسان المخالف في رأيه للجماعات التي يعيش بينها، غالبا ما يتعرض للعقاب وأما الموافق لها فغالبا ما يحصل على نوع من المكافأة. ولهذا فإن الناس حريصون على الالتحاق بالأغلبية وإن كان ذلك يخالف رأيهم، أو على الأقل يحرصون على

---

(32) Ramden.
(33) Ramden.
(34) Noelle-Neumann and see Nutz.

عدم التعبير عن رأيهم الخاص خوفا من سطوة الأغلبية. وقد تكون نسبة هؤلاء كبيرة، وقد يمثلون الأغلبية في الواقع، ولكن لأنهم إما أنهم عبروا عن رأي مخالف لرأيهم أو لأنهم التزموا الصمت فإن وسائل الإعلام وغيرها لا تعير الأهمية اللازمة لرأيهم الحقيقي باعتباره رأي أقلية. بل ربما تعرض ذلك الرأي للهجوم بصفته رأيا شاذا. وبعبارة أخرى، فإن المعلومات أو التصورات التي يحدد بها الإنسان الأغلبية قد تكون خاطئة، تترتب عليها قرارات وسلوك خاطئ يعمل على تعزيز المعلومات والتصورات الأساسية المغلوطة.(٣٥) وقد وجدت دراسة "ويدل" Wedel ما يؤيد ذلك عندما قامت بدراسة لجمهور المستمعين إلى بعض الإذاعات.. (٣٦) ولهذا هناك ضرورة إلى التمييز بين الأغلبية في المستوى الشعبي التي قد تكون وهمية والأغلبية في المستوى الرسمي القابل للتحديد بالعدد.

ويأتي هذا التصور الخاطئ نتيجة لعوامل مختلفة، منها كثرة ترديد وسائل الإعلام لوجهة نظر محددة أو نشرها أخبار مرشح محدد وقلة إشارتها إلى وجهة النظر الأخرى أو المرشحين الآخرين أو عندما يستخدم الصحفيون نتائج استقصاءات الرأي للتنبؤ بالمرشح الفائز.(٣٧)

وتصدق هذه الحقيقة خاصة عندما تتخذ وسائل الإعلام موقفا معارضا أو مؤيدا بوضوح. لقد قام "قيتلين" Gitlin(٣٨) بتحليل عينة من أخبار الصحف ومن الإذاعة والتلفاز حول المحتجين على إصرار الحكومة الأمريكية على تصعيد الحرب الفيتنامية التي دخلتها لصالح فيتنام الجنوبية ضد فيتنام الشمالية. فوجدت الدراسة أن الأخبار كانت -بطريقة غير صريحة وغير مباشرة- تصف هذه الاحتجاجات بأنها تهدد أهداف الانتصارات الأمريكية في الخارج، وتهدد القانون، و السلام في الداخل. وركزت في نقلها لأخبار المظاهرات على جوانب العنف فيها ووصمتها

(35) Noelle-Neumann.
(36) Wedel.
(37) Noelle-Neumann; Prettschneider.
(38) Gitlin, The Whole World.

بأنها سلوك الشواذ.

وينسب "قيتلين" هذا التشويه إلى عامل الانتقائية المتأصل في عمليـــــة إنتـــاج الأخبار، حيث يقول:

> وسائل الإعلام أضواء موضعية مفعمة بالحركة وليست مرآة ســــلبية تعكس المجتمع، والانتقاء هو أداتها في العمل. والقصة الإخبارية تتبنى قالبــــا محددا، يرفض أو يقلل من أهمية المواد الشاذة. فالقصة الإخباريــــة عمليــــة انتقائية ونظرة محددة إلى الحدث الذي ينتهي هو الآخــــــر إلى أن يكـــون طريقة معينة في تصفح الواقع.

وتوصل "زاو" Zhao وزميله (٣٩) إلى نتائج مشابهة بتحليل ما نشرته عــــــدد من الصحف حول المحتجين على دخول أمريكا الحرب ضد حكومة صـــــدام الـــتي سطت على جارتها الكويت. فتوصلت دراســـــتهما إلى أن الصحافـــة كــــانت – عموما– متحيزة إلى صف الحكومة وكان بعضها يشجب جهود المعارضين بلهجــــة شديدة، مثل وصف المعارضين بأنهم أصحاب عنف، وبأنهم خونة وأعداء للبــــلاد من الداخل. وحتى وجهات النظر المعتدلة التي كانت تعــترف بــالحق السياســي للمعارضين كانت في نهاية المطاف تقف في صف الحكومــــة. ووصلـــت دراســـة "قيتلين" و"شوميكر" و "دوهيو" وزملاؤه إلى نتائج مماثلـــة.(٤٠) ومــــن هـــذه الدراسات أيضا دراسة "ماكلويد" McLeod و "هيرتق" Hertog. كما وجـــدت دراسة "ماكلويد" وزميله أن وسائل الإعلام تفعل ذلك بأساليب مختلفة منها:

١ – نسبة موقفها إلى الرأي العام بعبـــــارات مثـــل: "الموقـــف الوطـــني" أو "الإحساس العام" أو "معظم الناس يشعرون..."

٢ – اللجوء إلى التقاليد الاجتماعية، ومثال ذلك التعليق بأن هـــذه الأعمـــال مخالفة للتقاليد الاجتماعية، وأنها شاذة.

٣ – تقديم التفسيرات المناسبة للقانون لتصبح أعمال المعـــارضين وأنشـــطتهم

---

(39) Huckett and Zhao.
(40) McLeod and Hertog.

خروجا على القانون، وإن كانت هذه التفسيرات تخضع للنقاش.

٤ – اللجوء إلى العامة في الشارع للتعليق على مظاهرات المعارضين وما يصحبها من أعمال عنف أحيانا.

ويؤكد "أينقار" وزميله بأن الكمية الصغيرة من الأخبار قادرة على تحويل اهتمام الجمهور من موضوع إلى آخر من الموضوعات المعروضة في اليوم نفسه. فربما كانت إحدى القضايا أكثر أهمية ولكن النشرة الإخبارية قادرة على تحويلها إلى قضية أقل أهمية.(٤١) ويورد "رامسدين" قولا ل "كوهين" حيث يقول فيه بأن وسائل الإعلام -في معظم الأحيان- قد لا تكون ناجحة في إملاء **القضية التي ينبغي أن يفكر الجمهور فيها** ولكنها ناجحة بشكل لافت للانتباه في إملاء **الطريقة التي يفكرون بها في القضية**.(٤٢)

ويتحفظ "رامسدين" فيقول: صحيح أن وسائل الاتصال الجماهيري قادرة أحيانا على التأثير على الاتجاهات، ولكنها في الغالب أكثر تأثيرا كمسلط أضواء، أي يبرز بعض القضايا ويقلل من أهمية بعضها الآخر.(٤٣) يضاف إلى ذلك، أن حجم تأثير وسائل الإعلام يعتمد أيضا على درجة تنوع هذه الوسائل أو درجة توفر البدائل التي تغطي حاجات الإنسان من المعرفة.(٤٤)

الأثر المعتدل لوسائل الإعلام:

يقول "كلابر" Klapper بأن تأثير وسائل الإعلام في مجال الإقناع ليس بالدرجة المزعجة جدا، رغم كون بعض الدراسات أثبتت أن هذه الوسائل نجحت في تنمية روح التسامح الديني مثلا، وفي الترويج لسندات توفير المال للحرب، وفي ترسيخ طريقة الحياة الأمريكية.(٤٥) ويقول "بيريلسون" Berelson (٤٦) عن هذا

---

(41) Iyengar and Kinder, p. 33; Ramsden.
(42) Cohen p. 3; Ramsden.
(43) Ramsden.
(44) Halpen.
(45) Klapper, in Berelson and Janowitz.

التأثير بأنه "نوع من الاتصال، حول نوع من القضايا، تم جذب انتباه نوع من الناس إليها، تحت نوع من الظروف، له نوع ما من التأثير." وهو قول يهذب من نموذج "لازويل" Lasswell المشهور الذي يغفل فيه أثر العوامل الأخرى حيث يقول: "من يقول ماذا، عبر أي وسيلة للاتصال، إلى من، بأي ...نتائج"(٤٧). وذلك لأن نموذج "بيريلسون" صريح في إدراج أثر العوامل الأخرى التي تتفاعل مع وسائل الإعلام لينتج الأثر.

هذا، مع أن الملاحظ أن "لازويل" لا يستخدم كلمة "تأثير" effect ولكن يستخدم كلمة "نتيجة" result وهي أكثر شمولية. فقد تكون النتيجة درجات متفاوتة من التأثير أو عدم التأثير.

ويضيف "كلابر" معلقا بأن المداخل الجديدة لدراسة العلاقة بين وسائل الإعلام والجمهور تعامل هذه الوسائل على أنها من بين الوسائل التي تؤثر على الفرد وليست الوحيدة. ومع هذا فإن الدراسات أثبتت بأن الدور التأثيري لوسائل الإعلام دور رئيس، وفي الغالب تأثيره حتمي، وفي بعض الحالات تأثيره كاف.(٤٨)

ويقول "كلابر" بأن هناك علاقة متبادلة بين القيم الحضارية ووسائل الإعلام. ومن الأمثلة على ذلك مساهمة وسائل الإعلام في تنمية معلومات الطفل حول القيم الحضارية التي يعيش فيها وحول متطلباتها، وبالمثل تُأثر القيم الحضارية في محتويات وسائل الإعلام وأساليبه. فالقائمون على إدارة وتشغيل وسائل الإعلام، ينشأوون ويعيشون في ظل تلك القيم. ومن جهة أخرى فإن تأثير وسائل الإعلام أيضا معرضة للتعديل بما للأسرة من أثر على الطفل، وما للمدرسة وللزملاء. ولكن أيضا ينبغي أن لا ننسى أن العناصر التي تعدل من تأثير وسائل الإعلام هي الأخرى معرضة لتأثير وسائل الإعلام. فوسائل الإعلام بما لها من قدرة على

---

(46) Berelson, Communications and Public Opinion.
(47) Lasswell in Smith et. al. p. 121.
(48) Klapperm in Berelson and Janowitz.

الوصول إلى قاعدة عريضة من الجمهور - تتعرض للمعلومات نفسها، وتضحك للنكت نفسها- لا يمكن إغفال تأثيرها في تشكيل الحضارة التي يعيشها أبناء تلك الحضارة.(٤٩)

ويضيف كلابر بأن تأثير وسائل الإعلام تتدرج من التحول الكامل من اتجاه إلى آخر والتغير البسيط، والإسهام في تعزيز الاتجاهات الموجودة أصلا. ويوسع "ماكويل" McQuail (٥٠) دائرة التأثير لتشمل في نظره التأثيرات التالية:

١ - التسبب عمدا في التحول من اتجاه إلى آخر.

٢ - التسبب بغير قصد في إحداث تغيير كامل.

٣ - التسبب في إحداث تغيير بسيط في الاتجاه أو في درجة تقبل التغيير.

٤ - المساهمة في تسهيل عملية التغيير، بصورة مقصودة أو غير مقصودة.

٥ - تعزيز المواقف والاتجاهات الموجودة.

٦ - التسبب في منع التغيير.

ومن جهة أخرى فإنه ينبغي التفريق بين الأثر السريع الذي قد تحدثه وسائل الإعلام في فترة قصيرة مثل فترة الحملات الانتخابية، وبين التأثير على المدى البعيد. فالتأثير على المدى البعيد يتراكم تدريجيا مع مرور الزمن بسبب الرسائل الحيادية أو الإقناعية التي يتلقاها الفرد مباشرة من وسائل الاتصال الجماهيرية أو من طرق أخرى قد اعتمدت فيما تنقله على وسائل الإعلام. فيترك هذا الأثر بعيد المدى بصماته على هذه الحملات الانتخابية وكيفية استقبال الجمهور العام لها والتعامل معها.(٥١)

وجاء التصنيف العام لماكويل لأنواع التأثيرات مؤكدا هذه الحقيقة. والاثنا عشرة نوعا التي اقترحها تتراوح بين التأثير طويل المدى وقصير المدى والتأثير

(49) Klapperm in Berelson and Janowitz.

(٥٠) العربي ص ١٣١-١٣٢.

(51) Jordan.

المقصود وغير المقصود.(٥٢)

وفي الوقت الذي يتعرض فيه الفرد إلى رسائل الإعلام وهو محمل بمنطلقات مسبقة (معتقدات واتجاهات)، فإن هذه المنطلقات ليست دائما متعارضة مع ما تبثه وسائل الإعلام. وقد يعيش الجمهور حالة من الرغبة أو الاستعداد للتغيير فيوفر بذلك المناخ اللازم لأن تعمل هذه الوسائل بفعالية لإحداث التغيير أو التعجيل به. وحتى في المجتمعات التي تتمتع بدرجة طيبة من الاستقرار فإن وسائل الإعلام يمكنها التأثير على المجتمع بأكمله من خلال التأثير على الصفوة أو الطبقة القيادية في المجتمع: السياسيون، ورجال الأعمال...(٥٣) وكما اتضح من دراسة "كريستي" Christie(٥٤) فإن جدول أعمال وسائل الإعلام يؤثر على جدول أعمال الحكومة.

وبالرغم من جهود وسائل الاتصال الجماهيرية في تنمية الإحساس بالقومية الواحدة فإن بعض القضايا الحضارية الاجتماعية قد تفرض وجودها وإن كانت ذات آثار سلبية. وجدت إحدى الدراسات أن بعض القضايا مثل الموقف من حركة التعصب الأنثوي، والصلاة في المدارس، والإجهاض لها أثرها في إضعاف الوحدة الفكرية للجماهير العامة.(٥٥) ومن الدراسات التي احتج بها القائلون بقوة تأثير وسائل الإعلام والتي نبهت إلى الأثر غير المباشر لوسائل الإعلام على الجمهور العام دراسة "ماكومب" MacComb و "شاو" Shaw (٥٦). فقد ثبت لهما أن وسائل الإعلام تقوم بوظيفة تحديد الموضوعات التي يتحدث الناس عنها، ويهتمون بها، ويحرصون على جمع معلومات عنها. وسميت بنظرية "أجيندا سيتنق" agenda setting، أي تحديد جدول الأعمال. وبنى عليها الكثير دراساتهم للوقوف على أثر

---

(٥٢) العربي ص ١٣٣-١٣٩.

(53) Klapperm in Berelson and Janowitz.
(54) Christie.
(55) Woods.
(56) McComb and Shaw, The Functional.

هذه الوظيفة التي تقوم بها وسائل الإعلام. ومن هذه الدراسات التي أشـــار إليـــها "ميسيكا" Missika و "بريقمان" Bregman تلك الدراسات التي قام بها "وينـــتر" Winter وزميلــه، و "مــاكوين" McKuen وزميلــه و"إيربرنــــــق" Erbring وزملاؤه.(٥٧)

وامتدادا لهذا التوجه في الدراسات، قام "كينق" King(٥٨) بدراســـة لحملـــة انتخابية في تايوان، أدرج فيها ثلاثا من جداول الأعمال: جدول أعمال الجمـــهور العام، وجدول أعمال وسائل الاتصال الجماهيري، وجـــدول أعمـــال الأحـــزاب السياسية. ووجدت الدراسة نوعا من التطابق بين الجمهور العام ووسائل الإعـــلام في القضايا الأساسية. كما وجدت الدراسة أن جدول أعمال الحـــزب الجمـــهوري الحاكم كان أكثر تطابقا مع اهتمامات الجمهور العام، ومع هذا فلم يحقق النجـــاح الذي حققه الحزب الديموقراطي الذي كانت الصحف تقف في صفه وكانت حملتـه الانتخابية أكثر فعالية.

وتطويرا لدراسات وضع جدول الأعمال قام "ميسيكا"(٥٩) وزميله بدراســـة تناولت العناصر التالية بالتحليل:

١ - ترتيب قضايا الانتخابات في مارس عام ١٩٨٦ في فرنسا، مـــن حيـــث أهميتها بالنسبة لجمهور الرأي العام.

٢ - ترتيب القضايا والمشكلات الأكثر ورودا في التلفاز وفي الصحافة أثنـــاء هذه الانتخابات.

٣ - ترتيب أولويات القضايا والمشكلات حسب خطة الأحزاب السياســية في بداية الانتخابات وفي أثنائها.

والدراسة تطوير للدراسات التقليدية لأن الدراسات الســــائدة ل "تحديــد

---

(57) Erbring, Goldenberg and Miller; Winter and Eyrl; McKuen and Coombs; Behr and Iynger Lomaz- Cook et. al.; Hill.
(58) King.
(59) Missika and Bregman.

جدول الأعمال" ترتب الموضوعات فقط من منظور وسائل الاتصال الجماهيرية، ومن وجهة نظر جمهور الرأي العام. أما هذه الدراسة فتضيف أيضا وجهة نظر الأحزاب السياسية.

وقد شملت الدراسة الموضوعات الموضحة في الجدول مع ترتيبها في المسحين: الأول والثاني للرأي العام:

القضايا والمشكلات	الرأي العام في المسح الأول	الرأي العام في المسح الثاني
١- التوظيف.	١	١
٢- حل المشكلات الاقتصادية.	٢	٢
٣- الرفاهية.	٣	٥
٤- التدريب المهني للشباب.	٤	٣
٥- الأمن القومي.	٥	٤
٦- الحريات المدنية.	٦	٦
٧- القوة الشرائية.	٧	٧
٨- مكانة فرنسا في العالم.	٨	٩
٩- الاتصالات والمعلومات.	٩	٨
١٠- مشكلات الهجرة إلى فرنسا.	١٠	١٠
١١- توحيد الأمة الفرنسية.	١١	١١
١٢- الضرائب.	١٢	١٢
١٣- التوازن بين القطاع العام والخاص.	١٣	١٣

وكان الهدف الرئيس من الدراسة هو محاولة كشف النقاب عن التفاعل بين القادة السياسيين والأحزاب السياسية، وجمهور الرأي العام، ووسائل الإعلام. وأسفرت الدراسة عن النتائج التالية:

١ - ليس هناك تغيير يذكر في ترتيب الرأي العام للأوليات على مدى شهرين تمتد من بداية الشهر الثاني عشر لعام ١٩٨٥ ونهاية الشهر الأول لعام ١٩٨٦، كما هو واضح في الجدول السابق.

٢ - ظهرت بعض القضايا في التلفاز والصحافة بصفتها قضايا تحتل المرتبة

الأولى والثانية والثالثة، مثل التعايش السلمي بين المواطنين، ومكانة فرنسا في العالم ومشكلة الاتصالات. ومع ذلك فإن هذه القضايا لم تلق اهتماما كبيرا من قبل الرأي العام.

ويعلق الباحثان بأنه يستنتج من هذا بأن وسائل الإعلام أثناء الانتخابات قد لا تعكس بصدق القضايا والمشكلات التي تهم المواطنين. وتحصر وظائفها في الإخبار، وفي إلقاء الضوء على المسائل الخلافية، والتنبؤ بالمشكلات المستقبلية التي قد تكون خطيرة في المستقبل. ومن جهة أخرى، فإن القضايا ذات الأهمية أثناء الانتخابات حظيت بالاهتمام من قبل الأحزاب المتنافسة. وفي الغالب من يستطيع أن يدفع بقضاياه إلى المقدمة يجبر منافسه على اتخاذ موقف دفاعي. وبهذا يمكن القول بأن هناك لعبة خفية يلعبها أطراف ثلاثة: السياسيون، ووسائل الإعلام، والرأي العام. وهذه اللعبة هي التي تجعل بعض القضايا ذات أهمية كبرى في المساومات التي تدور بين الأطراف الثلاثة، وذلك بالرغم من كون هذه القضايا في الأصل ليست ذات أهمية كبرى بالنسبة للرأي العام.

وهناك ملاحظة أخرى -ينبه الباحثان إليها- وهي أن الأحزاب السياسية عند مخاطبتها للجمهور العام من خلال إعلاناتها خلال الحملات الانتخابية، فإنها في العادة تناقش القضايا التي يهتم بها الرأي العام. وهذا ظاهر في النتائج حيث احتلت القضايا السبعة الأولى من منظور الرأي العام اهتمام الأحزاب السياسية. فظهرت قضية التوظيف، والرفاهية، والوضع الاقتصادي في مقدمة قضايا الأحزاب. كما أن الأحزاب السياسية تجنبت التركيز على قضاياها الخاصة. ويستنتج من ذلك أن محور الانتخابات -غالبا- يدور حول المواضيع الخلافية وإن لم تكن قضايا رئيسة. والسياسيون هم الذين يدفعون هذه الموضوعات إلى المقدمة وتضطر وسائل الإعلام إلى التعامل معها. والسياسيون يفعلون ذلك ليس لأنها قضايا أساسية

ولكن لأنها قضايا خلافية تجذب انتباه الجمهور العام.(٦٠)

كما ظهر من دراسة "ميسيكا" وزميله وجود طرف آخر يسهم في وضع جدول الأعمال بالنسبة للانتخابات الفرنسية هذه، هم قادة الأحزاب السياسية. واقترح مرشح أحد الأحزاب السياسية استبعاد قضية الهجرة إلى فرنسا أثناء الانتخابات وأيده منافسوه. فلم تحتل هذه القضية مكانة هامة أثناء الانتخابات. وتبين من(٦١) هذه الدراسة أيضا بأن الأحداث الجارية لها أثرها في دفع بعض القضايا إلى المقدمة، ومثال ذلك قضية مكانة فرنسا في العالم. فقد أثارتها زيارة أحد العسكريين البارزين في بولندا لباريس. فأسلمت هذه الزيارة زمام وضع جدول الأعمال في يد السلطات الفرنسية الحاكمة. ووجدت دراسة قام بها "بينيت" Bennett و"لورنس" Lawrence (٦٢) بأن بعض الموضوعات تفرض نفسها على وسائل الإعلام وتستثير موضوعات أخرى تمنح وسائل الإعلام ومصادرها فرصة لإعادة النظر في بعض المفاهيم الاجتماعية الراسخة.

ومن الدراسات التي قامت على نظرية" تحديد جدول الأعمال" كانت دراسة "زو" Zhu وزملاؤه(٦٣) التي قامت بتطوير النظرية من زاوية مختلفة. فالمعهود في الدراسات القائمة على هذه النظرية أنها تفترض بأنه كلما زادت جرعة الرسائل الإعلامية كلما زاد التأثير، أي أن العلاقة بين كمية الرسائل والتأثير متلازمة ومطردة. أما هذه الدراسة فارتكزت على نظرية "ماكومب" و "شاو" المذكورة(٦٤) وعلى نظرية "التفاعل الاجتماعي" ل "بدر" Buder(٦٥) وحذت خطو "وات" Watt.(٦٦) وكان "وات" قد اقترح نموذجا بناه على نظرية "وضع

---

(60) Missika and Bregman.
(61) Missika and Bregman.
(62) Bennett and Lawrence.
(63) Zhu, Watt, Snyder, Yan, and Jiang.
(64) Maccomb and Shaw, The Agenda Setting.
(65) Buder.
(66) Watt.

جدول الأعمال" وعلى الدراسات التي تؤكد أن الإنسان معرض لأن ينسى ما يتعرض له مع مرور الوقت، وإن كان هذا النسيان ليس كليا. ففي الغالب يحتفظ الإنسان ببعض المعلومات في ذاكرته وعندما تضاف إليها معلومات جديدة ذات صلة بالموضوع نفسه فإن ذلك الموضوع يصبح في بؤرة انتباهه.(٦٧) وقامت الدراسة على ست قضايا عالمية هي: إيران، والاتحاد السوفيتي، وحرب الخليج، والتضخم المالي، والعجز المالي للحكومة الفدرالية الأمريكية، والركود الاقتصادي.

وتوصلت دراسة "زو" Zhu وزملائه إلى النتائج التالية:

١ - هناك تفاعل واضح بين وسائل الإعلام وبين التفاعل الاجتماعي (مثل الاتصال الشخصي) في تحديد جدول الأعمال. لقد كان أثر وسائل الإعلام واضحا في تحديد جدول الأعمال بالنسبة للقضايا العالمية المتمثلة في: إيران، والاتحاد السوفيتي، وحرب الخليج. أما التفاعل الاجتماعي فقد بدا ذا أهمية بالنسبة للموضوعات المحلية: التضخم المالي، العجز المالي للحكومة الفدرالية، والركود الاقتصادي. لقد أسهمت وسائل الإعلام في تذكر الموضوعات العالمية بشكل واضح، ولم تسهم في تعزيز الموضوعات المحلية. ومن جهة أخرى فإن التفاعل الاجتماعي أسهم في تعزيز وتذكر الموضوعات المحلية. وهذه النتيجة تفسر ما توصلت إليه إحدى الدراسات التي حاولت التعرف على نوع العلاقة بين ما تنشره الصحف حول القضايا العالمية والشخصيات الأجنبية وتصورات الرأي العام الهولندي عنها. لقد وجدت الدراسة أن هناك ارتباطا واضحا بين الاثنين. وهذا دليل على اعتماد الجمهور العام على وسائل الإعلام في الحصول على معلوماته عن العالم الخارجي. ولكن النتيجة كانت أيضا تشير إلى أن صورة القضايا العالمية في الصحف كانت أقل تشويها من صورها بين أفراد الرأي العام الهولندي.(٦٨) وربما يعود هذا إلى اتجاه الفرد إلى الاقتصاد في الجهد والوقت عند اكتساب المعلومات

---

(67) Zhu et. al.
(68) Kleinnijenhuis.

التي لا تهمه كثيرا وعند التعبير عنها.

٢ - إضافة إلى التفاعل بين وسائل الإعلام والتفاعل الاجتماعي، هناك عامل ثالث يشترك في هذا التفاعل ليحدد جدول الأعمال، وهو ميل الإنسان إلى نسيان بعض الأشياء وتذكر بعضها الآخر. وبعبارة أخرى فإن التفاعل ثلاثي الأطراف، وليس كما كان يعتقد سابقا أحادي يتمثل في وسائل الإعلام وأثرها فقط. وهذا يتسق تماما مع توصية الدراسة التي قام بها "بان" و "ماكلويد"(٦٩) التي تنادي بالتحليل متعدد المستويات. وبعبارة أخرى، فإن ما تمليه وسائل الإعلام من قضايا لنفكر فيها يعتمد بدرجة كبيرة على ما قد فكر فيه الجمهور من قبل. وبهذا فإن تأثير وسائل الإعلام يزيد في حالة قيامها بدور المساعدة في استرجاع ما في الذاكرة أو في حالة تعزيزها الرأي الذي يسانده الجمهور.

٣ - ويسهم التفاعل الاجتماعي أكثر عندما يكون الجمهور منقسما إلى نصفين: خمسون في المائة مؤيد للقضية وخمسون في المائة معارض، وذلك على افتراض أن أثر الاسترجاع وأثر التعزيز متساويان. أما في حالة اقتراب نسبة التأييد من المائة في المائة أو تلاشيه إلى القريب من الصفر فإن أثر التفاعل الاجتماعي يتلاشى ويبرز أثر وسائل الإعلام. وبهذا يمكن القول بأن وسائل الإعلام تؤثر عند نشوء القضية حيث الخلاف محتكم، وتؤثر عند استقرار القضية بتثبيت الوضع الذي وصلت إليه القضية، سواء أكان التأييد كاسحا أو الرفض كاسحا.

٤ - لوحظ أن أثر وسائل الإعلام يزيد ضعفا كلما كانت القضايا أكثر لصوقا بحياة الجمهور، يعيشها الجمهور بنفسه، ولا يحتاج فيها إلى وسائط للتعرف عليها. فالقضايا المحلية لصيقة بحياة الناس ويمكنهم التعرف عليها بطرق عديدة منها التفاعل الاجتماعي بالزملاء والخبراء ... بينما القضايا العالمية ليست كذلك. لهذا ظهر أن لوسائل الإعلام تأثير بارز في تحديد جدول الأعمال بالنسبة لموضوع إيران،

---

(69) Zhu et. al.; Pan and McLeod.

والاتحاد السوفيتي، والحرب في الخليج، وليس في تحديد الموضوعـــات الاقتصاديـــة المحلية.

ولوسائل الإعلام تأثير غير مقصود يتمثل في تزويد الجمهور بالمعلومات الـــتي يبنون عليها قراراهم. ومن ذلك تأثير وسائل الإعلام علـــى صـــانعي القـــرار أو القيادات السياسية. بيد أن هذا التأثير ظهر محـــــدودا في دراســـــة اثنـــين مـــن الباحثين.(٧٠) فقد قام الباحثان بدراسة القـــرارات السياســـية تجـــاه الجرائـــم في الـــولايات المتحدة الأمريكية خلال الأعوام من ١٩٥٠-١٩٨٠ فوجدا أن تـــأثر صانعي القرار بما تنشره وسائل الإعلام كان واضحا في مستوى الحملات الدعائيـــة لأنفسهم ولأحزابهم، أما في مستوى القرارات الفعلية فالتأثير ضعيف. (٧١) كمـا أن بعض الدراسات أكدت ضعف اهتمام الأمريكيين بالسياسة، إذ يقول "ســـالانت" Salant بأن عدد من سمعوا أو شاهدوا المناظرات الأربع، خلال انتخابـات ١٩٦٠، أو جـــزء منها وصل إلى حوالي خمسة عشر مليونا. ومع هذا فإن المناظرات الأربـع لم تجتذب سوى ٧٠% فقط من جمهور البرامج الأصلية التي حلت المناظرات محلـــها. كما وجدت دراسة أخرى بأن هناك تقصيرا في تغطية الأخبار العالمية من جـــانب الصحافة، وأن هذا التقصير يعود في النهاية إلى زهد القراء في هذه المواد.(٧٢)

وعموما فإن تأثير وسائل الإعلام مقيد بعوامل كثيرة تخرج عن سيطرة وســائل الإعلام نفسها. فانطلاقا من نظرية المنبه والاســـتجابة وتطويرا لها، يقول مـــاكويل بأن "ماقواير" McGuire يقترح ضرورة الأخذ في الاعتبار عددا مـــن العوامـــل تتلخص في الأصناف التالية: (٧٣)

١ – عوامل تتعلق بمصدر الرسالة الإعلامية.

٢ – عوامل تتعلق بمضمون الرسالة الإعلامية.

---

(70) Pritchard and Berkowitz.

(٧١) ١٧٤-١٧٨؛ ١٨٢-١٩١.

(72) Cohen.

(٧٣) العربي ص ١٤٣.

٣ – عوامل تتعلق بالوسيلة الإعلامية.

٤ – عوامل تتعلق بمن يستقبل الرسالة الإعلامية.

٥ – عوامل تتعلق بأهداف الرسالة الإعلامية.

خلاصة التأثير الإعلامي:

مما سبق نلاحظ بأن الدراسات التي تناولت العلاقة بين وسائل الإعلام وجمهور الرأي العام في ضوء ما يجري في الواقع تتراوح بين دراسات تعطي وزنا كبيرا لوسائل الإعلام ولأثره على الرأي العام، دون إغفال لأثر الرأي العام عليها ودراسات تعطي وسائل الإعلام وزنا متواضعا بين العديد من العوامل التي تؤثر في الرأي العام. واعتمد القائلون بقوة وسائل الإعلام على الحقائق التالية:

١ – تؤثر وسائل الإعلام في الجمهور بما تبثه من برامج إقناعية سياسية وتجارية وفكرية...

٢ – تسهم في تنمية ثقافة الجمهور بما تنقله من أخبار ومعارف وعلوم.

٣ – تسهم كوسائل تعليمية، يستمد الجمهور منها معلوماته.

٤ – تسهم في تحديد القضايا التي يناقشها الجمهور وربما في الطريقة التي يناقشها.

أما القائلون بضعف تأثير وسائل الإعلام اعتمدوا على التالي:

١ – يؤثر الجمهور في وسائل الإعلام بتأثيره على العاملين فيها بصفتهم أعضاء في جماعات بشرية متعددة، مثل الأسرية، والسياسية، والاقتصادية، والعرقية، واللغوية... وإن كان التأثير هنا متبادلا.

٢ – يتحكم الجمهور في وسائل الإعلام بالتعرض الانتقائي، والفهم الانتقائي والتذكر الانتقائي. فهو يقرأ ما يريد ويتجنب ما لا يريد، وربما يفهم الأشياء بالطريقة التي تتسق مع توجهاته، ويتذكر ما يريد مما حصل عليه من وسائل الإعلام وينسى مالا يعجبه منها.

٣ – هناك عوامل كثيرة تؤثر في الجمهور حتى بالنسبة للحملات الانتخابية

بكافة وسائل الاتصال غير الانتماءات المتعددة، مثل: شخصية المرشحين، وطبيعة القضايا التي يطرحها المرشح أو الطريقة التي يطرحها، والأحداث الجارية، والأحزاب السياسية، والانتماءات العقدية والفكرية...

٤ - قدرة الجمهور على تحدي وسائل الإعلام. فحتى في حالة وقوف وسائل الإعلام موقف المؤيد لسياسة الحكومة والمنكر على المعارضين عليها فإن المعارضين وإن كانوا في البداية أقلية يستطيعون اختراق حواجز وسائل الإعلام ويصلون إلى الصفوة لكسب اهتمامها. فقد وجد "بيترسون" Peterson أن المعارضين للحرب الفيتنامية تمكنوا من استثارة الصفوة التي بدأت تناقش الحرب وسياسة الحكومة فاضطر ذلك وسائل الإعلام إلى الاهتمام بوجهة نظر المعارضين. .(٧٤)

والملاحظ على الدراسات التي تناولت العلاقة بين وسائل الإعلام والجمهور أن معظمها تركز على تأثير وسائل الإعلام على الجمهور وقليل منها يتناول أيضا تأثير الجمهور على وسائل الإعلام. ومن يستعرض النظريات المختلفة يجد أن بعض النظريات تؤكد أن الجمهور يقوم بدور في رواج المادة الإعلامية (المضمون والأسلوب) أو في انحسارها. فالمؤسسات الإعلامية ولا سيما الخاصة حريصة على إنتاج المواد الإعلامية التي يقبل الجمهور على استهلاكها أو اقتنائها، وحريصة على عدم الاستثمار في إنتاج المواد الإعلامية التي لا تجلب المكاسب المالية المقبولة.(٧٥) وكذلك تشير النظرية الثقافية والنظريات الوظيفية إلى هذه الحقيقة.(٧٦) وهناك من يقول صراحة بأن الجمهور هو الذي يحدد المواد الإعلامية.(٧٧)

ومهما يكن الأمر فإنه من الضروري تعريف "وسائل الإعلام" المقصودة في هذه الدراسات. فإذا كان المقصود بها كل ما هو مطبوع أو أي وسيلة اتصال جماهيرية مثل الإذاعة والتلفاز والأشرطة والمطبوعات بما فيها الكتب الدراسية

---

(74) Peterson.

(٧٥) انظر النظرية السياسية الاقتصادية لوسائل الإعلام مثلا في العربي ص ٣٤-٣٥.

(٧٦) انظر مثلا العربي ص ٤١-٦١.

(٧٧) انظر مثلا العربي ص ٩٥-٩٧.

وبرامج الحاسب الآلي، فيمكن القول بأنه لا يوجد في هذا العصر من يخلو من تأثيرها، سواء لما تبثه هذه الوسائل من معلومات حيادية أو إقناعية. وتتمثل الرسائل الإقناعية التي تبثها وسائل الاتصال الجماهيري في نوعين:

١ - رسائل إقناعية تبثها وسائل الإعلام لصالح أفراد أو منظمات في مقابل أجور تدفعها الجهة المعلنة أو مشاركة فيما يسمى بالخدمات العامة. ومن الرسائل الإقناعية المدفوع أجورها الإعلانات التجارية، ومنها دعايات الحملات الانتخابية. ومن الرسائل الإقناعية المجانية إعلانات التوعية والإرشاد أو ما يسمى مواد العلاقات العامة.

٢ - رسائل إقناعية تعبر عن وجهة نظر الوسيلة الإعلامية، مثل ما يسمى بالافتتاحيات، ومنها ما يعبر عن آراء كاتبيها، مثل أعمدة الرأي التي تشمل التحليلات السياسية والاقتصادية، والحملات الإصلاحية التي يأخذ بعضها شكل التحقيقات الصحفية وغيرها.

والملاحظ أن وسائل الإعلام تؤثر حتى برسائلها الحيادية وذلك لأن الإنسان إنما يتخذ قراراته بناء على المعلومات التي تتوفر لديه في القضية، فقد أصبحت وسائل الإعلام المصدر الأول لمعلوماتنا، وتكتسح بالتدريج ما كان للاتصال الشفوي من دور حتى في المؤسسات التعليمية نفسها.

وهذا التأثير موجود سواء أكان بطريقة مباشرة أم بطرق غير مباشرة مثل "قادة الرأي" بمعناه الواسع الذي يشمل كل إنسان يحظى بثقة بعض الأفراد. فما دام هناك من يقرأ أو يستمع أو يشاهد المواد الإعلامية من بين الجمهور العام فلا بد أن يتأثر ذلك الجمهور بوسائل الاتصال الجماهيرية.

ومن جهة أخرى، فإنه يجب التفريق بين أن يكون لوسائل الإعلام أي نوع من التأثير على أفراد الرأي العام مستقلين أو مجتمعين، وبين إقناعهم بوجهة نظر محددة. فليست وسائل الإعلام كلها مؤثرة بالمعنى الأخير. بل إن الإعلام بما يقدمه

ولاسيما في المناخ العلماني اللاديني أو الديموقراطي يلغي بعضه أثر بعض. ويترك مجالا كبيرا للاستقلال في التفكير وفي الرأي لمن يعرض نفسه لوجهات النظر المختلفة، ومن قد يتبعونه.(٧٨) وأما عن التأثير بأي شكل من الأشكال أو التأثير متعدد الاتجاهات فهذا صحيح. وذلك لأن الأفراد عالة على وسائل الإعلام من أوجه عديدة ومنها الحاجة للتعرف على البيئة الاجتماعية والبيئة الخاصة، والحاجة إلى التوجيه، والحاجة للقيام بدورهم في البيئة المحيطة بهم. وبالطبع فإن بعض المعلومات أكثر لصوقا بهذه الحاجات من غيرها، سواء بالنسبة للفرد أو بالنسبة للمجتمع كله. فالمعلومات الدينية مثلا (بالنسبة للمسيحيين) أقل لصوقا من المعلومات السياسية لمن يهتم بالأنشطة السياسية.(٧٩)

ووجدت إحدى الدراسات أن تأثير الصحافة في تغيير الآراء -على وجه العموم- محدود جدا. فقد قامت الباحثتان بدراسة شبه تجريبية لجهود صحيفة محلية لتحريك رأي المجتمع المحلي حتى يحدث تغييرا في بعض القرارات، وذلك لمدة عام كامل فوجدتا أن الحملة الصحفية لم تسهم إلا في تحسين تصور القراء لأهمية القضية المثارة.(٨٠) كما أن باحثين آخرين قاما بدراسة عينة من الأخبار الصحفية حول الجرائم على مدى ٣١ عاما. فوجدا أن لصانعي القرار جدولان للأعمال. أحدهما نموذجي والآخر خاص بمناقشة الميزانية. وفي الوقت الذي تؤثر فيه وسائل الإعلام على جدول الأعمال النموذجي بشكل واضح فإن تأثيرها على رأي صانعي القرار محدود عند تحديد ميزانية مكافحة الجرائم.

---

(78) Jordan.
(79) Halpen; Ball-Rokeach p. 487.
(80) Mutz, and Soss.

الفصل السادس

الصفوة والرأي العام

يردد الفلاسفة والسياسيون بأن الرأي العام يمثل رأي القاعدة الشعبية ولا يتم حكم الشعب بالشعب إلا باحترام الرأي العام، فإلى أي درجة تتمثل هذه المقولة في الواقع؟ وبعبارة أخرى ما هي الأطراف التي تساهم في القرار الأخير في نهاية المطاف وبعد المرور بمرحلة المناقشات في المستوى الشعبي ثم في المستوى الرسمي؟ ومن يأخذ نصيب الأسد في المساهمة؟ هذه أسئلة تطرح نفسها ولا ينبغي تجاوزها دون إجابة إذا كنا نريد أن نفهم حقيقة دور الرأي العام.

يتساءل[1] "ثومبسون" ماذا نفعل إذا كانت الأغلبية هي أعداد ضخمة من العامة والأقلية هي مجموعة صغيرة من الفلاسفة والسياسيين؟ للإجابة على هذا السؤال نحتاج أولا إلى استحضار ما قيل عن العوامل التي تتفاعل فيتولد عنها الرأي العام.

تشير الكتابات التي تم استعراضها في الفصول السابقة أن هناك العديد من العوامل المؤثرة في الرأي العام ومن أبرزها:

١ – المعتقدات المختلفة التي يعتقد فيها أفراد الجمهور العام بمختلف درجاتها في القوة والرسوخ والأهمية.

٢ – الاتجاهات المختزنة لدى الأفراد.

٣ – آراء الآخرين مثل الأقارب، الأصدقاء والزملاء، الجهات ذات السلطة غير الإلزامية الأخرى أو قادة الرأي مثل الخبراء.

٤ – الضغوط الناجمة عن الانتماءات المختلفة مثل الانتماءات الدينية، الحزبية السياسية، العرقية، اللغوية، العائلية...

٥– وسائل الإعلام.

ولو نظرنا إلى هذه المصادر لوجدنا أنها جميعا تنتهي إلى عاملين اثنين في نهاية

---

[1] Thomson in Berelson and Janowitz, pp. 7-12.

المطاف: العوامل الذاتية والعوامل الخارجية المتمثلة في الطبقة القيادية. فالاتجاهات والمعتقدات التي تعمل على مستوى الوعي واللاوعي أو اللاشعور، تؤثر في طريقة استجابة الإنسان للمثيرات ومنها رأيه التلقائي في الأشياء التي تصل إلى مجال إدراكه. وهي كما تقدم نتيجة لتراكمات كثيرة من التجارب والمعرفة تبقى دفينة في النفس الإنسانية وتطفو من حين لآخر في هيئة رأي شفوي أو سلوكي.

أما الطبقة القيادية أو طبقة الصفوة فهي التي تنشط لنشر المعتقدات وتعمل على بثها وتسهم بدرجة ملحوظة في بناء الاتجاهات. فهي الفئة التي تملك أو تسيطر على وسائل ترويج الآراء وتملك القدرة على دعم تلك الآراء بالأدلة العقلية والعاطفية. والطبقة القيادية هي التي تقف وراء القيم التي تدعو إلى الحفاظ على العادات والتقاليد المرتبطة بالانتماءات المختلفة. وهي التي تقف وراء المواد الإعلامية التي تبثها وسائل الإعلام والمواد التعليمية التي تُدرِّسها المؤسسات التعليمية.

وفي الوقت الذي يقتصر تأثير الاتجاهات الفردية لأفراد الجمهور العام على المرحلة الأولي لتكوين الرأي العام فإن الطبقة القيادية كثيرا ما تحدد مسارات الرأي العام في المرحلة الشعبية، وتتحكم في صياغتها في المرحلة الرسمية.

المقصود بالصفوة:

تعني كلمة "الصفوة" المجموعة المختارة أو المجموعة المتميزة، وذلك كما تثبته معاجم اللغة. ولكن هناك العديد من المجموعات المتميزة منها مالها علاقة وثيقة بموضوع الرأي العام ومنها ما ليس له علاقة به، فلا بد من تحديد ما يتعلق بموضوعنا. فقد يكون التميز بالجمال، أو بالمال أو بالسلطة أو بالرأي. والتميز بالرأي هو ما يهمنا في هذا المقام. وبعبارة أخرى ما يعنينا أكثر في هذا السياق هم قادة الرأي. فما أصل هذا الاسم؟

أصل مصطلح قادة الرأي:

يقول "شرام" Schramm و "بورتر" Porter(٢) بـــأن أصـــل الدراســـات المنهجية لقادة الرأي هي فرضيات النماذج أو القدوات المؤثرة. وتعـــود هـــذه إلى الأبحاث التي أجراها "لازرزفيلد" Lazersfeld و"ميرتون" Merton. فقد تكـــهنا فيها بأن وسائل الاتصال الجماهيرية ستكون لها آثار اجتماعية هامة عندما يسـلندها قادة الرأي في كل مجتمع. ولعل المهد الأول الذي نشأت فيـــه هـــذه الفرضيـــات حسب قول "شرام" و "بورتر" هي مشروعات المزارع النموذجيـــة في الولايـــات المتحدة. فقد كانت كليات الزراعة في المناطق القروية والمزارع النموذجية مســؤولة عن الاتصال بالمزارعين لعرض الوسائل والمواد الحديثـــة عليـــهم وللـــترويج لهـــا بينهم(٣)كانت هذه الوسائل الجديدة تقدم أولا للفلاحين بواسطة وسائل الاتصـــال الجماهيرية، ثم يشجع قادة الرأي لمشاهدة المزيد من عمليات العرض على الطبيعـــة. ويعتقد "فان ديربان" Van der Ban(٤) بأن معظم الدراسات وجدت أن عمليـات التبني للمخترعات الزراعية الحديثة والاتصال بوكالاتها ترتبط ارتباطا إيجابيا بتأثـــير قادة الرأي في المجتمعات المختلفة.

وعندما نستعرض الدراسات التي أجريت في هذا المجال نجد أن عددا منها يؤيـد ما ذهب إليه "فان ديربان". ومن تلك الدراســـات بحـــث "مـــارش" Marsh و "كولمان" Coleman(٥) ودراســـة "يـــاداف" Yadav(٦) و"روجـــرز" Rogers و"ستانفيلد" Stanfield(٧). وهذا يعني أن قادة الرأي أو الصفوة يقومون بوظيفـــة ذات فعالية ملحوظة في الترويج للأشياء الجديدة، وللأفكار ذات الطابع التجاري.

فهل يقتصر أثر قادة الرأي على مجال الترويج للمخترعات والبضائع النافعـــة؟

---

(2) Schramm and Porter.
(3) Schramm and Porter.
(4) Van der Ban.
(5) Marsh and Coleman.
(6) Yadav (quoted in Van der Ban).
(7) Rogers and Stanfield.

لقد أثبتت دراسات أخرى بأن أثر قادة الرأي يتعـــدى إلى مجـــال ترويـــج الآراء والمعتقدات والسلوك. يقول "كيلمان" Kelman (٨) صـــاحب نظريـــة التأثـــير الاجتماعي بأن القائم بالاتصال الجذاب يمهد عادة لعملية الإقناع والتبني. فالجاذبية إذا توفرت في القائم بالاتصال تجعل منه نموذجا يحتذي به. ويؤكد "شرام" و "لايـــل" و "باركر" Parker (٩) بأن النموذج من أكثر وسائل الإقناع تأثيرا. ويمتـــد أثر النماذج إلى الأطفال. فهناك دراسات مستفيضة تؤكد تأثير النماذج في الأطفـال سواء أكان في مجال الاتصال الجماهيري(١٠) أم في مجال التعليم.(١١)

قادة الرأي والسياسة:

أما في مجال السياسة فيقول "كي" بأن دراسات الرأي العام المستفيضة رغم مـــا ألقت من أضواء على جوانب كثيرة من ظاهرة الرأي العام فإنها أغفلـــت شـــيئا ذا أهمية. وهو فئة الصفوة التي تؤثر في الرأي الجماهيري، وتتأثر بالسلوك الجماهـــيري. ويضيف "كي" بأنه كلما عمّقنا النظر في هذه المجموعة والدور الذي تقوم بـــه، في مجال السياسة، تكشفت لنا حقائق أكثر عنها. ومن هذه الحقائق الدوافع التي تعمـل على تنشيط هذه المجموعة والقيم التي تحملها، والقواعد الـــتي تتبناهـــا في اللعبـــة السياسية، والآمال التي تعقدها لمكانتها في المجتمع ولمكانة المؤسسات الـــتي تعمـــل فيها. فهذه الحقائق قد تفسر لنا لماذا تتصرف القيادات والطبقـــة الحاكمـــة بهـــذه الطريقة.(١٢)

يقول "كي" إن هذه الطبقة أو الصفوة هي مجموعة مستقلة ولهـــا حضارتها

---

(8) Kelman and Eagly.

(9) Schramm, Lyle and Parker.

(10) McLeod and O'Keefe; Severin and Tankard; Tan; Bandura, Ross and Ross; Goranson; Bandura and Huston; Francois pp. 171-3; Lefkowitz; Government Pring Office, USA; Hicks; Bandura, Analysis..., Influence..., Social... and Modeling...; Day and Ghandour; Comstock; Chafee, Katzman, McComb and Roberts; Robets and Schramm.

(11) Charles and Blaine; Harris; Keller and Carlson; Belcher; Brown and Reschly.

(12) Key, in Berleson and Janowitz

الفرعية subculture الخاصة بها ولها تقاليدها، ودوافعها، ومعاييرها. وتتم زراعة هذه التقاليد -عادة- بين من ورثوا السلطة أو وصلوا إليها بالجهد عن طريق الممارسة في الحياة اليومية لتكون معايير للنشاط السياسي، ويتم تعزيزها بالتطبيق من قبل مجتمع النشطين سياسيا. والقاعدة العملية في بعض النظم هي أن المحكومين لا يستحقون سوى المعاملة الخشنة ولا يستحقون سوى الخير القليل الذي يحصلون عليه، وأن على السلطة الحاكمة دعم مركزها بزيادة سيطرقما.(١٣)

أما الطبقة الحاكمة في النظم الديموقراطية فهي ليست بنفس الوضوح، وذلك بسبب غموض مصطلح "المؤثرون" influncials وللسهولة النسبية في الانضمام إليها. وهذا لا يمنع من أن يكون للصفوة في النظام الديموقراطي خواصها، وإن كان هناك تفاوت كبير بين أفرادها من جوانب شتى. وعموما لا مكان، في النظام الديموقراطي، للصفوة التي تسعى لتحقيق مصالحها الشخصية. والانتخابات هي التعبير النهائي عن المعتقدات الديموقراطية.(١٤)

نلاحظ مما سبق أن مصطلح "قادة الرأي" يشير بصفة خاصة إلى الوسطاء بين المروجين للمنتجات الزراعية والصناعية والمستهلكين، والوسطاء بين وسائل الإعلام وجمهورها، والنماذج التي يقلدها الأطفال والبالغون، والقادة السياسيون وكبار رجال الدولة. أما عند الحديث عن الرأي العام فإن "زَيلر" Zaller يعرف الصفوة بأنها مجموعة من الناس تخصص كل وقتها لعنصر من عناصر النشاط السياسي أو الشؤون العامة، ويمكن تسميتها بالصفوة السياسية. وتشمل هذه الصفوة السياسيين، وكبار المسؤولين في الدولة، والصحفيين، وبعض النشطين في مجال السياسة من المواطنين، وأصناف عديدة من الخبراء في السياسة والمتخصصين في صنع القرارات.(١٥) وكذلك يعرفها ، "كي" Key بأنها المجموعة المؤثرة النشطة وذات الصفات القيادية.(١٦) وبهذا يتبين أن كلمة "الصفوة" قريبة من عبارة

---

(13) Key, in Berleson and Janowitz.

(14) Key, in Berleson and Janowitz.

(15) Zaller, p. 6.

(16) Key, in Berleson and Janowitz.

"قادة الرأي" فكل أولئك قادة رأي في مجالاتهم. وبعبارة أخرى، هم موضع ثقة بين أتباعهم فيما ينقلون من معلومات وهم موضع تقدير فيما يعبرون عنه من آراء، وهم نماذج يحتذي بها. بيد أن هناك اختلافا لا ينبغي إهماله وهو أن قادة الرأي عادة يحصلون على نوع من السلطة بخضوع أتباعهم لهم طواعية. أما الصفوة فمدلول يضم هؤلاء وغيرهم ممن يحصلون على نوع من السلطة بالوراثة أو بالقوة.

وبهذا نلاحظ أن الفئة القيادية الصغيرة تتألف عادة من ثلاث فئات من الناس:

١ – فئة توفر لها نوع من السلطة على الآخرين، توصلت إليها بالوراثة أو بكسب أيديهم بطريقة مشروعة أو بالقوة.

٢ – وفئة توفر لها نوع من السلطة على الآخرين إما بالانتخابات الرسمية أو بالثقة الطوعية.

٣ – وفئة ثالثة تجمع بين الطريقتين: الأولى والثانية. والملاحظ أن كلا الفئتين الثانية والثالثة من الفئة القيادية لها تأثير واضح على الجمهور.

ويلاحظ أن الفئة الثانية والثالثة تؤثران على الرأي العام، ويطاوعها الرأي العام إلى درجة كبيرة للثقة فيهما. أما الفئة الأولى التي تستخدم أسلوب التسلط أو الفئة الثانية التي تنحرف وتلجأ إلى الاستبداد والتسلط فهما تدفعان الرأي العام إلى تجريدهما من الثقة فيهما، ورفض توجهاتهما الصريحة وإن كانت أحيانا تحقق المصلحة العامة. وما يعنينا هنا هي الفئة الثانية.

يقول "كي" Key ([17]) هناك حلقة مفقودة في دراساتنا للرأي العام ألا وهي حقيقة التفاعل بين الطبقة القيادية والجماهير الغفيرة، ولاسيما أن نظرة الطبقة القيادية إلى الجماهير تختلف اختلافا كبيرا بين الفئة والأخرى. فهناك طبقة قيادية لا ترى في الجماهير إلا مجموعة من الحيوانات لا حقوق لها. وهي لا تستحق إلا المعاملة الخشنة والعشوائية. وتعتقد هذه الطبقة القيادية أن القاعدة في الحكم هي زيادة نصيبها من الخير وحرمان المحكومين. وهناك مجموعة ترى ضرورة هيمنة الرأي العام، وتضع ثقة كبيرة في الجمهور عموما، وتنادي بضرورة العمل على زيادة

([17]) Key in Berleson and Janowitz, pp. 125-132.

مكاسب الجماهير الغفيرة بدلا من نصيب طبقة صغيرة.

ولأهمية الطبقة القيادية ولضمان نجاح النظام الديموقراطي، ينادي "كـــي" بضرورة وضع بعض القواعد التي تحكم التنافس بين أفراد هذه الطبقة بحيث لا يجور بعضهم على بعض. ومن القواعد التي يراها مناسبة: قواعد عامة للتعامل بـــين أفـــراد الفئة النشطة نفسها، وقواعد تنظم علاقة الفئة النشطة ببقية الجمهور العام بما يمنـــع تآمر الصفوة على الشعب. وفي جميع الأحوال يجب أن تضمن هـــذه القـــواعد وجود أقلية أو حزب معارضة داخل الفئة النشطة. فانعدام مثل هذه الأقلية معنـــاه تحطيم الرأي العام. إضافة إلى ذلك، هناك حاجة إلى وجود قواعد تحقق مبدأ "عـش وأعط الفرصة للآخرين ليعيشوا". ومن الشروط المطلوبة اعتمـــاد الدولـــة علـــى سياسيين غير دائمين، واستقلالية نواب الشعب اقتصاديا بما لهم من مهن يعـــودون إليها بعد انتهاء مدهم في الوظيفة الحكومية المؤقتة.

ويقول "كي" بأن من أمثلة القواعد التي تجسدت في الواقع تلك الضمانـــات الممنوحة لحرية الحديث وحرية الصحافة، وحق اللجوء إلى الناخبين للبحث عـــن السند. ومن الأمثلة ذات العلاقة الأنظمة التي تضمن حماية الممتلكـــات وتضمـــن سلامة المعارضين في أنفسهم، والأنظمة التي تحكم العضوية في المجالس التشـــريعية والمناصب التنفيذية الأخرى. ولما كان وجود القوى المتنافسة ضروريـــا لتحقيـــق الهدف المنشود من الرأي العام فإن وجود التنوع في القاعدة الشـــعبية يســـهم في وجود مثل هذا التنافس، وبالتالي في نجاح النظام الديموقراطي.(١٨)

ويؤكد "برايس" خطأ النظرية التقليدية للديموقراطية التي تفترض أن كل مواطن لديه أو ينبغي أن يكون لديه، أو أنه فكّر في رأي لنفسه. ويؤكد أن أغلبية الجمهور إنما يسهمون بالعاطفة بدلا من التفكير.(١٩) ويضيف بأنه من العدل القول بأن كـــل القضايا السياسية العظيمة -تقريبا- شقّت طريقها أولا عبر الطبقة المتوسطة أو الـــتي دونها. ولكن النبضة الأصلية التي حركت القضية، والأفكـــار المثيرة التي جذبـــت

---

(18) Key, in Berleson and Janowitz

(19) Bryce in Berleson and Janowitz, pp. 13-19.

الناس إليها جاءت من العقول المتميزة والأذهان الوقادة وبشكل عام من العقول التي تنتمي إلى الطبقة المتحضرة. ولكن هذه الأفكار في الغالب قد تعرضت للفحص والتلميع الشديد بين الاستقبال الحافل لها من الأفراد العاديين وبين مقت ومطاردة الطبقات الغنية والمتعلمة لها.

ويقول "برايس" بأن الفئة المنقادة تمثل تسعة عشر جزءا من عشرين جزءا. ويندرج تحت هذه الفئة الآراء السلبية التي يتبناها من ليس لديهم اهتمام خاص بالسياسة، أو لا يهتمون بها أبعد من الإدلاء بأصواتهم، أو الذين يتلقون الآراء ويروجونها؛ ولكن لا ينشئون الآراء في القضايا العامة.

ويضيف بأن الرأي لا ينمو بشكل تلقائي فقط وإنما يُصنع أيضا. فالجمهور الذي تنطلق منه الشرارة الأولى للرأي لا يقتصر على الطبقة السلبية. بل هناك الطبقة النشطة التي تشغل نفسها بشكل رئيس بالشئون العامة والتي تستثير الأفكار وتقود. ومع هذا فإنه ينبغي أن ندرك بعض الحقائق عن الرجل الذي يريد توجيه الرأي العام. هذا الرجل يتصف عادة بدرجة عالية من الاستقلالية، وبالتالي فإن آراءه تتصف بالاستقلالية ولها قيمة فكرية أكثر. ومن جهة أخرى، فإن لديه دوافع أقوى من الدوافع الموجودة عند المتوسط من المواطنين في ضرورة الحفاظ على علاقة متناسقة مع أصدقائه وحزبه. وهو إن لم يفعل ذلك فإنه سيفقد تأثيره ومركزه. ولهذا فإنه على الرغم من أن الجزء الأكبر من الجهود لتكوين الرأي يقوم به هؤلاء الناس فإنه ينبغي أن لا ننسى ردود الفعل المستمرة من قبل الأغلبية السلبية. فنسبة التأثر المتبادلة بين الفئة القيادية والسلبية هي التي تميز بين الدولة المتحررة وغير المتحررة بشكل واضح. ففي بعض الدول تبلغ نسبة مساهمة القيادة في صنع الرأي ثلاثة أرباع الناتج الأخير. وفي دول أخرى نجد النسبة معكوسة. وفي بعض الدول نجد أن المستوى التعليمي لجمهور الناخبين ليس فقط متدنيا مقارنة بالأقلية القائدة ولكن هذه الفئة خانعة تنظر بعين التعظيم إلى من هم أعلى منها. أما في دول أخرى فنجد الفرق بين الذين يُشغلون أنفسهم بالسياسة لا يختلف كثيرا عن متوسط الناخبين. وقد يكون الناخبون أكثر تعليما من القادة. لهذا فإن الملاحظ أنه في الحالة الأولى نجد أن الدستور قد يكون ديموقراطيا ولكن عادات الأمة لا تزال

أرستقراطية.

السيطرة في النهاية للصفوة:

لقد لاحظنا عند الحديث عن المؤسسات وأثرها في الرأي العام أن عددا من الكتاب ومنهم الديموقراطيين الغربيين ينتقدون الواقع الذي تسيطر عليه أقلية نشطة بدلا من الأغلبية. ولعل "زيلر" Zaller أحد أبرز من عبّر عن هذا الاتجاه بدون مبالغة أو تهويل.

نظرية "زيلر" Zaller:

انطلاقا مما سبق، ومن الحقيقة التي تفيد بأن الرأي ليس إلا تزاوجا بين المعلومات، والمنطلقات السابقة، يخرج "زيلر" Zaller بنظرية تفيد بأن هذه المجموعة هي التي نعتمد عليها -بطريقة مباشرة أو غير مباشرة- في المعلومات التي نحصل عليها عن العالم من حولنا.(٢٠) وبعبارة أخرى، الصفوة هي التي تصنع الرأي العام في نهاية المطاف. ويسند فرضيته بالأدلة التي يستمدها من عشرات الدراسات التي تم استعراض بعضها في الفصول السابقة ومن أبرز النقاط التي يستشهد بها ما يلي:

١ - هناك علاقة قوية بين المعلومات، والميول أو الاتجاهات والرأي. فالمعلومات تؤثر على الميول أو الاتجاهات. والاتجاهات بدورها تؤثر على الرأي إضافة إلى التأثير المباشر للمعلومات على الرأي. والصفوة هي مصدر المعلومات التي يبني عليها عامة الناس آراءهم، ومنها يكونون معتقداتهم واتجاهاتهم. كما أن هذه المعلومات عن الواقع هي عرضة للتلخيص والتفسير من قبل الصفوة. لهذا فإن تأثير الصفوة على الرأي العام يبدو واضحا.

٢ - المعلومات التي تصلنا لم تكن في يوم من الأيام تسجيلا كاملا للأحداث الهامة، فهي غالبا تصوير انتقائي ويصاغ في قوالب جاهزة. وحتى لو كانت تسجيلا كاملا فإن الجمهور العام يميل إلى المعلومات القصيرة، البسيطة، التي تأخذ

---

(20) Zaller, p. 6.

شكل الانطباعات الجاهزة. ومثال ذلك أن الجمهور العام في بدايات حرب فيتنام لم يزود إلا بمعلومات لا تمثل إلا طرفا واحدا وهو ضرورة المقاومة للحفاظ على الحرية ولاحتواء الشيوعية، فكان تأييدها للحكومة الأمريكية واضحا. أما عندما بدأت بعض وسائل الاتصال الجماهيري تكشف النقاب عن الجزء الآخر من الحقيقة مثل ضخامة الخسائر في الأرواح والأموال، وعرضت بصورة مكثفة الحوار بين صفوف الصفوة حول جدوى الحرب، فإن مساندة الجمهور للحرب أخذت تضعف. والملاحظ أن العامة يتبعون الصفوة عندما يكون موقفها واضحا، أما في حالة الانقسام بينها فإن العامة غالبا ما يتبعون من يشاركهم رأيهم أو من ينتمي إلى حزبهم.

٣ - عند استعراض تاريخ التمييز العنصري في أمريكا الشمالية ولاسيما العلاقة بين السود والبيض نجد أن جميع الصفوة من البيض، وبشكل أو آخر كانوا متفقين على أن الأجناس غير البيضاء أقل مكانة. ومن الغريب أن تساند هذا التحيز دراسات في علم النفس وعلم الأحياء. وكانت أي محاولة للقول بالمساواة بين البيض والسود كافية لأن تحرم مرشحا للعضوية في المحكمة العليا من هذه العضوية بواسطة مجلس الشيوخ الأمريكي. ثم قامت دراسات جديدة تفحصت نتائج الدراسات السابقة التي أثبتت شيئا من التميز للجنس الأنجلو ساكسوني على الأجناس الأخرى فأثبتت فساد تلك النتائج. فتحوّلت الصفوة البيضاء إلى أعذار أخرى مثل ميل الأسود إلى الكسل وكراهية العمل... ثم ظهرت فرقة من هذه الصفوة البيضاء تنادي بمبدأ المساواة. ومع زيادة التعليم بدأ مبدأ المساواة يأخذ طريقه تدريجيا في الواقع في هيئة فرص متساوية في الالتحاق بالجيش، وبالمساواة في الالتحاق بالمدارس العامة.

٤ - أثبتت الدراسات أن العضوية في مجلس النواب وظيفة مضمونة دائمة لمن يحصل عليها في المرة الأولى، إلا في الحالات الخاصة. ولعل هذا يعود إلى ضعف اهتمام العامة بالسياسة، حتى أن أكثر من نصف المؤهلين للانتخاب لا يذكرون اسم من يمثلهم في مجلس الشيوخ.

٥ - كثير من الناخبين ضعيفو الاهتمام بالقضايا السياسية لدرجة أن إجاباتهم قد تتعارض إذا سألتهم عن القضية نفسها ثلاث مرات، مما يشير إلى انعدام الموقف الواضح.

وعند استعراض الفصول السابقة فإننا نصل إلى نتيجة مقاربة. فهناك عوامل رئيسة تؤثر في الرأي الفردي والرأي العام، منها المعتقدات والاتجاهات والمعلومات والخبرات التي تتراكم طوال الفترة التي يعيشها الفرد قبل أن يسهم بأي رأي في القضايا السياسية. وأصل المعتقدات الصفوة وأصل الاتجاهات المعتقدات، وأصل المعتقدات المعلومات، وأصل المعلومات الصفوة. وأما التجارب الذاتية فهي محدودة تصبغها المعلومات الغزيرة التي تتلقاها العامة من الصفوة مما تنشرها وسائل الإعلام أو مؤسسات التعليم. كما أن وسائل الإعلام نفسها ليست إلا وسائل تملكها الصفوة وتديرها وتنشر ما يمدها الصفوة به من معلومات وإنتاج فكري. ويضاف إلى ذلك أن ما تنقله وسائل الاتصال الجماهيري عن العامة هو عرضة للانتقاء قبل النقل وعرضة للتفسير والصبغ بعد النقل، وتقوم الصفوة بوضع صياغته النهائية.

ومما يؤيد ما ذهب إليه "زيلر" قول "كي" بأنه مما يؤكد أهمية الفئة القيادية أهمية التشاور(٢١) والتشاور لا يكون إلا مع أطراف موجودة في مكان واحد أو على اتصال كامل. والأصل في المجالس النيابية -وأعضاؤها من الصفوة السياسية- أن تعكس بقراراتها إرادة الرأي العام، ولكن يلاحظ أحيانا بأن الرغبة الحقيقية للرأي العام في البلاد تختلف عن رأي البرلمان.(٢٢)

القلة الجماعية المسيطرة خير من الفردية:

بيد أن "هولوواي" و"جورج" يدافعان عن النظام الأمريكي الذي يهاجمه "زيلر" فيقولان بعد استعراض الوضع السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية نجد أن

([21])Thompson, in Berleson and Janowitz, pp. 7-19.

([22])Thompson, in Berleson and Janowitz, pp. 7-19

معظم الأمريكيين من طبقة متوسطة ضخمة ولديها فرص طيبة في التعبير عن رغباتها. أما القلة المسيطرة فهي موجودة ولكنها جماعية تتمثل في مجموعة مؤلفة من الأقليات المتعددة، مكبلة بقيود تكبح جماحها. وهي مجموعة تحرص على تجنب ما يثير غضب الشعب وفي بعض المجالات تعمل ما يريده الشعب. ويضيفان بأن الولايات المتحدة أكثر دول العالم انتخابات حتى أن بعض النقاد يشفقون من أن يؤدي ذلك إلى تفتيت الحكومة. كما يؤكد المؤلفان بأن الاستفتاءات موجودة على نطاق واسع تشمل تقريبا كل القضايا وبكثافة. ويخلصان إلى أن هناك اختلافا بين القلة المسيطرة الجماعية والقلة المسيطرة الفردية والأولى أفضل.

وعند الرجوع إلى بعض الدراسات الحديثة نجد مثلا الدراسة التي قام بها "مونرو"([23]) لخمسمائة قضية تقع في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٣. لقد وجد "مونرو" أن نسبة القضايا التي كان فيها اتفاق بين القرارات السياسية التي تم اتخاذها بالفعل والتي تمثل رغبة الغالبية من المواطنين لا تتجاوز ٥٥%، أي تقل عن النسبة التي كانت موجودة في الفترة ١٩٦٠-١٩٧٩,٢٧.

([23]) Monroe.

الفصل السابع

الشورى وعناصرها

ورد في لسان العرب أن "الشورى" من أشار عليه بالأمر أي أمره، وورد في المنجد وفي المعجم الوسيط التشاور بمعنى التداول في شؤون البلاد مثلا.([1])

ويقول القادري "المقصود بالشورى والتشاور والمشاورة **عرض** أمر ما من الأمور التي تهم الفرد أو المجتمع على ذوي الرأي والخبرة لدراسته وإبداء الرأي في شأنه، مع بيان الحجج لاستخراج الرأي الراجح من تلك الآراء."([2]) ولا يختلف تعريف النحوي من حيث المبدأ وكونها في الأمر المباح ([3]) إلا أنه ينص على أن الشورى تكون بين المؤمنين، وأن هدف التداول بينهم هو الوصول إلى الحق. ويتفق هذان التعريفان على أن الشورى تبدأ بطلب من المحتاج إلى المشورة سواء كان المستشار واحدا أو عديدين.

ويركز عبد الحليم على أن كلمة "المستشارين" تشمل الجماعة كلها بقوله "إن الشورى هو تقليب أوجه الرأي في القضية حتى تصل الجماهير باتجاهاتها إلى رأي من الآراء تتفق عليه الجماعة المسلمة وتؤيده وتتبناه الأقلية كما تتبناه الأغلبية... وذلك عن رضا واقتناع".([4])

وهنا نلاحظ أن بعض التعاريف تحصر مدلول الشورى في النطاق الإسلامي،مع أن الشورى ظاهرة إنسانية عامة وطريقة محايدة للاتصال شفويا أو المناقشة بين طرفين أو أكثر. كما أن الشورى لا تحتاج دائما إلى الدراسة فقد لا يحتاج المانح للمشورة إلا بديهته وقدراته العقلية العادية.

([1]) ابن منظور؛ معلوف؛ أنيس وآخرون.

([2]) قادري ص ١٣.

([3]) النحوي، الشورى وممارستها ص ٢٤-٢٥.

([4]) عبد الحليم ص ٣٧-٣٨.

هذا شأن تعاريف بعض المختصين، فما هي عناصر الشـــورى الـــتي يمكـــن استقراؤها من الكتاب والسنة والخلافة الراشدة مما ورد في مؤلفات الشورى؟

عند الرجوع مباشرة إلى الكتاب والسنة نجد النحوي يورد في أحد كتبه عـددا من الآيات باعتبارها ذات علاقة بالشورى فكان منها مـــا ينـــدرج تحـــت كلمـــة الشورى، وائتمر، والنجوى([5]) والنصيحة والرأي([6]). ومن هذه الآيـــات كـــانت الآيتان التي لم يخل منها كتاب عن الشورى، وهما:

١ – قوله تعالى: {فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظا غليظ القلـــب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فـــإذا عزمـــت فتوكل على الله، إن الله يحب المتوكلين}.([7]) وقد نزلت هذه الآية حســـب قـــول المفسرين عقب غزوة أحد التي تحمّس فيها بعض المسلمين للخـــروج إلى العـــدو بخلاف ما نصح به الرسول صلى الله عليه وسلم فأطاعـــهم لحماســـهم وكـــانت النتيجة في غير صالح المسلمين.([8])

٢ – قوله تعالى في ثنائه على المؤمنين {والذين استجابوا لربهم وأقـــاموا الصـــلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون.}([9])

ومن الســـنة القولية التي وردت في بعض المؤلفات،([10]) يقول العسقلاني أن مما أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" وابن أبي حاتم بسند قوي قول النبي صلـــى الله عليه وســـلم: "ما تشاور قوم قط بينهم إلا هداهم الله لأفضل ما يحضرهـــم، وفي لفظ" إلا عزم الله لهم بالرشد أو بالذي ينفع."([11]) وكذلك من السنة قول النبي "مـــا ندم من استشار ولا خاب من استخار"([12]) و"ما شقي عبد بمشورة وما سعد باستغناء

([5]) النحوي، الشورى وممارساتها ص ٣٩-٧٦.
([6]) النحوي، الشورى وممارساتها ص ١٣٩-١٧٦.
([7]) آل عمران: ١٥٩، وانظر تفسير الآية في ابن كثير.
([8]) انظر مثلا في سيد قطب، في ظلال ج٤: ١١٨-١٢٠، ١٩٧١.
([9]) الشورى: ٣٨.
([10]) النفيسي، عندما ص ٧٧؛ النحوي، الشورى وممارساتها ص ٦٩-٧١.
([11]) العسقلاني ١٣: ٣٥١.
([12]) القرطبي ج٢: ١٤٩٣، وانظر الحديث في النحوي ص ٦٩-٧١ بصياغة أخرى وأحاديث أخرى ضعيفة في الباب.

رأي".([13]) وعن علي رضي الله عنه سوئل الرسول صلى الله عليه وسلم عن العزم فقال: "مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم".([14]) لعل المقصود إذا كانوا مجموعة وكانوا على رأي واحد.

يلاحظ من هذه النصوص القرآنية والأحاديث النبوية ما يلي:

١ – أن الشورى قد تكون بصيغتين: راغب في المشورة **يطلبها** من الآخرين فيتلقى مشورة استجابة لطلبه،([15]) أو مجموعة من الراغبين في المشورة يتفقون على الاجتماع للتشاور في شأن من شؤوهم بطريقة جماعية، يتخللها النقاش في الغالب. وبهذا يبدو أن **الشورى** تختلف عن **النصيحة** أو الاقتراح الذي يبادر بتقديمه أحد الأشخاص إلى من يخلص له ويحب له الخير.([16]) وتختلف النصيحة عن الشورى لأنها غالبا ما تكون ثقيلة على قلب من توجه له.([17]) وصحيح أن الإنسان قد يمتعض من المشورة التي يطلبها إذا لم تعجبه ولكن الإنسان –في الغالب– أكثر امتعاضا للنصيحة التي توجه له وإن كانت في مصلحته. ومن الممكن القول بأن النصيحة جزء من التشاور لأن المشورة هي نصيحة ولكن تأتي بناء على طلب من الراغب فيها.

٢ – أن طالب المشورة أو الراغب في المشاورة له مصلحة في ذلك. وبهذا تختلف الشورى أيضا عن الحالة التي يتبنى فيها فريقان آراء متعارضة فيدافع كل منهما عن رأيه ودعواه. وذلك لأنه في الحالة الأولى قد يبدأ الاجتماع لتحقيق هدف موحد والأذهان خالية عما يمكن أن يطرح فيه من آراء ومقترحات وما يمكن أن يستقر عليه رأي الفرد المشارك أو –على الأقل– يكون مهيأ نفسيا لقبول

([13]) القرطبي ج٢: ١٤٩٣.

([14]) ابن كثير ج١: ٤٢٠.

([15]) لقد بلغ مجموع الأمثلة التي أوردها من كتبوا عن الشورى ٣٨ حالة شورى في القرآن الكريم والسيرة النبوية والخلافة الراشدة. وتبدأ الشورى في أربعة وثلاثين حالة بمبادرة ممن يحتاج إلى المشورة وأربعة حالات كانت تبادلية. وانظر الملحق أ.

([16]) انظر مدلول النصيحة في ابن منظور مثلا وفي التعليقات على قوله صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة لله ولرسوله...

([17]) انظر مثلا قول النبي صالح لقومه {... لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين}(الأعراف: ٧٩).

الرأي الجيد وإن كان لديه رأي يتبناه ومستعد للدفاع عنه بحرارة. أما في الحالة الثانية فإن الاجتماع يبدأ وكل فريق له هدف يخالف الطرف الآخر ويحرص على الوصول إلى ما يريد، وقد لا يكون مهيأ نفسيا لقبول حتى الحلول الوسط.

٣ – أن الإنسان قد يحتاج إلى الشورى للوصول إلى شيء يرغبه ويجهله أو لم يستقر عليه رأيه. وبهذا تختلف عن **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** الذي يذكر الإنسان بشيء في الغالب معروف لديه. ويضاف إلى ذلك، أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينطويان على تهمة للموجه إليه بالتقصير في حق شيء ينبغي أن يعمله أو التقصير في اجتناب ما هو مكروه أو حرام.

٤ – أن الشورى غير مقيدة بالأمور العامة أو الخاصة، أو التي تميل إلى أن تكون تشريعية أو التي تميل إلى أن تكون إجرائية.

٥ – أن الشورى غير مقيدة بعدد معين من المستشارين ولا بنسبة معينة منهم.

٦ – أن الإسلام يحث على الشورى في جميع الشؤون ويحرّض عليها. أما القول بأن الإسلام يوجب الشورى فسيتم الحديث عنه في مبحث المناقشة.

هذا بالنسبة للنصوص التي وردت في الشورى، أما بالنسبة للنماذج التطبيقية من السيرة والخلافة الراشدة المسجلة في الملحق (أ) فسيتم استعراضها من خلال الحديث عن قضايا الشورى، وجمهور الشورى، والمناقشة والأغلبية. وذلك لأهمية هذه النماذج التطبيقية كسوابق يسترشد بها. فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين من بعدي."([١٨])

وقبل الحديث عن أشكال الشورى في السيرة والخلافة الراشدة لا بد من التمييز -بعد انقطاع الوحي- بين طلب الاستشارة وطلب المعلومة.([١٩]) وبين الاستشارة والوساطة، والاستشارة والنصيحة.

([١٨]) أبو داوود: كتاب السنة؛ أحمد، مسند الشاميين، رواية العرباض.

(١٠) النعيم، محاضرات ص ٥٢؛ وانظر العسقلاني ج١٣: ٣٥٤ وسؤال أبي بكر عن السنة في المسألة، وسؤال عمر عن حكم الرسول في إملاص المرأة البخاري، الديات، جنين المرأة.؛ والعسقلاني ج١٢: ٢٥٧-٢٦٣.

الاستشارة والمعلومة:

قد يسأل إنسان عادي أو مسؤول عن حكم الله ورسوله في قضية محددة فهذا ليس طلبا للرأي، ولكن طلبا لمعلومة موجودة بدليل قطعي أو ظني في الكتاب أو السنة أو حكما مستنبطا منهما، وسواء أكان مجمعا عليه أم غير مجمع عليه. فقد أورد العسقلاني حديثا رواه البيهقي بسند صحيح مفاده أن أبا بكر الصديق إذا "أورد عليه أمر نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضي به قضى بينهم، وإن علمه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به، وإن لم يعلم خرج **فسأل المسلمين عن السنة.** فإن أعياه ذلك **دعى رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم.**"([20]) فالسؤال في قضية لم يرد فيها حكم في الكتاب والسنة... يندرج في الاستشارة. وليست الاستشارة قاصرة على أمور المعاملات بل تشمل أحيانا أمور العبادات([21]). لهذا فإنه ينبغي التفريق بين التشريع لشيء جديد وبين التشريع الإجرائي الذي يبين طريقة تطبيق أحكام شرعية موجودة. ويبرز النوع الأول بصفة خاصة في مجال المعاملات غالبا، مثل حكم بطاقات الائتمان، والأشكال الجديدة للأنظمة المالية وأنظمة المرور... ويبرز النوع الثاني بصفة خاصة بسبب استخدام وسائل التقنية الجديدة وما أحدثته من ظروف حياتية تؤثر على طريقة أداء العبادات، مثل الصلوات المفروضة وتحديد مواقيتها أو مواقيت الإمساك والإفطار في رمضان للمسافر جوا مسافة طويلة شرقا أو غربا وهو في الجو، أو من يوجد قريبا من خط الاستواء (نهار محدد) أو قريبا من القطب (قد لا تغيب الشمس في هذه المنطقة لمدة أيام). ولكن هل كل القضايا تخضع للشورى؟

الاستشارة والوساطة:

هناك ضرورة للتفريق بين الاستشارة وبين محاولة الحصول على التنازل عن الحقوق الخاصة بالأفراد. فالشورى في القرارات التي تمس الأموال العامة أو المصالح

---

(٢٠) العسقلاني ج١٣: ٣٥٤.

(٢١) العسقلاني ج ١٣: ٣٥٢-٣٥٤؛ وانظر قادري ص ٤٦-٥١ لتفاصيل النقاش حول الموضوع.

المشتركة تختلف عن اقتراح الرئيس الأعلى أو طلبه من المجـــاهدين التنـــازل عـــن نصيبهم من الغنائم كما هو الحال في غزوة حنين وحادثة أبي العاص أو ربما عـــــن جزء من ممتلكاهم كما هو الحال في الصلح مع غطفان. وقد جهل هـــذه الحقيقـــة كثيرون ممن كتبوا عن الشورى فأدرجوها ضمن نماذج الشورى في العهد النبوي.

فقد تشفع الرسول صلى الله عله وسلم لهوازن لدى من حضروا غزوة حنـــين في رد ما غنموه من سبي وأموال بعد أن جاؤوا مسلمين. فخيرهم الرسول بين المال والأهل فاختاروا الأهل. فقال لهم الرسول عليه الصلاة والسلام "أما ما كـــــان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم، وسأسأل لكم الناس" فشفع لهم عند الناس فقـــالوا : طبنا ذلك يا رسول الله. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنا لا ندري **من أذن** منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم."([22]) وأما أبو العـــاص فقد غنمت سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم الأموال التي جاء بها من الشـــام فتوسط النبي لدى من غنموا ما معه أن يتنازلوا عن حقوقهم فتنازلوا عـــن طيـــب خاطر لنبي الله.([23]) أما الصلح مع غطفان فاستشار فيه رئيسا الأوس والخـــزرج أو تحرى إجازتهما للاتفاقية، فالنخل وثمارها لقبائلهم. فقد رأى الرسول صلى الله عليه وسلم منح قبيلة غطفان ثلث ثمار المدينة لقاء انسحابهم من حصار المدينة في غـــزوة الأحزاب. وعندما أراد إبرام الاتفاق مع غطفان بعث إلى سعد ابن معاذ وســـــعد بن عبادة سيدا الأوس والخزرج، فذكر لهما ذلك. فرفضا الفكرة بصفتهما يمثـــلان جميع أفراد القبيلتين وأكدا استعدادهم للقتال ومجالدة الأعداء بدلا من الاستســـلام

([22]) البخاري: كتاب المغازي، باب ويوم حنين؛ وانظر ابن القيم، زاد ج٣: ٤٧٥-٤٧٦، وقادري ص ١١٠-١١٧ ويلاحظ الفرق بين الغنيمة التي لله ولرسوله...الخمس ويوزع الباقي بين المحاربين، والفيء الذي يدخل فيه فئات أخرى غير المحاربين ومنهم من لم يحضر المعركة أو يعاصر زمن المعركة. (وانظر مثلا ابن كثير، تفسير للتعليق على آية ٤١ من سورة الأنفال والآية ٦-١٠ من سورة الحشر.)
فأراضي العراق اعتبرها عمر بن الخطاب من الفيء وطبق عليها حكم الفيء. أما ما كسبوه في المعركة فتم تقسيمه باعتباره غنيمة.(أبو يوسف، الخراج ص ٢٥-٢٩).

([23]) العسقلاني ج٧ : ٤١٠٧؛ وابن القيم زاد ج٣: ٢٨٢.

لبعضهم.([24])

الاستشارة والنصيحة:

هناك أحداث تندرج تحت النصيحة حيث يبادر أحد الصحابة بتقديم اقتراح يحقق مصلحة عامة أو خاصة. ومن هذه الأحداث اقتراح الحباب بن منذر تغيير موقع جيش المسلمين في غزوة بدر. فالمبادرة كانت من الحباب و لم يطلب الرسول الرأي في تحديد الموقع. وبدأه الصحابي الجليل بأدب يليق بصحابة رسول الله مع رسول الله، حيث سأل مستفسرا: "يا رسول الله، أ رأيت هذا المنزل، منزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه، أو نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟"... ([25]) ومن هذا النوع اقتراح أم سلمة في الحديبية بأن يحل هو إحرامه فلعل الصحابة إن رأوه يفعل ذلك يطيعوه ويحلو إحرامهم.([26])

قضايا الشورى في الإسلام:

القضايا العامة المتروكة للاجتهاد في الإسلام كثيرة وأما القضايا الخاصة فهي أكثر. ورغم انعدام معايير دقيقة للتمييز بين المتروكة للاجتهاد وغيرها فإنها في الغالب قضايا لا تتجاوز مستوى التفصيل لبعض القواعد العامة الموجودة. ومثال ذلك لوائح وأنظمة المرور، والمباني، انطلاقا من "لا ضرر ولا ضرار" وضرورة الموازنة بين الحق العام في مقابل الحق الخاص، والحق الخاص لطرف والحق الخاص للطرف الآخر أو الأطراف الأخرى.

حدود قضايا الشورى:

يشترط النحوي في القضية التي تخضع للشورى أن تكون أمرا "**مباحا**" أو "**مشروعا**" يتعلق بالمؤمن أو الجماعة أو الأمة **ويرغب** صاحب الأمر في عرضه

([24]) ابن هشام ٣: ١٣٣.

([25]) ابن هشام ٢: ١٩٢. وتحتمل هذه القضية أن تكون شورى أو الحصول على الإجازة.

([26]) ابن كثير، تفسير ج٤: ٨٢.

للشورى أو أن النظام الذي تضعه الأمة يفرض الرجوع فيه إلى الشورى. وتغطي الشورى أنواعا شتى من القضايا تشمل شؤون المؤمن الخاصة، وشؤون الأسرة، وقضايا الجماعة، وحياة الأمة كلها والدولة.([27]) وهذا التحديد يتضمن كل أنواع القضايا من حيث الشمولية بشرط أن يكون من الأمور المباحة والمشروعة.

ويقول أبو زهرة أن المباح ما خيّر الشارع المكلّف فيه بين الفعل والترك، ولا يُمدح على فعله أو تركه. ومن المباح ما ورد نص في إباحته مثل إباحة أكل الطيبات أو لم يرد نص فيه **ولم يقم دليل شرعي آخر على حكم فيه**. وهنا تستند الإباحة إلى الإباحة الأصلية التي تفيد أن الأصل في الأشياء الإباحة. ومنها ما هو مباح في ظروف استثنائية مثل أكل لحم الميتة.([28])

ويحدد قادري الأمر الذي تكون فيه الشورى بأنه الذي "لم يظهر فيه وجه الصواب بدليله، وقد يكون وجه الصواب ظاهرا عند ولي الأمر، وليس بظاهر عند رعيته أو بعضهم، فيعرض الأمر عليهم ليحاورهم ويظهر لهم وجه الحق فيه أو يعترضون عليه فيذكر لهم دليله ليقنعهم برأيه." ويرجح قادري أن العبرة في التحديد هو ما لم يرد فيه نص.([29]) ويوضح المقصود ب"ما لا نص فيه" بأنه "ما لم يرد فيه دليل من الكتاب والسنة أصلا أو ورد فيه دليل ولكن لم يبين كيفيته أو كيفية تنفيذه، أو لم يرد فيه نص ولكنه ورد في نظيره الذي يمكن أن يلحق به عن طريق **الاجتهاد والتشاور**. ([30]) والمشكلة هنا في القيد الذي يفيد "لم يقم دليل شرعي آخر على حكم فيه" أو "لم يرد فيه نص ولكنه ورد في نظيره". فهذا القيد يترك مجالا كبيرا لتداخل الإباحة والتحريم أو ترجيح الكراهية. وبالتالي يصعب التفريق بين ما تجوز فيه الشورى ومالا تجوز. ومن هذه الأمور بعض المعاملات المالية كنظام التقاعد وعقود البيع المؤجل التي تترتب عليها زيادة في الثمن عندما تقوم بها البنوك، أو المؤسسات المالية التي ليس من طبيعة أنشطتها الأساسية شراء السلع وإعادة

([27]) انظر مثلا النحوي، الشورى وممارساتها ص ٢٥.
([28]) أبو زهرة، أصول ٤٦-٥٠؛ الخلاف أصول ص ١١٥-١١٦.
([29]) قادري، الشورى ص ٤٨.
([30]) قادري، الشورى ص ١٣.

بيعها.

ويقول الصاوي -بعد نقاش للقضية السياسية- بأن القضايا أنواع، منها ما هو من اختصاص الفقهاء والمجتهدين، ومنها ما هو من اختصاص المختصين في المجالات المختلفة، ومنها ما هو من صلاحيات أهل الحل والعقد بما فيهم الرئيس الأعلى للدولة.([31]) ولم يوضح كيف نميز بين هذه الأنواع الثلاثة. ودعنا نتأمل القضايا في أحداث السيرة والخلافة الراشدة.

القضايا في السيرة والخلافة الراشدة:

عند استعراض أحداث الاستشارة في السيرة النبوية وفي عهد الخلافة الراشدة([32]) يمكن -عموما- التمييز بين تلك التي يغلب عليها أن تكون تشريعية عامة وتلك التي تتجه إلى أن تكون إجرائية.([33]) ومن أبرز أمثلة التشريعية استشارته صلى الله عليه وسلم في الطريقة التي تجمع الناس إلى الصلاة ([34]) وفي ما يفعل في أسرى بدر،([35]) وتحديد عمر لبداية التاريخ الهجري واستشارة عثمان الصحابة في توحيد المصاحف.([36])

ومن أبرز الأمثلة على القضايا الإجرائية العامة استشارة الرسول صلى الله عليه وسلم من كانوا معه في غزوة بدر حول مواجهة قريش أو الرجوع إلى المدينة إذ لم يكن القتال ضمن الخطة أصلا.([37]) وكذلك استشارة النبي أصحابه في الخروج إلى العدو أو التحصن في المدينة في غزوة أحد.([38]) ومثال ذلك في عهد الخلافة

([31]) الصاوي ص ٧٢، وانظر ص ٣١-٧٢؛ وانظر أبو فارس، النظام ص ١٠٥-١١٢ قوله الشورى ليس في كل شيء.
([32]) انظر الملحق (أ).
([33]) انظر لتقسيمات التشريعات مثلا مفتي والوكيل، التشريع ص ٨-٢٦.
([34]) ابن هشام ٢: ١١٢.
([35]) الحلبي ج٢: ٤٤٦-٤٤٧؛ الخضري ص ١٢٦.
([36]) انظر الملحق (أ) والعسقلاني ج١٣: ٣٥٤ بالنسبة لتوحيد المصحف.
([37]) ابن هشام ج٢: ٦٣-٦٤.
([38]) الخضري ص ١٦٧. ابن هشام ج٣: ١٣٣-١٣٤ لم يرد في ابن هشام أن النبي استشار ولكن أن الخندق أشار به سلمان الفارسي فقط.

الراشدة: استشارة عمر الصحابة مجتمعين ثم المهاجرين ثم الأنصار متفرقين حول الدخول على الشام التي كان بها وباء أو العودة.([39]) ثم قرر العودة.

ومن أمثلة القضايا الخاصة بطالب المشورة أكثر مما تخص مانح المشورة: استشارة الرسول صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة رضي الله عنهما في أمر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، في حادثة الإفك. كما استشار الناس في ما يفعله مع من اتهموا أم المؤمنين عائشة في حادثة الإفك.([40])

والملاحظ أن التقسيم السابق لقضايا الشورى يتسم بشيء من التبسيط، فالحقيقة تقول أن قضايا الشورى أو الاستشارة تتراوح بين قضايا خاصة جدا (تعني أفرادا محدودين) وقضايا عامة (تعني الأمة كلها)، وبين الحالتين درجات في الخصوصية والعمومية. إضافة إلى ذلك فإن القضايا تتدرج من حيث كثافة تكرارها. فبعض القضايا تتكرر يوميا مثل طريقة جمع الناس إلى الصلاة (الأذان)، ومنها ما لا يحدث إلا نادرا أو مرهونة بظروفها المحددة مثل ملاقاة قريش في غزوة بدر أو عدم ملاقاتهم، وبين الحالتين درجات متفاوتة.

يتضح من استعراض الأمثلة التي أوردتها مؤلفات الشورى والتي تمت الإشارة إلى بعضها هنا([41]) أنها جميعا تميل إلى أن تكون إجرائية، وقليل منها يمكن اعتباره تشريعيا نسبيا مثل استشارة النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في الطريقة التي تجمع المسلمين إلى الصلاة، واستشارة عمر في وسيلة للتأريخ، وفي مصير أرض العراق، وفي المدة التي تصبر فيها المرأة عن زوجها.([42])

([39]) البخاري، الطب.
([40]) البخاري،الاعتصام، وأمرهم شورى؛ العسقلاني ١٣: ٣٥٢-٣٥٤.
([41]) انظر الملحق أ لقائمة النماذج المستشهد بها في مؤلفات الشورى.
([42]) انظر الملحق (أ).

طبيعة الجمهور والشورى:

من حيث العدد، فإن جمهور الشورى -في ضوء السيرة النبوية- قد يكون واحدا. ومن أمثلة الواحد استشارة الرسول لعلي فيما يدفعه من يريد مناجاته قبل نسخ مفعولها.([٤٣]) وقد يكون الجمهور اثنين. ومن أمثلة الاثنين ما أورده العسقلاني من قول الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر: "لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما عصيتكما."([٤٤])

وقد يكون الجمهور مجموعة من الناس يتواجدون في مكان محدد كالذين خرجوا لاعتراض عير قريش القادمة من الشام في غزوة بدر الكبرى أو قسما منهم، أي الحاضرون من الأنصار وكانوا يمثلون ثلثي الحاضرين تقريبا.([٤٥])

وهنا ينبغي ملاحظة أن نداء "يا أيها الناس" لا تعني بالضرورة الناس جميعا ولكن تفسر بحسب السياق. فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم مثلا: "أشيروا عليّ أيها الناس" وكان، في غزوة بدر الكبرى، يقصد الأنصار.([٤٦]) ويقول قادري قد يُقصد به الواحد كما في قوله تعالى: {الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم...} وكلمة الناس تشير إلى أبي سفيان الذي أراد أن يخوف الرسول صلى الله عليه وسلم فطلب من أحد الأعراب أن يبلغ الرسول بأنه قد جمع لهم جمعا كبيرا.([٤٧])

وفيما يتعلق بصفات مانح المشورة (أي الجمهور)، يقول الماوردي في وصفه لمن يقومون باختيار الإمام وسماهم بأهل الحل والعقد:([٤٨]) "فأما أهل الاختيار فالشروط المعتبرة فيهم ثلاثة: أحدها: العدالة الجامعة لشروطها. والثاني: العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامة على الشروط المعتبرة فيها. والثالث: الرأي

([٤٣]) ابن كثير في تفسير الآية ١٢ من سورة المجادلة.

([٤٤]) العسقلاني ج١٣: ٣٥٢.

([٤٥]) ابن هشام ج٢: ١٨٨؛ الخضري ١١٥؛ وانظر زيدان تحت عنوان أهل الشورى ص ٤٠-٤٢.

([٤٦]) ابن هشام ج٢: ١٨٨.

([٤٧]) سورة آل عمران: ١٧٣ وتفسيرها؛ قادري ص ٩٧.

([٤٨]) الماوردي ص ٦.

والحكمة المؤديان إلى اختيار من هو للإمامة أصلح وبتدبير المصالح أقوم وأعرف. وليس لمن كان في بلد الإمام على غيره من أهل البلاد فضل مزية تقدم بها عليه، وإنما صار من يحضر ببلد الإمام متوليا لعقد الإمامة عرفا شرعيا، لسبوق علمهم بموته ولأن من يصلح للخلافة في الأغلب موجودون في بلده."([49])

ويجعل قادري صفات مقدمي المشورة في صنفين: فطرية ومكتسبة. ويقول بأنه من الصفات الفطرية الأساسية الحلم والأناة مستشهدا بثناء الرسول صلى الله عليه وسلم على أشج عبد القيس. ومن الشروط المكتسبة ما أورده الماوردي.([50]) ويستدل قادري في تأييده لشروط الماوردي بعدد من الأدلة ملخصها ما يلي:([51])

١ - يقول تعالى و{أمرهم شورى بينهم} مشيرا إلى مَن {على ربهم يتوكلون} و{الذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة} وإلى مَن {مما رزقناهم ينفقون}.

٢ - يقول تعالى مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم {وشاورهم في الأمر} فهو يأمر بمشاورة المؤمنين كما هو واضح من سياق الآية. وبهذا يخرج غير المؤمنين.

٣ - لم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم ليستشير سوى المؤمنين. وقد يكون المنافقون موجودين فيشاركون برأي قد يكون موافقا لرأي الرسول صلى الله عليه وسلم بدون استشارتهم.

٤ - نهى الله المؤمنين عن اتخاذ بطانة من غير المؤمنين.

٥ - قول عودة بأن من شروط أهل الشورى: ١) العدالة، أي القيام بالفرائض والتحلي بالفضائل والتخلي عن المعاصي والرذائل وما يخل بالمروءة. ٢) العلم بمعناه الواسع، أي الديني والدنيوي ٣) حسن الرأي والحكمة.

ويضيف قادري إلى هذه الشروط: أن يكون هدف المستشار دائما هو الوصول إلى الحق وأن يبذل قصارى جهده للوصول إليه.

([49]) الماوردي ص ٤-٥.

([50]) قادري، الشورى ص ٣٢-٤١.

([51]) قادري، الشورى ص ٣٦-٤٠.

ولو تأملنا في هذه الشروط التي أوردها الماوردي وقادري وفيما جرى من واقع السيرة والخلافة الراشدة ولا يزال، نجد أن بعض هذه الشروط ليست مطلوبة بالنسبة لكبار المسؤولين في المجتمع الإسلامي، فضلا عن رجال الشورى.

فبعض الشروط لا تنطبق في كل الأحوال في الأمور الدنيوية. فاستشارة الطبيب الكافر والاستفادة من علوم الكافرين في كثير من مجالات الحياة جائزة.([٥٢]) ولو نظرنا في العصر الحاضر لوجدنا أن الاستغناء عن مشورة الكافرين مستحيلة في شتى مناحي الحياة الدنيوية: الاقتصادية، والعسكرية، والسياسية... والاستشارة قد تكون بطريقة غير مباشرة كالشهادات -التي تشهد بالكفاية والمعرفة- التي تمنحها المؤسسات غير الإسلامية لأبناء المسلمين في مجالات علم فرض الكفاية التي لا تعد ولا تحصى. وهذه استشارة بطريقة غير مباشرة في الترشيح للمناصب الدنيوية المختلفة في الأهمية والنفوذ. والاستشارة قد تكون بطريقة مباشرة في مجالات كثيرة ولاسيما العسكرية لكي يصبح المسلمون قادرين على الدفاع عن أنفسهم ودينهم.

كما أن هناك صعوبة في توفر كل هذه الشروط مجتمعة في شخص واحد. وهذا يبرر القول بأن أهل الشورى يتألفون من العلماء بمعناه الواسع والأمراء أو أصحاب النفوذ غير العلمي.([٥٣])

وعموما يلاحظ من استعراض السيرة النبوية أن هذه الشروط لا يمكن تعميمها **فهي تتنوع بحسب طبيعة القضية.** فالجمهور قد يكون مجموعة الحاضرين في مجلس معين (شبابا وكهولا) كما حصل في غزوة أحد عندما عرض الرسول صلى الله عليه وسلم رأيه بالبقاء في المدينة بصيغة الاقتراح وليس بصيغة الأمر فأعطى فرصة للرأي المخالف لأن يعبر عن نفسه بقوة وبإلحاح.([٥٤]) وكذلك الأمر بالنسبة للمشاورة حول الوسيلة التي تجمع المسلمين للصلاة.([٥٥])

([٥٢]) انظر مثلا ابن تيمية، مجموع فتاوى ج٤: ١١٣-١١٦، ابن القيم، الطب النبوي ص ١١١.
([٥٣]) انظر تفسير "أولي الأمر" في قوله تعالى: {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم}(النساء: ٥٩).
([٥٤]) العسقلاني ج٧: ٤٠١-٤٠٢؛ ابن هشام ج٣: ١٦-١٨.
([٥٥]) البخاري، الأذان، بدء.؛ وانظر العسقلاني ج٢: ٩٢-٩٨.

والعدالة الجامعة، والعلم والحكمة المتميزة قد لا تكون مطلوبة ويكفي توفر الحماس الذي يسنده شيء معقول من القوة أو القدرة على التمييز. ويؤكد ابن تيمية هذا المعنى في حديثه عن الولاية بقوله إن عمر ابن الخطاب كان يقول: "اللهم أشكو إليك جلد الفاجر، وعجز الثقة." ولهذا يقول ابن تيمية "فالواجب في كل ولاية الأصلح بحسبها. فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة، قدم أنفعهما لتلك الولاية وأقل ضررا فيها. فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع وإن كان فيه فجور."(٥٦) وإذا كان هذا واجبا في من يملك صلاحيات التنفيذ فهو في من لا يملك سوى إبداء الرأي أولى. وبعبارة أخرى، فإن **لكل قضية مستشارها المناسب ومؤهلاته المناسبة.**

وقد تكون الشروط ذات صلة بالنفوذ أكثر كما حدث عندما استشار السعدين والناس فيما يفعله مع من آذوه في أهله، في حادثة الإفك، حيث قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "ما تشيرون عليّ في قوم يسبون أهلي، ما علمت عليهم من سوء قط.؟"(٥٧) وقد تعتمد صفات مقدم المشورة على طبيعة القضية ونوع الصلة والقرابة والحيادية كما حدث عندما استشار النبي صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة في ما يفعله في أمر عائشة رضي الله عنها قبل أن تنزل براءتها من السماء.(٥٨)

وعند المقارنة بين صفات الأشخاص الذين يسهمون بالرأي في الشورى والذين يسهمون في الرأي العام نجد عددا من الفروق من أبرزها ما يلي:

١ – في المستوى الشعبي قد يسهم في الرأي العام رد الفعل التلقائي الصادر من الجمهور العام، لا يصدر عن شخص يتميز بصفات خاصة وليس نتيجة تفكير واع؛ وقد يكون تقليدا لآراء آخرين لهم نفوذ معنوي. أما الرأي الاستشاري فالغالب أنه في معظم القضايا يصدر من ذوي الخبرة والمعرفة المتميزة.

٢ – في المستوى الرسمي يسهم في الرأي العام كل من بلغ السن القانونية

---

(٥٦) ابن تيمية، مجموع ٢٨: ٢٥٤-٢٥٥.

(٥٧) البخاري،الاعتصام، أمرهم شورى؛ العسقلاني ج١٣: ٣٥١-٣٥٤.

(٥٨) البخاري الاعتصام، أمرهم شورى؛ العسقلاني ج١٣: ٣٥٣؛ ٢٥٥.

للتصويت (١٨/١٩/٢١) سنة بحسب قوانين البلاد المختلفة). وقد تحرم بعض الأنظمة الإناث من حق التصويت... وهناك شروط يجب أن تتوفر في الناخب ولكنها محدودة، يمكن توفرها في أغلبية الشعب أو نسبة كبيرة منه.

أما الرأي الاستشاري في مرحلة الاختيار فلا يسهم فيه إلا من توفرت فيه شروط مثل وجود خبرة متميزة في مجال من مجالات المعرفة أو مهارة أو توفر نفوذ متميز. وهي شروط لا تتوفر إلا في نسبة صغيرة في المجتمعات الإنسانية الطبيعية. ولكن مع الصرامة النسبية في الشروط التي يفرضها الإسلام في الشورى فإن نوع الجنس ليس شرطا من شروط إبداء الرأي. فقد استشار عمر ابنته حفصة عن المدة التي تصبر فيها المرأة عن زوجها.[٥٩]

أما في مرحلة البيعة العلنية التي تتبع مرحة الترشيح في مثل قضية اختيار الرئيس الأعلى للدولة فإن صفات من يبايع الخليفة تتساوى مع صفات من ينتخب بين المرشحين في مرحلة الانتخابات الرسمية العامة. وذلك مع ملاحظة الفرق الجذري بين الطرفين. في الانتخابات هناك فرصة للاختيار بين أكثر من مرشح والانتخابات تتم بطريقة سرية، تسمح باختيار أحد المرشحين أو الامتناع. أما في المبايعة فالمرشح واحد وتكون علنية، وعمليا قد لا تسمح حتى بفرصة الامتناع فضلا عن اختيار شخص آخر.

٣ - الغالب على الشورى هو أن يطلب طرف المشورة فيقدم الطرف الآخر أو الأطراف الأخرى (الجمهور) المشورة. فالرأي الاستشاري يكون في الغالب استجابة لطلب من جهات ذات سلطة أو جهات يعنيها الأمر لدرجة تجعلها لا تمانع في دفع تكاليف المشورة وإن كانت باهظة. فمانح المشورة قد يكون مؤسسة متخصصة في مجال محدد، والمشورة قد تحتاج إلى إجراء أبحاث ودراسات خاصة.

٤ - جمهور الرأي العام خليط كبير يمثل فئات عديدة في المجتمع. فرأي الفرد الواحد في الرأي العام ليس له قيمة نوعية، وتنحصر قيمته في القيمة العددية. فكل

---

[٥٩] النحوي، الشورى وممارساتها ص ٤٨٢-٤٨٣.

صوت له قيمة واحدة مساوية للأصوات الأخرى في الغالب بصرف النظر عن الفروق التي قد تكون كبيرة جدا بين أصحابها من حيث درجة المعرفة والخبرة أو النفوذ في الواقع. يتساوى فيها صوت الأمي والمتعلم، وصوت العالم والمتعلم المبتدئ، وصوت الحاكم والمحكوم، وصوت الفقير المدقع وصوت المليونير وصوت التقي الورع وصوت الفاسق الأفاك. أما بالنسبة لمن يسهم في الرأي الاستشاري فقد يساوي الرأي الواحد فيه آراء أشخاص عديدين، وذلك بحسب درجة العلم أو النفوذ الحقيقي أو الوهمي أو درجة الثقة فيه.

المناقشة والشورى:

ونحن نتحدث عن الشورى فإنه لابد من التأكيد بأن الشورى نوع من أنواع الاتصال بين طرفين أو أكثر، وليس مجموعة من القضايا أو الموضوعات. لهذا لا بد من التذكير بما قيل في بداية الفصل عن الفرق بين الشورى بشكليها وبين النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فالمبادرة في الشورى من الراغبين في المشورة. أما في النصيحة وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فالمبادرة من الناصح والآمر أو الناهي. وعند استعراض أحداث الشورى التي وردت في مؤلفات الشورى المجموعة في الملحق (أ) نلاحظ ما يلي:

١ – هناك أحداث تندرج تحت "وشاورهم في الأمر" أي أن شخصا يرغب في الاستشارة يطلب المشورة من الآخرين. ومن الأمثلة على ذلك الاستشارة في حد السارق والزاني(٦٠)، والاستشارة في مواجهة العدو ومصير الأسرى في غزوة بدر.(٦١) واستشارة أبي بكر الصديق لبعض الصحابة في غزو الروم.(٦٢)

٢ – هناك أحداث ربما تندرج تحت "وأمرهم شورى"، أي أن مجموعة من الناس المهتمين بقضية محددة يجتمعون بصفتهم أطرافا متكافئة ومستقلة للتشاور في

(٦٠) قادري ص ٤٨ نقلا عن الموطأ ج١: ١٦٧.
(٦١) النحوي، الشورى وممارساتها ص ٨١-٨٦؛
(٦٢) النحوي الشورى وممارساتها ص ٤٢٥-٤٢٨.

تلك القضية كما يحصل في المجالس النيابية الحديثة. قد لا نجد في السيرة أو في الخلافة الراشدة ما يندرج تحت هذا النوع. وذلك لأن للنبي صلى الله عليه وسلم وللخليفة مكانة خاصة وهم أطراف متميزة في أي موقف شوري يشتركون فيه. ولكن مع شيء من التجاوز يمكن إدراج بعض الأحداث تحت هذا الصنف. ومثال ذلك التشاور في طريقة جمع الناس إلى الصلاة والتي انتهت بالأذان الذي رآه أحد الصحابة في المنام،([٦٣]) والتشاور في مواجهة الخروج إلى العدو أو التحصن في المدينة في غزوة أحد، والحوار الذي نتج عنه بيعة أبي بكر الصديق خليفة للمسلمين.([٦٤])

الشورى والأغلبية:

لقد كثر الجدل حول حكم الشورى في الإسلام، وأهمية الأغلبية، وإلزامية نتيجة الشورى، فما حكم الإسلام في الشورى؟ وما مكانة الأغلبية في الإسلام؟ وما حكم الإسلام في نتيجة الشورى؟

حكم الشورى في الإسلام:

يلاحظ عموما أن جميع النصوص التي وردت في الشورى تحث عليها ولكن لا توجبها. وقد قال بذلك عدد من علماء المسلمين.([٦٥])وحتى قوله تعالى: {وشاورهم في الأمر} متبوعة مباشرة بقوله تعالى {فإذا عزمت فتوكل على الله}وليس على المشورة، كما يحب بعضهم أن يفهم هذه الآية.([٦٦]) ومن يعود إلى السياق الذي أشارت إليه كتب التفاسير يجد أن المدلول الراجح للآية لا يؤيد القول بالوجوب ولكن لتطييب النفس، مع الحث عليه، وذلك لأسباب منها:

أولا – الفرق بين القضايا العامة والخاصة. إن الآية لم تحدد أي الأمور تكون

([٦٣]) ابن الأثير، البداية ٣-٤: ٢٤٥-٢٤٧ وتم التوثيق بابن الأثير لأنه يضم كل الأحاديث الواردة في ذلك.

([٦٤]) ابن هشامج٣: ١٦-١٧؛ الحوي ص ٤٥.

([٦٥]) انظر مثل لتفسير الآية: القرطبي؛ الطبري؛ وموسى يورد أقوال عدد منهم ص ١٧٩.

([٦٦]) يقول بهذا معظم الذين كتبوا عن الشورى أو النظام السياسي الإسلامي من المتأخرين الذين تأثروا بالنظم الديموقراطية وانظر مثلا: العوا ص ١٨٤-١٨٥؛ عبد الحليم ص ٤٠-٤٢؛ الشاوي ص ٥٣، ٥٣.

فيها المشورة و لم يرد أي نص آخر في القرآن الكريم أو في السنة يحددها.([67]) فهل تشمل الشورى كل الأمور؟ وإذا قلنا: الأمور العامة فقط، فأين النصوص التي تسند هذا القول وتحدد هذه الأمور العامة؟ وهناك اتفاق أو شبه اتفاق بين الفقهاء على التأكيد بأن هناك قضايا تجوز فيها الشورى وهناك قضايا لا تجوز فيها الشورى. ولكن أين هذه الحدود التي تفصل بين النوعين؟ في الحقيقة هذه الحدود غير واضحة في كتابات كل من كتب عن الفرق بينهما. فهناك من يقول أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يشاور أصحابه في: ([68])

١ - أمور الدنيا فقط وليس في الأحكام.

٢ - أمور الدنيا وبعض الأحكام، وليس في فرائض الأحكام.

٣ - أمور الدنيا وبعض الأحكام مما لم يرد فيه نص وإن كان من أمور الدين مثل طريقة جمع الناس إلى الصلاة.

ولو قلنا بأن الشورى واجبة في الأمور الخاصة و لم نحدد -بشكل مقبول- في أي الأمور لكان قولنا هذا مرفوضا. وذلك لأن المسلم لا يدري متى تجب فيأثم إن لم يفعلها، ومتى لا تجب فلا يأثم إن لم يفعلها؟ وكذلك لا ندري متى نحاسبه ومتى لا نحاسبه؟ ولو قلنا بأن الشورى في الأمور العامة واجبة و لم نحدد بشكل يحوز على الإجماع ستجد أي حكومة فرصة مشروعة لعدم الاستشارة.

ثانيا – افتراض الشورى في معظم الأمور. إن من يحصر جميع حالات الاستشارة في السيرة النبوية وفي سيرة الخلفاء الراشدين يجد أن الأحداث التي تم حصرها لا تتجاوز الخمس خمسين حالة. إن هذا العدد لا يمثل إلا نسبة ضئيلة جدا من مئات القرارات التي اتخذها الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون من

([67]) وانظر مثلا أبو فارس يقول بأن الشورى غير محددة من حيث القضية أو العدد أو الكيفية أبو فارس، النظام ص ١٠٥-١١٢.

([68]) القادري، الشورى ص ٤٦-٤٨.

بعده. بل، وثبت صراحة أن بعضها لم تكن مبنية على المشاورة. فهل سنفترض - بدون دليل- حسب أهوائنا أن القرارات العامة كلها أو معظمها تمت بعد المشورة كما يبالغ أحدهم فيقول: "إن حياة محمد صلى الله عليه وسلم من أول الرسالة إلى آخرها كانت حوارا مستمرا ونقاشا موضوعيا ومشاورة دائمة في كل ما يهم المسلمين حاضرهم ومستقبلهم..."؟([69]) ولو تأملنا في الحديث الذي رواه الترمذي نجد أنه لا يفيد بأن معظم القرارات التي اتخذها الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت بعد مشورة، حتى بالنسبة لما لم يترل فيه وحي بعد. بل يقول الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه: "ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم."([70]) وهي شهادة من أبي هريرة من واقع معايشته للرسول فترة من الزمان تفيد أنه أكثر استشارة إذا قورن بغيره، ولا تفيد أن الرسول صلى الله كان يستشير في كل الأمور أو في معظمها. فلماذا نلبس النصوص أكثر مما تقول ونحملها مدلولات أكثر مما تحتمل؟

وأين الوحي وإيماننا بأن الإسلام قد شمل بتعاليمه كل شيء؟ وأين فتاوى الفقهاء المستنبطة من الكتاب والسنة؟ فهل نخضعها هي أيضا للشورى إلا في حدود ما اختلف فيه الفقهاء بأدلة من الكتاب والسنة متقاربة في القوة؟ وهذه الفتاوى لا تصل نسبتها بأي حال إلى النصف أو الثلث.

ثالثا - انعدام طريقة محددة للشورى. يؤكد عدد من الذين كتبوا عن الشورى أن الإسلام لم يحدد طريقة معينة للشورى حتى بالنسبة لاختيار رئيس الدولة. ولهذا ليس هناك اتفاق على هيئة للشورى محددة بين من كتبوا عن الشورى، سواء من قال بوجوب الشورى أو عدم وجوبها. فمجال الاجتهاد فيها مفتوح.

([69]) عبد الحليم، الرأي العام ص ٢٣.
([70]) الترمذي: الجهاد وانظر قادري ص ٢٦.

ويقول العوا بهذا الصدد "فليس ثمة طريقة يقال عنها إسلامية بحيث تعتبر ما عداها من الطرق غير إسلامية."([71]) لهذا، ليس لأحد الادعاء بأن طريقة محددة هي التي تؤدي الواجب لأنها الطريقة الإسلامية وما سواها لا يؤدي الواجب لأنها طرق تنحرف عن الإسلام. ومرة أخرى، ما دام الأمر كذلك فكيف نطالب المسلم بشيء غير محدد ونوجبه عليه؟ وعموما يمكن القول بأن الإنسان مفطور على أن يستشير عندما يكون حائرا إلا أن يكابر. أما إذا لم يكن حائرا في الأمر فلا يستشير رغم حاجته التي يدركها أو لا يدركها. وبعبارة أخرى، فإن الإنسان العاقل يجد من الحكمة أن يستشير ولا سيما قبل اتخاذ القرارات الكبيرة أو المصيرية حتى لا يندم مستقبلا على قراره. ولهذا يحتاج المسلم ولاسيما إذا كان يتخذ قرارا عاما إلى من يذكره بضرورة المشورة، رغم عدم وجوبه شرعا.

رابعا – طبيعة الشورى وحجم القضية. تتنوع طبيعة الشورى، وحجم القضية التي يمكن للشورى معالجتها، وحتى في حالة القضايا العامة مثل اختيار كبار المسؤولين ليس هناك **دليل** على وجوب استشارة العامة.([72]) وكذلك الحال بالنسبة للأمور الإجرائية العامة. فجميع الأدلة المتوفرة تفيد أن الشورى من الصفات الحميدة التي يتصف بها المسلمون كافة حكاما ورعايا، وأفرادا وجماعات ويحث الإسلام عليها ولكن بالرجوع إلى أولي الفهم في كل قضية وليس عامة الناس. فالله سبحانه وتعالى يقول: {وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه

([71]) مثلا: وأسد ص ٨٥-٩٣؛ العوا ص ٢٤١؛ وكتاب العوا جميل ووددت لو أنه كان أكثر دقة عند تقديمه دستور "جمهورية إيران الإسلامية" إيران ولم تجاهل فقرات أساسية في الدستور مثل كون هذا النظام مبني على "أساس الكتاب وسنة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين" (المادة الثانية) وأنه نظام مؤقت حتى يظهر المهدي (المادة الخامسة) لتعود وراثية كما هو الأصل حسب العقيدة الشيعية، وأن "الدين الرسمي لإيران هو الإسلام والمذهب الجعفري الاثني عشري"(المادة الثانية عشرة) وأن مجلس الشورى لا يستطيع أن يسن القوانين المغايرة لقواعد وأحكام المذهب الرسمي للدولة (المادة الخامسة عشرة)؛ زيدان ص ٢٩-٣١. وهذه الفقرات تشير بطريقة غير مباشرة إلى أن الحكم النهائي للأغلبية وليس للكتاب والسنة. فالأغلبية هي التي تقرر ما هو إسلام وغير إسلام وليست الأدلة من القرآن والسنة.

([72]) انظر مثلا النحوي، لا. لحديث جيد حول مفهوم الأغلبية ورفضه له عموما ص ٩٠-١٠٧.

إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم...}([73]) وهذا لا يمنع من الاتفاق على تنظيم يمنح العامة حق الاختيار بين خيارات يحددها ذوو الكفاءة في الموضوع، ويحقق المصلحة العامة لجميع الأطراف أو لمعظمها.

وفي أحسن الأحوال تفيد الأدلة من الكتاب والسنة وممارسات الخلفاء الراشدين أن الإسلام يحرص على الشورى أو طلب الاستشارة، ولكن دون تحديد تفصيلي لقضاياها أو للكيفية التي تتم بها الاستشارة أو لصفات المستشارين، وذلك لقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بصيغة الأمر: {وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله}.([74])

وفي جميع هذه الأحوال ينبغي أن يبني طالب المشورة خياره من بين الآراء المختلفة على درجة قربها وشبهها بكتاب الله وسنة رسوله كما يقول ابن تيمية. وذلك لقوله تعالى: {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلا.}([75]) وقد اتضح معنا سابقا أن العبرة في الشورى -عموما- ليست العدد أو الأغلبية ولكن الخبرة في القضية والنفوذ، أي أن مجتمع الشورى بالنسبة للقضايا العامة ليس جميع الأفراد البالغين في الأمة ولكن أقلية صغيرة ذات صفات متميزة، يمكن تسميتهم بأهل الحل والعقد.

مكانة الأغلبية في الإسلام:

يقول بعض المفكرين بأن مفهوم الأغلبية على المستوى الشعبي موجود بطريقة غير مباشرة. وذلك لأن أهل الحل والعقد هم منتخبون بطريقة غير رسمية من الأغلبية الشعبية. وهناك ملاحظات على هذا القول منها:

١ – أن الأغلبية المتخصصة في المجال المحدد هي التي تحدد ذوي المهارة والكفاية

([73]) النساء: ٨٣.

([74]) آل عمران: ١٥٩؛ وانظر مثلا الطبري في تفسير الآية؛ القرطبي؛ وابن تيمية السياسة الشرعية ص ١٦٩؛ زيدان ص ٣٥-٣٩.

([75]) ابن تيمية، مجموع ج٢٨: ٣٨٧-٣٨٨.

١ – أن الأغلبية المتخصصة في المجال المحدد هي التي تحدد ذوي المهارة والكفاية من بينهم، والناس تبع لما يمكن تسميتهم بالمصطلح الحديث بقادة الرأي عند كل مجموعة من الناس. فالصفوة ترشح ثم العامة تتبع، مدفوعة بالتقليد وليس بالتفكير الواعي الذي يقلب الآراء المختلفة بأدلتها ثم يرجح واحدا منها. وهذا ما أثبتته الدراسات الاتصالية حول مفهوم "قادة الرأي".[٧٦]

٢ – كثيرا ما تختار العامة أشخاصا تجعلهم لنفسها قادة للرأي دون إجازة من أهل الاختصاص فتقع فريسة سهلة للمضلين والانتهازيين فتضل عن الحق. ولعل هذا هو أصل ضلال كثير من الناس وانتشار الفرق المنحرفة عن الإسلام وازدهار الخرافات. ففي غفلة من العلماء بسبب تقصير معظمهم أو بسبب قلة عددهم تتخذ العامة قادة رأي يضلوهم فلا يوجد من ينبههم إلى الحق فينساقون وراء المضلين من أعوان الشيطان. ويؤكد هذه الحقيقة قول النبي صلى اللهم عليه وسلم "إن الله لا يترع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعا ولكن ينتزعه منكم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون".[٧٧]

والآيات القرآنية الكثيرة متضافرة على أن الأغلبية بالمفهوم الغربي للرأي العام (في المستوى الشعبي أو كما يحب أن يسميها بعض المفكرين "الأمة") مذمومة وتستحق كثيرا من الأوصاف السلبية مثل لا يعلمون، لا يعقلون، يجهلون، لا يشكرون.[٧٨] وقد جمع النحوي عددا من هذه الآيات التي تذم الأكثرية أو "أكثر الناس".[٧٩] ومن هذه الآيات أيضا قوله تعالى: {وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله، إن يتبعون إلا الظن، وإن هم إلا يخرصون.}[٨٠] وهذه الآية تؤكد واقعا ملموسا يتمثل في جهل نسبة عالية من الأغلبية الشعبية، وانتشار الانحراف عن التعاليم الإسلامية بينها فهما وسلوكا. وهذا يجعلهم ضحايا

---

(٧٦) انظر مثلا الفصل الخامس.

(٧٧) البخاري، الاعتصام بالكتاب.

(٧٨) انظر مثلا: الأعراف: ١٨٧؛ يوسف: ٢١؛ الروم: ٦؛ العنكبوت: ٦٣، الأنعام ١١١؛ البقرة: ٢٤٣؛ يوسف ٣٨، ٤٠، ٦٨.

(٧٩) النحوي، الشورى لا الديموقراطية ص ٧٨ – ٩٥.

(٨٠) سورة الأنعام: ١١٦.

الانحراف عن التعاليم الإسلامية بينها فهما وسلوكا. وهذا يجعلهم ضحايـــا ســـهلة للشعارات البراقة المضللة ووسائل الإقناع الملتوية ولاسيما العاطفية منها.

ولهذا يقول طبارة بأن "الشورى التي أوجبها الإسلام ليست لمجموع أفراد الأمة أو للأكثرية المطلقة فيها، لأن القرآن تكررت فيه الآيات التي تنص على أن الـــرأي والفضل والعلم ليس من صفات أكثر الناس على وجـــه العمـــوم."([81]) فـــهي إذاً منحصرة في فئة صغيرة هي أولي الأمر.

وهناك فروق كبيرة بين الرأي العام والمشورة فيما يتعلق بالأغلبية حتى بالنســـبة للقضية المحددة مثل اختيار الرئيس الأعلى للدولة، ولابد من ملاحظتها ومن أبرزها:

أولا – من حيث العدد، ليس هناك جمهور موحد لجميع القضايـــا حـــتى في إطار الدولة الإسلامية الواحدة، وحتى في القضية الواحدة فمثلا حجـــم الجمـــهور الذي تنعقد به الإمامة مختلف فيه على أربعة أقوال.([82])

١ – قالت طائفة لا تنعقد الإمامة إلا بجمهور أهل العقد والحل في كل بلـــد ليكون الرضاء به عاما والتسليم لإمامته إجماع. فالجمهور حسب هذه الطائفة لابـــد أن يشمل جميع أهل الحل والعقد.

٢ – قالت طائفة أخرى: أقل من تنعقد به الإمامة خمسة يجتمعون على عقدهـــا أو يعقدها أحدهم برضاء الأربعة" استدلالا ببيعة أبي بكر الصديق الذي أول مـــن بايعه خمسة على رأسهم عمر ابن الخطاب ولأن عمر ابن الخطاب جعل الشـــورى في ستة ليعقد لأحدهم برضى الخمسة. فالجمهور هنا خمسة.

٣ – قال بعضهم تنعقد بثلاثة منهم يتولاها أحدهم برضى الاثنين. فالجمـــهور هنا ثلاثة.

٤ – قال بعضهم تنعقد بواحد مستدلا بقول العباس لعلي رضي الله عنـــهما

([81]) الأنعام: ١١٦؛ طبارة ص ٢٩٥-٢٩٦.
([82]) الماوردي ص ٦-٧.

:"امدد يدك أبايعك فيقول الناس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع ابن عمه فلا يختلف عليك اثنان"، ولأنه حكم، وحكم الواحد نافذ.

ثانيا – يقول محمد عبده بأن المراد بأولي الأمر جماعة أهل الحل والعقد من المسلمين. وهم الأمراء والحكام والعلماء ورؤساء الجند وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع إليهم في الحاجات والمصالح العامة.([٨٣]) والسؤال هل يشمل الأمراء والحكام...في جميع المستويات؟ وكيف نميز العالم من غير العالم؟ ... وبهذا يتضح أن صفات أهل الحل والعقد ليست بالوضوح الذي يمكن أن نساويه بقولنا كل مرشح يتم انتخابه ممثلا لمنطقة جغرافية محددة أو مجموعة تنتمي إلى حزب محدد معروف الأعضاء من حيث أشخاصهم أو عددهم الرسمي.

ثالثا – صفات المؤهلين للمشورة تختلف باختلاف طبيعة القضية ونوع المشورة المطلوبة. فمقدمو المشورة (الجمهور) –مثلا– ليس واحدا في كل القضايا العامة التي تهم الشعب كله، بل تتعدد الجماهير بحسب نوع القضية. أما في حالة الرأي العام فهناك جمهور واحد (مجموع الناخبين المسجلين) لجميع القضايا العامة التي تهم الشعب بأكمله.

رابعا – الإجماع ضروري في الأحكام التي يرى بعض الفقهاء عدم جواز الخروج عليها. وفي المقابل فإن الإجماع ليس ضروريا بتاتا في الرأي العام بل أقصى ما يطمح إليه هو الحصول على الأغلبية في جميع القضايا، لا فرق بين قضية أو أخرى. بل أصبحنا كثيرا ما نسمع في الديموقراطية الغربية عن أغلبية لا تتجاوز نسبتها العشرة في المائة وقد تصل إلى الواحد في المائة. وهذه النسبة عند علماء الإحصاء غالبا ما تكون في منطقة الظن والشك، أي تحتمل أن تكون واحدًا أو عشرة في المائة بالزيادة أو النقصان في وقت واحد.

---

(٨٣) طبارة ص ٢٩٣.

خامسا - لم يثبت في السيرة النبوية أو سيرة الخلفاء الراشدين ما يمكن تسميته بالأغلبية على مستوى الأمة الإسلامية. فالحاضرون من الرجال في الغزوات لا يمثلون كل الأمة أو حتى أغلبيتها. فأين النساء وأين العجزة وهم يمثلون أكثر من نصف الأمة، إلا أن يقول قائل بأن الإسلام لا يقر للنساء والعجزة بحقوق الشورى والانتخاب؟ وأين من تخلف لأسباب قاهرة أو لأن الغزوة لم تكن إلزامية على جميع الرجال مثل غزوة بدر؟ لا أدري من أين جاءت خرافة "الأغلبية في الإسلام على مستوى الأمة وصدّقها الكثير من كتاب المسلمين المتأخرين ورددها ودافع عنها بحرارة. فتورط بعضهم في التجني على خير القرون وفي تحريف مدلولات النصوص وفي قبول الروايات التاريخية المدسوسة أو الضعيفة.([84]) وذلك بالرغم من النصوص الواضحة والروايات الجلية للأحداث التاريخية المستشهد بها والتي تنفي وجود هذه الأغلبية المفتعلة. ومن يستعرض تعليق علماء السلف على آيات الشورى وكتابات السلف في نظام الحكم الإسلامي لا يجد أي أثر لمفهوم الأغلبية الشعبية ذات الحكمة. و لم يظهر هذا المفهوم إلا في الكتابات التي تأثرت بنظم الحكم الغربية الحديثة مدركة ذلك أو غير مدركة. وقد وقع بعض الإسلاميين في فخ التأثر بالنظم الغربية الحديثة في هذه المسألة مع أنه في كتاباته يتحامل على النظم الغربية بحدة تتجاوز الواقع، ويحاول جاهدا إبراز أوجه الاختلاف والتفوق في النظام الإسلامي حسب تصوره.

إلزامية نتيجة الشورى:

يرى عدد ممن كتب في موضوع الشورى عدم وجوب الالتزام بنتيجة

([84]) انظر مثلا: النادي ص ٦-٧؛ ١٦-١٧؛ الصعيدي ، النظرية ص ٣٨١-٤٠٠؛ فهمي ص ١٢٥-١٢٨ النفيسي؛ عندما ص ١٥-٢٤ الشاوي في صفحات معدودة يكررها مرات عديدة ص ١١٠-١٤٩.

الشورى.([85]) وعند استعراض الأدلة التي ساقها الذين يرون أن المشورة ملزمة إذا صدرت عن الأغلبية لا نجدها تفيد ذلك أيضا.([86]) ويؤكد هذه الحقيقة أن مِن أقوى الأدلة التي يستند إليها هذا الرأي هو قوله تعالى: {وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله...}([87]) وواضح من الآية أن أقصى ما يمكن أن يذهب إليه الإنسان – إذا تجاهل الأدلة المتضافرة– هو أن يدعي بأن هذه الآية تجعل الاستشارة واجبة. أما الاستدلال بها على وجوب الالتزام بالشورى ففيه تحريف للآية الصريحة التي تجعل الخيار في يد الرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك للأدلة التالية:

١ – يقول البخاري بأن المشاورة قبل العزم ويؤيده في ذلك العسقلاني، أي أن الإنسان إذا عزم فلا يستشير ولكن ينفذ عزمه. وهو قول يستند إلى قوله تعالى: {فإذا عزمت فتوكل على الله}. فعندما عزم الرسول صلى الله عليه وسلم على الخروج في غزوة أحد مثلا ولبس لأمته لم يأخذ بالرأي الذي يشير بالبقاء، وإن أصبح الرأي بالبقاء هو الرأي الذي عليه الإجماع بتراجع المتحمسين عن رأيهم.([88])

٢ – قرار أبي بكر الصديق في قضية حرب مانعي الزكاة وفي قضية بعث جيش أسامة الذي كان الرسول صلى لله عليه وسلم قد جهزه قبيل وفاته.([89]) وكذلك ما فعله عمر من المفاضلة بين الناس في صرف المعاشات وبالنسبة لفيء العراق وإبقاء الأرض وسكانها للدولة بدلا من قسمته على المجاهدين.([90]) يضاف إلى

([85]) انظر مثلا: النعيم ص ٤٣-٤٤؛ قادري مع تفصيل مفيد في الموضوع والمناقشة ص ٧٥-١٠٥؛ متولي، مبادئ ص ٢٤٧؛ البياتي ص ٢٧٨-٢٩٠ وانظر نقاشه الجيد.

([86]) قادري ص ٩٦-١٠٠.

([87]) آل عمران: ١٥٩.؛ وانظر القرطبي والطبري في تفسير الآية والتأكيد على أن الرسول صلى الله عليه وسلم إذا عزم الأمر فليس مهما أن يكون عزمه موافقا أو مخالفا للمشورة.

([88]) انظر مثلا الطبري في التعليق على الآية؛ وقول القرطبي بعدم الوجوب نقلا عن قتادة والربيع وابن إسحاق ولا سيما الشافعي وتعليق القرطبي بأنه لهذا عندما عزم على الخروج لم يستمع إليهم.

([89]) البخاري المغازي؛ وانظر تعليق العسقلاني ج٧: ٧٥٩.

([90]) أبو يوسف، الخراج ص ٢٦-٢٩؛ ص ٤٥-٥١.

ذلك وجود معيار القرب من كتاب الله وسنة رسوله الذي قال به ابن تيميـــة([91]) وكون الآراء تختلف وتتعادل أدلتـــها في ضوء قواعد القياس والاستحسان وأخـف الضررين... ومع هذا فإن العوا والشاوي بصفة خاصة يبذلان جهودا ملحوظـــة لإبطال الاحتجاج بهذه السوابق التي تؤكد عدم إلزامية نتيجة الشورى.

لقد ناقش العوا بعض الأحداث المذكورة واستبعد الاستدلال بهـــا في رفـض القول بضرورة الالتزام بنتيجة الشورى.([92]) وهناك بعض الملاحظات على تبريراتـــه هذه، ومنها ما يلي:

١ – بالنسبة لبعث جيش أسامة فإن العوا يقول بأن أبا بكر ينفـــذ "وصيـــة" رسول الله. وهو احتمال ضعيف لعدم وجود قرائن تفيد أنها وصية لما بعد الممـات، ولم يكن تشريعيا ملزما لأنه قرار إجرائي. والقرارات الإجرائية مرهونة بظروفـــها وقد تغيرت الظروف بشكل واضح بموته عليه الصلاة والســـلام. ويشـــهد لهـــذه الحقيقة تلك الردة الشاملة التي أعقبت وفاة النبي وقد كانت الأمور مستتبة في حياتـــه صلى الله عليه وسلم. ولولا أن في الأمر سعة واضحة لما تردد أحد من أفراد جيـــش أسامة على تنفيذه فورا. ولهذا جاز إعادة النظر في القرار النبوي في ظل الظـــروف الجديدة.

٢ – بالنسبة لحرب الردة فإن الروايات المتعددة لا تؤيد قول العوا بأن "أبا بكر لم يخالف أهل الشورى فيما انتهوا إليه، وإنما هم وافقوه فيما بدأ بـــه". فالموافقـــة كانت طاعة لخليفة رسول الله وامتثالا لأمر ولي الأمر ولم يكن قناعة برأيه. ويؤكـــد ذلك قول عمر ابن الخطاب "فما هو إلاّ أن رأيت الله قد شرح صـــدر أبي بكـــر للقتال، فعرفت أنه الحق..."([93]) حتى قناعة عمر كانت مبنية على ثقته العاليـــة في أبي بكر لصفاته الإيمانية المتميزة وليست مبنية على أدلة أوردها أبو بكر.

([91]) ابن تيمية، مجموع ج٢٨: ٣٨٧-٣٨٨.
([92]) العوا ص ١٩١-١٩٩.
([93]) ابن كثير، البداية ج٦: ٧٠٣.

بكر لصفاته الإيمانية المتميزة وليست مبنية على أدلة أوردها أبو بكر.

٣ - وما قيل في قضية حرب الردة يقال في قضية قسمة أرض العراق وما جرى فيها من نقاش بين عمر بن الخطاب وبعض الصحابة ثم اقتناع بعضهم وامتثال الآخرين لأمر أمير المؤمنين. فالظاهر من الروايات المتعددة أن الصحابة امتثلوا لأمر الخليفة، ويؤكد هذه الحقيقة قول عمر "اللهم اكفني عمار ..."

وذهب الشاوي إلى طريقة أخرى في تبرير قراري أبي بكر وعمر اللذان كانا قد واجها معارضة واضحة فوقع في موقف شديد التناقض. فالشاوي يجعل من اختصاصات أبي بكر التنفيذية قرار إنفاذ جيش أسامة كقائد للجيش ويجعل من اختصاصات عمر كرئيس للدولة وقائد للجيش قرار الإذن بمواصلة فتح أفريقيا. وذلك ليبرر هذه القرارات التي اتخذها الرئيس الأعلى لوحده أو رغم بعض الاعتراضات من كبار أفراد الأمة. والعجيب أنه يجرد رسول رب العالمين الذي كان رئيسا للدولة وقائدا للجيش من مثل هذه الصلاحيات. فقد جعل قرار مواجهة قريش في بدر وقرار الخروج إلى العدو في أحد من اختصاصات الشورى الملزمة للنبي وليس من اختصاصاته صلى الله عليه وسلم.([94]) وذلك ليبرر القول بأن الشورى واجبة وأن رأي الأغلبية ملزمة.

وبهذا يثبت لدينا بالأدلة القاطعة أنه ليس هناك نص من القرآن أو من السنة أو حتى من المأثور عن الخلفاء الراشدين يقول بوجوب الأخذ بنتائج الشورى. بل تشير الأدلة كلها إلى حرية الاختيار بينها إذا كانت متعددة، وحرية الأخذ بها أو رفضها إن كانت واحدة.

والملاحظ أن الأدلة كلها تشير إلى عدم وجوب الالتزام بنتيجة الشورى. وهذا أمر طبيعي للأسباب التالية:

([94]) الشاوي ص ١٤٤-١٤٥ وقارنه ب الصفحات ١٣٠-١٣١.

١ – لقد ثبت معنا فيما سبق أنه لا دليل على وجوب الشورى نفسها وإن كانت تقترب من السنة المؤكدة في بعض الأمور، فكيف نقول بضرورة الالتزام بنتيجة الشورى؟

٢ – المشورة قد تتعدد إلى درجة التعارض، فأيها التي يجب الالتزام بها، ولاسيما إذا كان التعارض بين رأيين لشخصين أو جماعتين متكافئين؟ كما كان في قضية أسرى بدر حيث أشار أبو بكر برأي وخالفه عمر برأي. فقد كان رأي أبي بكر إطلاق سراحهم مقابل فدية ورأي عمر قتلهم.([٩٥]) إضافة إلى ذلك، فإن مجرد العدد -في الشورى- لا يكفي حكما إلا إذا تساوت الآراء من حيث قوة مؤهلات أصحاب هذه الآراء وقوة أدلتهم. وهذا يحتاج إلى طرف ثالث أو حكم يقرر درجة قوة أدلة كل طرف وهي مهمة ليست سهلة.

٣ – أما الاحتجاج بأن يد الله مع الجماعة والحث على التزام الجماعة وإمامهم([٩٦]) و"لا تجتمع أمتي على ضلالة"([٩٧]) ففيه نظر. وذلك لأن إجماع غير ذوي الخبرة الكافية في الأمور التي تحتاج إلى تأهيل خاص لا مكانة له عقلا. ولهذا قيدها بعضهم بأهل العلم.([٩٨]) وحديث "لا تجتمع أمتي على ضلالة" يحتمل معنيين: ١) أن الأمة أو أغلبيتها لا تجتمع على ضلالة. ٢) أن الحق لا يخفى على جميع أمة محمد.([٩٩]) ويسند المعنى الأخير قوله صلى الله عليه وسلم "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون".([١٠٠]) ولكن قد يخفى الحق على الأغلبية، بل يغلب أن يخفى عليها كما تدلل على ذلك الآيات القرآنية العديدة التي تذم الأكثرية.([١٠١]) وحتى عند التفريق بين أغلبية الناس وأغلبية المسلمين فإن

([٩٥]) العسقلاني ج٧: ٣٧٧، ابن كثير، تفسير الأنفال: ٦٧-٧٩.

([٩٦]) الترمذي، باب لزوم الجماعة، وتعليق الأحوذي ج٦: ٣٢٠-٣٢٣؛ العسقلاني ج١٣: ٣٢٨-٣٢٩؛ البخاري الفتن، كيف الأمر إذا لم تكن جماعة.

([٩٧]) الأحوذي ج٦: ٣٢٢-٣٢٣.

([٩٨]) العسقلاني ج١٣: الترمذي، الفتن، لزوم الجماعة؛ وانظر تعليق الأحوذي ج٦: ٣٢٠-٣٢٣.

([٩٩]) الأحوذي ج٦: ص ٣٢٢.

([١٠٠]) البخاري، الاعتصام، لا تزال طائفة؛ ومسلم "...ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم... كتاب الإيمان وكتاب الإمارة.

([١٠١]) النحوي، لا. ص ٩٠-١٠٧.

تذم الأكثرية.([101]) وحتى عند التفريق بين أغلبية الناس وأغلبية المسلمين فإن هذه الآيات التي تصف الأغلبية لا تتجاوز واقع المسلمين ولا سيما اليوم. فنسبة المسلمين من ذوي الالتزام الكافي بالتعاليم الإسلامية التي تجعل الأمة تستحق نصر الله ضئيلة، وسواء أكان ذلك في مجال العبادات أو المعاملات أو مبادئ الأخلاق.

ولا تكون المشورة إلزامية إلا برغبة من يطلب المشورة في الغالب. ويدل على ذلك قصة الاحتكام إلى سعد بن عبادة. وذلك عندما توسطت الأوس في حلفائهم بني قريظة أسوة بوساطة الخزرج في بني قينقاع التي قبلها الرسول من قبل. وهنا يتأكد سعد من أن الأطراف المعنية (الرسول صلى الله عليه وسلم وقبيلته، الأوس) يلتزمون بمشورته أو حكمه. هذا، مع أن المطلوب منه أصلا هو إصدار حكم، وليس المشورة، والحكم ملزم بطبيعته. ثم أصدر حكمه فيهم بالقتل عقوبة على خيانتهم العهد.([102])

ولو تأملنا ما حدث في عهد أبي بكر الصديق من تصميمه على مقاتلة مانعي الزكاة ومن تصميمه على بعث سرية أسامة، وبعض قرارات عمر رغم معارضة كثير من كبار الصحابة -وربما كانت تمثل الأغلبية- لأدركنا أن الأغلبية حتى عقب انقطاع الوحي ليس لها وزن يلزم الحاكم بالأخذ برأيها.

ولكن هنا أيضا ينبغي أن ننظر إلى مستند أبي بكر الصديق في محاربة أهل الردة. عندما حاججه عمر ابن الخطاب قائلا: "كيف تقاتل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله". رد عليه أبو بكر "والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي الصلاة

([101]) النحوي، لا. ص ٩٠-١٠٧.

([102]) البخاري ، مناقب الأنصار، مناقب سعد وانظر تعليق العسقلاني ج٧: ١٥٥-١٥٦؛ ابن هشام ٤ ١٤٥.

والزكاة.([103]) فكلاهما من أركان الإسلام، إذ قرنت عدد من الآيات بينهما.([104])

وهو على فراش الموت. واعتبر الصديق أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بإنفاذ بعث أسامة وإصراره ملزما يجب تنفيذه في الحال.([105]) ولعل الآخرين رأوا إمكانية التأجيل أو على أنه قرار تنفيذي محكوم بظروفه الخاصة.

صحيح أن الإسلام يرفض نظرة النظم العلمانية للرأي العام ومنها اعتبار الأغلبية الشعبية المرجع الأخير للتشريعات، ولكن الإسلام يعترف بقيمة الأغلبية في مستوى الخاصة وقوتها التشريعية فيما سكتت عنه النصوص القرآنية والأحاديث النبوية. فللأغلبية أو الإجماع الفئوي، وليس الشعبي العام، قيمة في ترجيح الآراء الفقهية وتعزيزها ممثلة في **الإجماع** عند علماء الفقه. وهي قاعدة تستند إلى أحاديث "عليكم بالجماعة..."، أي جماعة المسلمين أو علماء المسلمين. وهي تختلف عن أغلبية المواطنين (مسلمين ومنحرفين عن العقيدة الإسلامية وكافرين) فضلا عن أغلبية الناس التي تؤكد كثير من الآيات على أنها تميل إلى الضلال، كما تبين لنا سابقا. وبهذا يتبين لنا أن الإسلام يعترف بالأغلبية كوسيلة للتعرف على أكثر الآراء شعبية وسندا بين مجموعة من الناس مؤهلة للفصل في القضية المحددة، فيما سكت عنه الكتاب والسنة. فالأغلبية بهذه الشروط لا تتعارض مع تعاليم الدين الإسلامي بل الإسلام يستفيد منها ويسندها.

بيد أن الواقع أثبت أن هذه الفروق لا تمنع من أن يكون للأغلبية أو للكثرة نوع تأثير وإن كان **نفسيا** حتى في ظل الشريعة الإسلامية ولكن **ليس شرعا**، كما حصل في غزوة أحد، حين ألح بعض الذين فاتتهم غزوة بدر على الرسول صلى الله عليه وسلم ليخرج إلى المشركين، فاستجاب لهذا الإلحاح.

([103]) البخاري، كتاب الاعتصام، وأمرهم شورى وانظر تعليق العسقلاني ج٣: ٣٥١.

([104]) انظر مثلا: البقرة: ٤٣، ٨٣، ١١٠، ١٧٧، ٢٧٧.

([105]) العسقلاني ج٧: ٧٥٨-٧٥٩.

وظائف الشورى والرأي العام:

يقوم الرأي العام وعناصره ولاسيما النقاش المفتـــوح والشـــورى بوظـــائف متعددة، ومن هذه ما يلي:([106])

١ - إسهام المناقشة المفتوحة في المستوى الشعبي والرسمي في الكشـــف عـــن الجوانب الخفية لكثير من المشكلات والإسهام في التعرف على أفضل الحلـــول لهـــذه المشكلات من وجهة نظر جميع الأطراف المهتمة بالقضية، وتوفير عدد أكبر مـــن الآراء للاختيار منهـــا وبالتالي ضمان الرأي الأكثر نضـــجا قبل صدور القـــرار. وهذه توفرها الشـــورى خاصة إذا كانت تامة ولاسيما من حيث تنوع الأطـــراف التي تناقش القضية ومن حيث الفترة الكافية للنقاش.

٢ - اقتراح القوانين أو القرارات السياسية التي يتكرر تطبيقها وتحقق المصلحـــة العامة واقتراح إلغاء أو استبدال القوانين والقرارات التي لا تحقـــق المصلحـــة العامـــة. ويختص الرأي العام بالبت في القضايا بالتصويت على الصياغة النهائية للتشـــريعات التي تعرض على جمهور الشعب. ويسهم الرأي العام في هذا المجال بصورة مطلقـــة، أما الشورى فتسهم فقط في إصدار بعض التشـــريعات التفســـيرية أو الإجرائيـــة وتعديلها أو إلغائها. وذلك لأن الإسلام قد وضع القواعد العامة في كـــل شـــؤون الحياة.

٣ - إجازة قرارات الجهاز التنفيذي من ترشيحات أو عقـــد معـــاهدات أو مصروفات كبيرة مع وجود الاتفاق المسبق على أن هذه الأمور مـــن صلاحياتهـــا. وهذه يمكن أن تقوم بها الشورى بالشروط نفسها.

٤ - الإسهام في اتخاذ بعض الإجراءات التي لا تتكرر مثل اختيار القيـــادات ذات الكفاءة للوظائف الرسمية الأساسية في الدولة بالتصويت والتأييد، وفي عـــزل من ينحرف منهم بالاحتجاج والمعارضة. وينفرد الرأي العـــام بوظيفـــة حســـم المنافسات على هذه الوظائف بالتصويت للأكثر شعبية. وتقوم الشورى بهـــذه الوظيفـــة

([106]) كانتريل، أبو زيد ص ١٤، ٨٠-٩٣؛ حاتم ص ٢٣٣-٢٤٣؛ دياب ص ١٣؛

بصورة محدودة.

٥ - مراقبة تطبيق التشريعات والأنظمة التي يتم إقرارها. وهذه يمكن للشورى القيام بها بشكل محدود جدا إذا تم اعتبار النصيحة جزءاً من الشورى، وإن كانت هي أقرب من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأكثر شمولية منها. وليس للشورى في ذاتها قوة ضغط نفسية كما للرأي العام.

٦ - دعم القرارات التي تتخذها القيادة وذلك بالمشاركة الفعلية للأغلبية في صناعة القرار أو الاعتقاد في ذلك والتحمس في تنفيذها، لما فيه من تطييب للأنفس والتقريب بين الحكومة والشعب. ويمكن للشورى القيام بهذه الوظيفة بشكل محدود.

٧ - ينفرد الرأي العام بتوفير القوة اللازمة أحيانا للفت انتباه الحكومة إلى الرأي المغاير الذي قد يكون صائبا ولكن لا تُعيره اهتماما كافيا أو تتجاهله باعتباره رأيا خاطئا بسلامة نية أو عمدا.

٨ - ينفرد الرأي العام بتوفير فرصة التنفيس عن الشعور بالإحباط والغضب لمجموعة كبيرة من الناس.

٩ - ينفرد الرأي العام بتوفير فرصة المساهمة في مواجهة أخطار الحرب النفسية التي توجه إلى الرأي العام المحلي من خارجه أو من داخله والتي أصبحت أمرا شائعا في عصرنا الحاضر، ولا يقل خطره عن خطر الأسلحة الفتاكة. ويمكن للشورى أن تسهم بهذه الوظيفة إذا عمل المسلمون بقوله تعالى: {وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولوردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم.}([107])

١٠ - تنفرد الشورى بالوظائف التالية:

- توفير الحلول أو أفضلها للمشكلات الخاصة التي تهم **الفرد**.
- إزالة حالة التردد والحيرة بين الخيارات المتعددة للأفراد.

([107]) سورة النساء: ٨٣.

- المساعدة في تعريف الآخرين بأشياء لا يعرفونها دون إشعارهم بالهدف الحقيقي للمستشير، أي توصيل الرسالة المطلوب إبلاغها بطريقة غير مباشرة. وذلك بعرض المضمون المراد إيصاله على سبيل الاستشارة.

ملاحظات عامة:

الاستشارة والشورى، والرأي العام ظاهرتان مستقلتان، ولكن هناك تشابه نسبي واختلاف بينهما. وقد تم تناول بعض أوجه الاختلاف التفصيلية عند الحديث عن الجمهور في الشورى أو مانحي الشورى وعند الحديث عن المناقشة ومكانة الأغلبية فلابد من الإشارة إلى بعض الحقائق العامة:

١- الرأي الذي يسهم في تكوين الرأي العام في المستوى الشعبي رأي **تلقائي في الغالب ويميل إلى أن يكون عاطفيا**. وهذا الرأي موجود في كافة المجتمعات البشرية فطرة ما دامت هناك أحداث تجذب الانتباه، ولا فرق في ذلك بين المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية. فالإنسان الحي لابد أن يتفاعل عاطفيا مع كل شيء يصل إلى إدراكه. فهو إما مؤيد بدرجات متفاوتة أو مستنكر أو متردد أو غير عابئ. **ولا يحتاج الفرد الذي يسهم به إلى مؤهلات خاصة سوى أن يدرك ما يجري حوله من أحداث.** أما الرأي الذي يسهم في الشورى ففي الغالب عقلاني سواء أكان منقولا عن مصادر أخرى أو مستنتجا من حقائق توصل إليها الآخرون أو استنتجها المستشار، أي لا يكون مجرد نوع من الانفعال العاطفي. ومن جهة أخرى، فإن ظاهرة الاستشارة أو الشورى موجودة أيضا في مختلف المجتمعات البشرية مسلمها وكافرها. وهي نوع من النشاط البشري، ليس نتيجة للنشاط البشري كما هو الحال بالنسبة لظاهرة الرأي العام. فالإنسان بالفطرة يطلب المشورة أحيانا ويمنحها مع أنه حر في أن يطلبها أو يتخذ قراراته بدونها. والجماعات البشرية حرة في اللجوء إلى التشاور لحل مشكلاتها أو في وضع ثقتها في فرد يقوم بقيادتها مستفيدا من الاستشارة أو غير مستفيد منها. بيد أن العاقل مهما

بلغ من الحكمة والعلم والموهبة لا يستغني عنها. ولهذا فإن الإسلام يحث عليها إلى درجة تصل بها إلى مستوى السنة المؤكدة. والاستشارة قد تصبح واجبة في بعض الظروف كما أن الأكل قد يصبح واجبا في الظروف التي يؤدي فيها الامتناع عن الأكل إلى الموت الحتمي أو شبه الحتمي. وذلك لأن الإسلام يحرم الانتحار. وهناك فرق واضح بين السنة المؤكدة والواجب. وبهذا تختلف ظاهرة الرأي العام (النتيجة) عن ظاهرة الشورى (النشاط). وكلتاهما مستقلتان عن القيود الفكرية والعقدية فهي ظواهر محايدة، يمكن للأنظمة المختلفة تسخيرها لصالحها.

٢- قد لا تكون المناقشة موجودة في الشورى؛ وقد لا تكون ضرورية. فالمسالة هي سؤال من طالب المشورة وإجابة من مقدم المشورة في مسألة خاصة. وقد يدور حوار واستعراض للأدلة ومناقشتها بين طرفين أو أطراف متكافئة، من حيث العلم أو النفوذن يجتمعون بسابق اتفاق أو صدفة. ومثال ذلك، ما حصل في سقيفة بني ساعدة حين دار حوار أو جدال حول من سيكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم: مِن الأنصار أم من المهاجرين.[١٠٨] وقد تكون المناقشة بين المعارضين من جهة وصاحب القرار من جهة أخرى، كما حصل مع أبي بكر الصديق بالنسبة لحرب الردة وبعثه جيش أسامة[١٠٩] أو كما حصل مع عمر بالنسبة لتقسيم أرض العراق.[١١٠] أما بالنسبة لمرحلة تكوين الرأي العام فالنقاش في المستوى الشعبي والرسمي حتمي مع تعدد الآراء في القضية العامة ومع المجال المفتوح لكل راغب في إبداء الرأي من أفراد الجمهور. وهو من أبرز معالمها. أما في الشورى فيندر أن يكون هناك نقاش في المستوى الشعبي. وإذا تخلل الشورى نقاش فيغلب عليه الصفة الرسمية أو شبه الرسمية. وتخلو الشورى من النقاش العلني

([١٠٨]) البخاري: فضائل الصحابة، فضل أبي بكر وانظر العسقلاني ج٧: ٣٦-٤٠.

([١٠٩]) البخاري المغازي؛ وانظر تعليق العسقلاني ج٧: ٧٥٩.

([١١٠]) أبو يوسف، كتاب الخراج ص ٢٦-٢٩.

الذي يدور بين الأطراف المتعددة أو المتعارضة لمدة قد تزيد عن الشهر والذي يكشف -في الغالب- عن الآراء المحتملة كلها مع مبرراتها، كما يحدث أثناء الحملات الانتخابية.

وهذا يعني اقتصار وسائل النقاش في الشورى حتى في المستوى الشعبي على الألفاظ، إن وُجد نقاش أو ما يشبه النقاش. وهذا بخلاف الأمر في الرأي العام حيث تتعدد وسائل النقاش في المستوى الشعبي في مرحلة تكوينه، وتتدرج بين الانتحار، وأعمال الشغب، والعنف، والمقاتلة بالأسلحة، والتراشق بالألفاظ، والمظاهرات بأنواعها... والحوار الهادئ.

وقد يشبه النقاش في الشورى - إن وجد- النقاش على **المستوى الرسمي** في الرأي العام نسبيا، أو يختلف قليلا أو كثيرا. فالنقاش في حالة الرأي العام يتم باجتماع جميع المناقشين وعلى قدم المساواة. أما النقاش في حالة الرأي الاستشاري، فقد يتم بصورة لقاءات فردية أو جماعية بين طالب المشورة وبين مانح المشورة أو مانحيها أو المعارضين. وفي الغالب لا تكون الشورى بين أطراف جميعها متكافئة ابتداء. أما إذا حدث هذا، فإن الفرق ينعدم بين نوع المناقشات في مرحلة تكوين الرأي العام في المستوى الرسمي وبين التشاور بين الأكفياء.

بل يمكن القول بأن هذه المناقشات التي تسبق عملية التصويت تمثل الشورى في أكمل صورها، حيث تستثار الأفكار وأدلتها وتتاح الفرصة للمقارنة بينها واكتشاف أفضلها. ويحدث كل هذا بصورة منظمة تنظيما عاليا تحدد معالم القضية ومعالم الجمهور ومعالم المقياس الذي يقيس الأغلبية. في هذه الصورة المتكاملة للشورى (المناقشات الجماعية الرسمية) نستطيع معرفة عدد أفراد الجمهور وربما الكثير من صفاقم المحددة وأن نقول كم نسبة المؤيدين وكم نسبة المعارضين وأي النسبتين أكبر بدقة مقبولة. أما أن يقول أحدهم أن أغلبية الجمهور مؤيدة أو غير مؤيدة وهو لا يدري عدد الجمهور أصلا فقوله مردود عليه. وفي هذا المستوى

يمكن صبغ الرأي العام والشورى بالأطر الفكرية والمبـــادئ العقديـــة إلى درجـــة ملحوظة ولكن ليست كلية. وذلك من خلال التأثير على المشتركين في المناقشـــة والضوابط التي نتخيرها لضبط موضوعات المناقشة وأنواع الآراء القابلـــة للطـــرح وأدلتها وطرق التعبير عنها. ومثال ذلك، في ظل الضـــوابط الإســـلامية لا يمكـــن طرح مسألة جواز بيع الخمور، ولا يمكن طرح رأي يقـــول بجواز بيعها، ولا يمكن السماح باستخدام الأسرار الشخصية لدحض الرأي المنافس أو استخدام الشتائم في التعبير عن رفض الآراء الأخرى.

٣- الإسلام لا يتجاهل ظاهرة الرأي العام الفطرية ولا يطلق لها الســـلطة ولا يكبتها ولكن يقوم بتهذيبها من خلال تهذيب الآراء الفردية والجماعية التي يتكـــون منها الرأي العام. وبهذا يتضح أن موقف الإسلام من الرأي العام موقف متوســـط كما يعبر عنه الرسم التالي:

:---------:---------:---------:---------:

حرية مطلقة العلمانية الإسلام دكتاتورية

٤ – الرأي العام الفئوي (مثل رأي أغلبية الأطباء أو أغلبية مجلس الكليـــة...) بعد النقاش الرسمي ليس إلا رأيا انبثق عن الشورى تؤيده الأغلبية.

٥ – الشورى في الإسلام مقيدة -بصفة عامة- بالقضايا التي لم تـــرد فيـــها نصوص في الكتاب أو السنة، أما الرأي العام فغير مقيد من حيث القضايـــا الـــتي يناقشها ويبت فيها إلا بما **يتم الاتفاق عليه بين الأطراف المعنيـــة** مســـبقا علـــى استثنائه. وتتدرج قضايا الشورى والرأي العام بين القضايا التشريعية والإجرائيـــة، مع ملاحظة أن معظم قضايا الشورى إجرائية لأن الشريعة الإسلامية قد وضعـــت قواعد تشريعية لكل مجالات الحياة. أما الرأي العام فقضاياه التشريعية لا حـــدود لهـــا نظريا.

٦ – يتميز الرأي العام عن الشورى بوجوده الواضح على المستوى الشعبي وعظم حجم جمهوره. ولهذا فهو يقوم -إضافة إلى ما سبق- بوظيفة ذات أهمية كبيرة في مجال السياسة وهي وظيفة المراقبة لسلوك المسؤول بعد اختياره أو انتخابه، وطريقة تطبيق وتفسير النظام عقب إقراره. وبعبارة أخرى، فإن الرأي العام يسهم بدور هام قبل اتخاذ قرار اختيار المسؤول أو النظام؛ ويسهم في الرقابة بعد تمام عملية الاختيار. أما الشورى وإن كانت لا تتضمن هذه الوظيفة فإن الإسلام لم يغفل هذه الوظيفة حيث نص على ضرورة وجود جماعة تقوم بالرقابة في قوله تعالى: {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون.} فهذه الجماعة تمثل الأمة وتنوب عنها في مراقبة ساستها وأفرادها وطرق تنفيذ التشريعات الربانية وتعاليمها.([111])

([111]) آل عمران: ١٠٤؛ طبارة ص ٣٠٤.

الفصل الثامن

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لقد اتضح معنا عند المقارنة بين وظائف الشورى والرأي العام أن الشورى لا تقوم بوظيفة الرقابة إلا بشكل محدود جدا، بينما يقوم الرأي العام بهذه الوظيفة بشكل ملحوظ. واعتبر عدد ممن كتب عن موضوع الشورى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكملان الشورى فيقوم الجميع بمهمة الرأي العام.[1] وستتعرف في هذا الفصل على مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى وجه الشبه والاختلاف بينها وبين الرأي العام.

يقول تعالى {يا أيها اللذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون. واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا...}[2] بعد أن أمر الله المؤمنين بالاعتصام بحبل الله جميعا وبعدم التفرق أمرهم بأن يخصصوا فريقا منهم لمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقول تعالى: {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون. ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب أليم.}[3] وبعبارة أخرى، فإن الله يأمر المؤمنين بالتمسك بكتابه وسنة نبيه

---

[1] انظر مثلا: محمد عبده، الإسلام والنصرانية ص ٧٢-٧٣ نقلا عن الشاوي ص ٥٣؛ الكيلاني؛ الشاوي ص ٤٩-٦١؛ البهنسي ص ٢٣-٤٥؛ الشنقيطي ص ٥٢-٥٧؛ المباركفوري، الأحزاب ص ٦٣-٨٢.

[2] سورة آل عمران: ١٠٢- ١٠٣.

[3] آل عمران: ١٠٤، ورد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقترنان سبع مرات في القرآن الكريم وبصفتهما من أخص صفات الرسول صلى الله عليه وسلم أو المؤمنين من أتباعه أو من أهل الكتاب أو وصية يوصي بها لقمان عليه السلام.

الكريم فهما حبل الله، ويأمر بشكره تعالى على نعمه. ومن شكر النعم ودوامها التواصي بالحق والتواصي بالصبر على تكاليف هذه النعم. وهذا يقتضي وجود فريق مختص للقيام بهذا الواجب ولاسيما إن قصّر بقية أفراد المجتمع في القيام به.

ووردت عدد من الأحاديث النبوية تحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فقد ورد في صحيح مسلم قول النبي صلى الله عليه وسلم : "...أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة. وأمرٌ بالمعروف صدقة. ونهيٌ عن منكر صدقة..."(٤)

ومن الحكمة الإلهية أن الإنسان بالفطرة مزود بما يمكن تسميته بالنخوة والنجدة التي كثيرا ما تسهم في منع المنكرات التي فيها اعتداء على الآخرين أو إيقافها. ولكن لا بد من الإشارة إلى أن هناك اختلافا بين النهي عن المنكر الشرعي وبين ما نسميه النخوة والنجدة. فالأول يصدر -في الغالب- عن الوعي والعقل أداء للواجب. أما الثاني فيصدر -في الغالب- مدفوعا بالعاطفة والفطرة. وما يصدر عن العقل يمكن الاعتماد عليه ويمكن مطالبة المسلمين به، أما ما يصدر نخوة فيخضع لطبائع الناس وأمزجتهم ولا يمكن التعويل عليه. وهذا لا يعني استبعاد اجتماع الاثنين معا في بعض الحالات: الشعور بالمسؤولية والنخوة. وهذا نفسه ما يفرق بين الرأي العام في مراحله الأولى وبين الأمر بالمعروف الشرعي. فالرأي العام يبدأ في الغالب في صورة احتجاج وتذمر تغلب عليه العاطفة. أما الأمر بالمعروف فمسؤولية يوجبها الدين الإسلامي على المجتمع الإسلامي أو بعض الأفراد المؤهلين للقيام بهذه المهمة.

وهناك تعريفات مختصرة كثيرة للمعروف وللمنكر، والمدلول الشائع لهما هو أن المعروف ما يحبه الله مما يرضاه أو يأمر به، والمنكر ما يبغضه مما جعله حراما

---

(٤) مسلم: الزكاة، بيان أن اسم الصدقة يقع على كل.

أو مكروها.(٥) فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذًا هو دعوة المخلوقات المكلفة عموما إلى الخير والأمر بكل ما يحبه الله والنهي عن كل ما يبغضه الله. وكما يؤكد العمري (٦) والمقيط (٧) إن مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أشمل من الإطار الأخلاقي فهي تشمل الفرائض والسنن والمحرمات والمكروهات شرعا. وتشمل أمور العقيدة والعبادات والمعاملات والآداب والأخلاق والدعوة إلى الإسلام.(٨) كما أن النهي قد يكون قبل وقوع المنكر إذا ظهرت علاماته مثل التخطيط لسرقة أو ارتكاب جريمة؛ وقد يكون أثناء وقوع المنكر.

ويندرج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في النصيحة بمعناها الواسع. فالنصيحة قد لا تكون مرتبطة بالفرض... والحرام، ولكنها مرتبطة بما هو الأصلح حسب الاجتهاد البشري الفردي في قضية معينة مثل: هل يشتري هذه أو تلك وأيهما أفضل من حيث القيمة والقوة والفائدة ...؟ يضاف إلى ذلك أن النصيحة تتضمن تلقائيا معنى الإخلاص للإنسان الذي توجه له النصيحة أو يُؤمر بالمعروف أو يُنهى عن المنكر. ولعل هذا ما قصده الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: "الدين النصيحة"... "لله ولرسول ولأئمة المسلمين وعامتهم."(٩)

القضية:

للحديث عن القضية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا بد من تعريف مصطلح "المعروف" ومصطلح "المنكر" بشيء من التفصيل. قد يتبادر إلى أذهان البعض أن "المعروف" و"المنكر مصطلحان أخلاقيان، لا يتعديان إلى المعتقدات والعبادات. ويفند العمري هذا الفهم بعدد من الاستشهادات لعلماء أجلاء، ويؤكد

---

(٥) الصغير ص ٤٧-٤٨.
(٦) العمري ص ٥١-٥٧.
(٧) المقيط ص ٣٩-٤٢.
(٨) العمري ص ١٨٧.
(٩) البخاري: الإيمان؛ مسلم: الإيمان.

أنهما مصطلحان يشملان كل ما أمر الله به وأنكره في كتابه وسنة نبيه، بما في ذلك الشرك.([10]) ويفهم من تعريف البعض أن المعروف أو المنكر يقتصر على ما ورد فيه نص في القرآن أو السنة بأنه معروف أو بأنه منكر. ولكن يلاحظ أن الكتاب والسنة قد سكتا عن أشياء تفصيلية كثيرة، وبعضها في حكم المباح أو المنكر بحكم العرف وما تقتضيه المصالح المرسلة. ويعبر الراغب الأصفهاني عن هذه الحقيقة قائلا: "المعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل أو الشرع حسنه والمنكر ما ينكر بهما."([11]) ولعل الصواب تقديم الشرع على العقل فهو المعيار الأول ثم يأتي العقل فيما سكت عنه الشرع.

وبهذا يتضح أن الأمر بالمعروف يتضمن الدعوة إلى الإسلام ابتداء بالنسبة لغير المسلمين والدعوة إلى تطبيق تعاليمه وما يتسق مع تعاليمه بالنسبة للمسلمين، ولا سيما ما يندرج تحت الواجب والمندوب. ويندرج في النهي عن المنكر إنكار الشرك بالنسبة للمشركين والإنكار على ما يخالف الشرع وما لا يتسق معه بالنسبة للمسلمين، ولاسيما الحرام والمكروه.([12]) وما يعنينا في هذا الفصل هو ما يتعلق بالمسلمين بصفة خاصة فموضوع الدراسة هو المجتمع الإسلامي والرأي العام فيه.

ومن الواضح أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكمل بعضهما بعضا، وربما لهذا لم يردا في القرآن الكريم إلا سويا.([13]) فنحن إذا قلنا بأن الأمر بالمعروف هو الأمر بعمل كل مرغوب سواء أكان أداء ما ينبغي أداؤه أو الامتناع عن فعل ما ينبغي تجنبه فإن الأمر بالمعروف يشمل إنكار المنكر ضمنيا. فمثلا ونحن ننصح المسؤولين في كافة مراتب المسؤولية بأهمية الشورى قبل اتخاذ أي قرار هام، أو ننصح من يريد اتخاذ قرار دون استشارة، يمكن أن نقول له: "الأفضل أن تستشر

([10]) لقد استشهد بأقوال لمثل ابن تيمية، والطبري، والشوكاني ابن الأثير، والصاوي، ص ٥٦-٦٠.
([11]) المفردات في غريب القرآن، كلمة عرف.
([12]) العمري، ص ٦٥-٨٥.
([13]) انظر: آل عمران: ١٠٤، ١١٠، ١١٤؛ الأعراف: ١٥٧؛ التوبة: ٧١، ١١٢؛ الحج: ٤١؛ لقمان: ١٧.

أولا قبل اتخاذ أي قرار هام." وإذا قلنا أن النهي عن المنكر هو النهي عن أي وضع غير مرغوب فيه سواء أكان التقصير أم الامتناع عن عمل شيء ينبغي عمله أو فعل المحظور فإنه يمكن القول بأن الإنكار يشمل الأمر بالمعروف ضمنا. وفي ضوء المثال السابق يمكننا القول: "الأفضل أن لا تتخذ قرارا هاما قبل الاستشارة."

ويبدو أن الفاصل بين الاثنين هو أن الأمر بالمعروف يأخذ صورة إيجابية فهو الأمر بأداء عمل محدد ابتداء قبل أن يحتاجه الإنسان أو تذكيره قبل أن يرتكب ما هو منهي عنه. مثل قولنا للمسؤول "الأفضل أن تستشر قبل اتخاذ أي قرار." في وقت لا يحتاج فيه إلى اتخاذ قرار أو يعزم فيه على اتخاذ قرار . أما النهي فهو طلب الامتناع عن فعل منهي عنه سواء قبل أن يفعله أو أثناء فعله أو بعد فعله، مثل قولنا للمسؤول وقد اتخذ قرارا بدون استشارة: "الأفضل أن لا تتخذ قرارا دون استشارة." فهما مختلفان –في الغالب– فيما يمكن أن يقع في المستقبل أو الشيء المنكر الذي يحدث أو قد وقع. وهما مشتركان فيما يوشك أن يقع. ويمكن التمثيل لهذه العلاقة بالرسم التالي:

في المستقبل   يوشك أن يحدث   شيء يحدث   شيء قد حدث

:----------:==========:----------:-----------:

الأمر بالمعروف   النهي عن المنكر

وفي ضوء ما سبق يمكن القول بأن القضية في حالة الأمر بالمعروف تتمثل في الأمر بأداء ما هو فرض أو مندوب منصوص عليه في الكتاب أو السنة، أو مستنبط منهما. ويندرج فيها أيضا ما يراه أولو الأمر من الحكام والعلماء أنه ضروري أو مستحب وسكت عنه الشرع ولا يعارضه. كما يندرج فيه ما تراه الأعراف المبنية غالبا على الفطرة السليمة أنه من الأعمال المستحسنة. أما القضية في حالة النهي عن المنكر فيندرج فيها كل ما يخالف ما سبق.

وهنا نلاحظ أن القضايا سواء بالنسبة للأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر ليست في درجة واحدة من الأهمية. فبعضها تقتضي العقوبة المنصوص عليها لتقصير الفرد بالقيام بها أو لمخالفته لها. وبعضها تقتضي عقوبة تحددها الجهة ذات السلطة، وبعضها لا تقتضي أي عقوبة. وبعبارة أخرى يمكن الاستناد إلى ما اصطلح عليه الفقهاء من تقسيم([14]) فنرسم لها الرسم التوضيحي التالي:

:------:------:---------------:------:------:

الفرض المندوب المباح المكروه الحرام

ويلاحظ أن دائرة المباح واسعة وتترك مجالا كبيرا للاجتهاد البشري وتندرج فيه جميع الأنظمة واللوائح والآداب العامة غير المكتوبة التي تحقق مصلحة مرسلة عامة أو خاصة، بشرط عدم خروجها عن روح التعاليم الإسلامية أو عدم اعتدائها على الحقوق العامة والفردية، أو لا ترجح فيها كافة المصالح الشخصية على كفة الحقوق العامة عند تصادمهما بشكل واضح.

والملاحظ في نظم الحكم اليوم أنها تدرج كثيرا من اختصاصات الآمر بالمعروف الرسمي (المحتسب) ضمن مهام شئون البلديات وقوى الأمن أو إدارات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو الدعوة أو ما يسمى في بعض البلاد ببوليس الآداب.([15]) ويرى ابن تيمية أن جميع الأجهزة الحكومية هدفها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.([16])

وهذا يعني وجود تداخل بين القضايا التي تقع في اختصاص المحتسب وهو الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الرسمي والقضايا التي تدخل في صلاحيات رجال

([14]) انظر للتفصيل مثلا الطوفي تحقيق التركي ج١: ٢٤٧-٤١٢؛ أبو زهرة ٢٦-٧٦.

([15]) انظر مثلا: الأنظمة واللوائح التي تصدرها البلديات فيما يتعلق بالمباني وبالنظافة؛ وأنظمة المرور والأنظمة التي تصدرها هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

([16]) ابن تيمية، الحسبة ص ٦، ٢٠.

الأمن مثلا والقضاة... ولهذا نجد أن الدول الإسلامية الحديثة تعمل على تحديد صلاحيات كل جهاز ومسؤولياته. فالقاضي ينظر في القضايا التي ترفع إليه. ويقوم رجل الأمن والمحتسب بالرقابة الميدانية، ويختص رجل الأمن دون المحتسب بالقضايا الأكثر تعقيدا والتي تحتاج إلى جهود مركزة وبحث وتحري، وبتنفيذ الأحكام التي تصدر من المحاكم.

ويصنف الماوردي القضايا من زاوية أخرى، تركز على محتويات القضايا في ثلاث فئات مرتبطة بثلاثة أنواع من الحقوق: ([17])

١ – قضايا تتعلق بحقوق الله، ومنها ما يتعلق بالجماعة مثل إقامة صلاة الجمعة عند توفر شروطها المتفق عليها بين جمهور الفقهاء، ومثل ضرورة إقامة صلاة العيدين. ومنها قضايا تتعلق بالأفراد، ومثال ذلك تأخير أداء الصلوات أو عدم شهود صلاة الجمعة أو صلاة الجماعة في المسجد بصورة دائمة.

٢ – قضايا تتعلق بحقوق العباد، ومنها العام مثل انعدام ماء الشرب أو إهمال التعليم اللازم أو انعدام الأمن. ومنها الخاص مثل عدم سداد الدين وما يتعلق بكافة أنواع المعاملات بين الأفراد، مثل الغش والمماطلة في الحقوق.

٣ – ما يكون مشتركا بين حقوق الله وحقوق الآدميين، ويتعلق بالجماعة مثل النهي عن إهمال المساجد، وإلزام أولياء الأمور بتزويج بناهم للأكفياء الصالحين إذا رغبن. وقد يكون خاصا مثل إلزام المعتدة بالتزام عدها فلا تتزوج قبل مضي عدها، أو الإنكار على تقصير الإنسان في حقوق ما يملك من البهائم بتكليفها ما لا تطيق وتجويعها...

ولعل الأوفق القول بأن الحقوق الأساسية ثلاثة أنواع: حقوق الخالق، وحقوق **المخلوقات** (بدل الآدميين)، وحقوق مشتركة.

وتنشأ القضية باطلاع أحد الأفراد على حالة تستوجب الأمر بالمعروف أو

([17]) الماوردي ص ٣١٦-٣٣٩ مع شيء من التعديل في الأمثلة.

النهي عن المنكر. وقد يتم الاطلاع بالسماع منقولا عن الغير أو يقع الاطلاع بالمشاهدة عيانا أو معايشتها. وهذه الحالة قد تتصف بالديمومة (إنسان يهمل الصلاة بشكل مستمر) أو تكون عابرة (يرتكب غشا في الامتحان مثلا). والقضية قد تكون واضحة جلية لأبسط الناس ولأقل الناس معرفة، وقد تحتاج إلى معرفة متميزة مثل الغش في المعادن النفيسة، أو تحتاج إلى قدرة على الاجتهاد فيها، مثل القدرة على الترجيح بين الآراء المتعارضة أو القول في المسائل التي لم ترد فيها نصوص صريحة.

ويؤكد ابن تيمية على ضرورة الموازنة بين المصالح والمفاسد عند تحديد القضايا التي نأمر فيها بالمعروف وننهى فيها عن المنكر. فلا بد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة، ومثال ذلك "أمرْ النبي صلى الله عليه وسلم بالصبر على جور الأئمة والنهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة وقال: أدوا عليهم حقوقهم وسلوا الله حقوقكم."[18] ولكن هذا لا يعني بالضرورة السكوت إنما الامتناع عن استخدام العنف. فعلى المسلم أن ينصح لولاة الأمر كما ينصح لعامة المسلمين بالوسائل السلمية المتاحة، متخيرا بين أكثرها فعالية. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول أيضا "النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم."[19] ومثال ذلك أيضا أن يكون المعروف والمنكر مقترنين يزول أحدهما بزوال الآخر. فينظر إذا كان المعروف أكثر فيأمر به، وإن كان المنكر أكثر فينهى عنه. ومثال ذلك سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن أئمة النفاق ومنهم عبد الله بن أبي، وذلك تجنبا لإثارة غضب قومه وحميتهم ونفور الناس إذا سمعوا بأن محمدا يقتل أصحابه. ويضيف ابن تيمية بأنه إذا تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يأمر هما و لم ينه عنهما.[20]

وبهذا نلاحظ أن طبيعة القضية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما تنشأ

---

(18) ابن تيمية، الحسبة ص ٦٤-٦٦؛ وانظر أحم: باقي مسند المكثرين، رواية أبي سعيد الخدري.
(19) البخاري: الإيمان؛ مسلم: الإيمان.
(20) ابن تيمية، المحتسب ص ٦٥-٦٦.

في ضوء مقياس أو معيار متفق عليه أو شبه متفق علـــــي. فــهي إمـــا الشـــريعة الإســـلامية التي يلتزم بها المجتمع الإسلامي وإما المستحسن عند غالبية أفراد المجتمـع أو المستنكر فيما سكت عنه الشرع. لهذا فإن ظاهرة الأمر بالمعروف والنهي عــــن المنكر تنصبغ بالعقلانية منذ بدايتها. أما ظاهرة الرأي العام فإن الآراء التي تســـهم فيها قد تنطلق من منطلقات عاطفية محضة وقد لا تمثل إلا مصالح شخصية بحتـــــة. وحتى في المستوى الرسمي، كثيرا ما يمنح الناخب صوته لاقتراح أو لمرشــح مدفوعــا بالعاطفة تجاه مقدم الاقتراح أو المرشح أو بعض المؤيدين.

فالآمر بالمعروف يغلب عليه أنه يستند من بدايته إلى قواعد معظمها مكتوبـــة ومدونة، أي ما يمكن تسميته تجاوزا "قوانين" معلومة (القرآن والسنة) أو عـــادات وتقاليد حسنة، أي أعراف وقوانين غير مكتوبة. أما الرأي العام فهو في الغـــالب في بداياته ردود فعل تلقائية قد تصدر عن التجارب الشخصية الذاتيـــة للمســـهم في الرأي العام، ومع عدم استبعاد تأثره بالتقاليد أو المثل الأخلاقية العامة غـــير المكتوبـــة، أو المكتوبة أحيانا.

وهذه الحقيقة لا تنفي صدور الأمر بالمعروف أحيانا عــــن غـــير التشـــريعات المكتوبة وغير المكتوبة ولكن من الاجتهادات الشخصية للآمر بالمعروف والنــــاهي عن المنكر. وكذلك لا ينفي كون الرأي الذي يسهم في الرأي العام قـــد يصـــدر أحيانا عن تشريعات مكتوبة (دساتير أو قوانين أو لوائح تنفيذية).

ونلاحظ أن قضايا الرأي العام أكثر شمولية لأنها تشمل كل ما يصــل إلى إدراك الإنسان. أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما يستند إلى التشريعات السـماوية والقواعد الأخلاقية التي ترتكز على التشريعات السماوية وعلى الفطـــرة الســـليمة والتقاليد والعادات الطيبة أو القرارات التشريعية المبنية علـــى الشـــورى أو الـــتي تصدرها الجهات ذات السلطة.

ويتفق الرأي العام مع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في اشتراط الوضـــوح

في القضية بحيث يمكن إدراكها من قبل الجمهور العام أو الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بدون تجسس وتحري خاص، حتى بالنسبة للمحتسب أي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الرسمي. وذلك لأن عدداً من العلماء لا يجيزون التجسس للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ما دام ضرر المنكر في الغالب لا يلحق غيره بصورة مباشرة. ويقال أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دخل مرة -بدون إذن- على بعض الأشخاص يشربون. وعندما أنكر عليهم فعلهم ذكروه بأنه دخل عليهم بطريقة غير مشروعة فلم يعاقبهم.([21]) أما بالنسبة للرأي العام فالقضية هي كل ما يصل إلى انتباه المساهمين في الرأي العام بصرف النظر عن الطريقة التي وصلت بها إلى علمهم أو الطريقة التي تم الكشف بها. وهذه القضية قد تتجاوز مرحلة النقاش غير الرسمي إلى المرحلة الرسمية حيث يترتب عليها اتخاذ قرار رسمي.

طبيعة الجمهور:

المقصود بالجمهور هنا كل من يقوم بالأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر. ولا شك أنه لا يشترط للقيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عدد محدد من الآمرين بالمعروف أو الناهين عن المنكر.

وهم ليسوا على درجة واحدة من التأهيل، إذ يختلفون من حيث المعرفة والقدرة. ويختلف عددهم أو تختلف نسبتهم في المجتمع بحسب طبيعة الآمرين بالمعروف والشروط المطلوبة فيهم والقضايا التي يتعاملون معها. فالحاكم الذي يأمر بالمعروف أو من ينوبه من الآمرين بالمعروف الرسميين (المحتسبون) أو من تتوفر فيهم القدرة على الاجتهاد محدودون ونسبتهم في أي مجتمع صغيرة. أما الشعب أو المتطوعون ومن لا تتوفر فيهم القدرة على الاجتهاد فنسبتهم كبيرة. وهذا النوع من الجمهور مقيد بالتعامل مع مستوى محدد من القضايا. وهي كثيرة لا تحصى.

([21]) الماوردي ص ٣٣١.

ومن زاوية أخرى، فإن الناس بالنسبة لهذا الأمر ينقسمون إلى: فئة لديها فهم صائب وفئة لديها فهم خاطئ. ويصنف ابن تيمية أفراد المجتمع الذين يخطئون في فهم مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في فريقين. فريق يترك ما يجب عليه من الأمر والنهي تأويلا لقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم.}([22])... "وفريق يأمر وينهى إما بلسانه وإما بيده مطلقا من غير فقه وحلم وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح وما يقدر عليه وما لا يقدر عليه."([23]) ويضاف إلى هذين الصنفين أولئك الذين يتهاونون في أداء واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحجة الجهل وعدم توفر العلم. ولكن هذه حجة واهية لأن أي مسلم لابد أن يعلم من أمور دينه الكثير سواء الواجبات أو المحرمات، وكل مسلم راشد يدرك من تعامله مع الناس كثيرا من الأمور المرغوبة أو المنكرة. والمسلم غير مطالب بأداء هذا الواجب إلا في حدود معرفته. وقد ضرب الرسول صلى الله عليه وسلم مثالا للمنكر الذي لا يجهله أحد، بالسفينة التي قد يفكر ركابها الموجودون في أسفلها خرق السفينة حتى يحصلوا على الماء دون الحاجة إلى الصعود إلى سطح السفينة، توفيرا للجهد. ولو لم يمنعهم من هم في أعلى السفينة لأدت هذه السلبية واللامبالاة إلى غرق الجميع الذين قاموا بخرق السفينة والذين تهاونوا في منعهم.([24])

صفات الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر:

لقد أورد العمري عددا من الشروط لمن يقوم بهذه المهمة، مثل الإيمان، والعدالة، والولاية أو الإذن من ولي الأمر. والصواب أن هذه ليست من الشروط الأساسية حتى بالنسبة للمجتمع الإسلامي. وذلك للأسباب التالية:([25])

([22]) سورة المائدة: ١٠٥.
([23]) ابن تيمية، الحسبة ص ٦٢.
([24]) البخاري: الشركة.
([25]) العمري: ١٣٦-١٤٣.

١ – قد يكون المعروف أو المنكر معروفا أو منكرا حتى لدى الكافرين، وقد يكون للكافر حق مشترك فيما يأمر فيه أو ينهى عنه مثل الأمر بالالتزام بالطابور والنظام أو النهي عن تخريب الممتلكات العامة. وقد يكون للكافر نوع ولاية مخولة إليه في أمور دنيوية بحكم المواطنة في الدولة الإسلامية والاشتراك في المصلحة أو المضرة. ومثال ذلك أن يكون جنديا يعمل على تطبيق أنظمة المرور أو موظفا في البلدية يعمل على تطبيق أنظمة البلدية فيما يتعلق بإقامة المباني. فالإيمان ليس شرطا واجبا في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر في مثل هذه الأمور.

٢ – وما يقال عن الإيمان يقال عن العدالة فقد يكون الآمر بالمعروف أو الناهي عن المنكر مسلما ملتزما فيما يأمر به وينهى عنه وإن كانت له مخالفاته في أشياء أخرى. ولا يشترط أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر قدوة يطبق ما يأمر به أو ينهى عنه. فمن الضروري التفريق بين العلم بالشيء وتطبيقه، ولا سيما بالنسبة لمن يجب عليه ذلك، سواء لكونه على وظيفة محتسب يتسلم راتبا من ميزانية الدولة، أو لأنه الأكثر تأهيلا وقدرة، أو لأنه الوحيد الذي كان حاضرا لمنكر يقع أمام عينيه. ففي حالة الفئات المذكورة خاصة لا يُشترط أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر قدوة. أما بالنسبة لغيرهم فلا يشترط أيضا لأن الله سبحانه وتعالى إذ يأمر بتخصيص طائفة تقوم بهذه المهمة يشترط العلم ولم يشترط صراحة أن يكون قدوة. ([٢٦]) وقول الله سبحانه وتعالى وهو يصف المؤمنين بأنهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ([٢٧]) يدل على أن العملية متبادلة يذكر بعضهم بعضا وأن الجميع قد يتعرضون للتقصير أو الجهل فيحتاجون إلى التذكير. وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم "من رأى منكم منكرا فليغيره..." لا يشترط أن يكون المغير للمنكر مطبقا لما يدعوا إليه أو منتهيا

([٢٦]) سورة آل عمران: ١٠٤.
([٢٧]) سورة التوبة: ٧١.

عما ينهى عنه.

بيد أن الإسلام يحرص على أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر قدوة. فالله سبحانه وتعالى يوبخ الذين يأمرون الناس بالخير ولا يفعلونه فيقول: {أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب، أفلا تعقلون}([28]) ويقول أيضا: {يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون}([29]) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم "يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحا. فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان، ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه"([30]) فالعقوبة الإضافية لمثل هؤلاء يرتكز على أن مثل هذا الفعل يُعدُّ نوعا من النفاق أو الاستهزاء بأوامر الله والاستخفاف بها.

والأولى أن لا يوظف أحد في هذه المهمة إلا بعد الاستقصاء عن درجة نزاهته وإخلاصه أو التزامه بالشريعة في نفسه وأن يتم استبعاد من يثبت أنه ليس قدوة وأهلا لهذه الوظيفة. بيد أن اقتراح الشروط –دائما– أيسر كثيرا من تطبيقها. وقد يكون التطبيق مستحيلا في بعض الظروف، مثل: قلة الكفاءات بحيث لا يفسح مجالا للاختيار، وتدني الأجور بحيث لا يستقطب هذا العمل سوى أقل الكفاءات وربما أقلها صلاحية.

٣ – أما بالنسبة للولاية أو إذنها فقد يكون المنكر طارئا مما لا يمكن السكوت عليه مثل حادثة سطو أو قتل... يشهده أي إنسان سواء أكان مسلما أو غير مسلم، عالما أو جاهلا، وذا ولاية أو غير ذي ولاية، ولا يمكن الانتظار حتى يتم الحصول على إذن الوالي أو تبليغ المختص. فالرسول صلى الله عليه وسلم مثلا

([28]) سورة البقرة: ٤٤.

([29]) سورة الصف: ٢–٣.

([30]) النووي، شرح الصالح ج١: ١٨٤ وهو حديث متفق عليه.

أذن بالجلوس على الطريق بشرط أداء الجالسين واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يشهدونه. يضاف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل القيام بهذه المهمة جزءا من بيعته على الإسلام.([31]) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم"من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه"([32]) وهذه جميعها صيغ من الإذن العام، قد لا تحتاج إلى المزيد، إلا أن يضع ولي الأمر قيودا دفعا لوقوع المحظور وتحقيقا للمصلحة العامة.

وأما عن شروط الوجوب فيقول أنها تتضمن التكليف والقدرة، ومن شروط القدرة العلم.([33]) والملاحظ أن التكليف مرتبط بالتمييز والعلم، والقوة تمثلها القوة البدنية والسلطة. وبهذا يبقى شرطان أساسيان هما: العلم ويضاف إليه التمييز، والقدرة بمعنى القوة.

العلم والتمييز:

العلم والتمييز من الشروط الأساسية التي يجب أن تتوفر في من يقوم بهذه المهمة. وإن كان التمييز مشروطا في جميع الحالات فإن درجة العلم الشرعي وغير الشرعي تختلف بحسب الحالات. فبعض الحالات لا تحتاج إلى علم شرعي أو أي نوع غير الفطرة البشرية، إذ ينبغي أن يعرف كل إنسان أن السرقة والقتل.. أمور منكرة. وبعض أنواع العلم ينبغي أن يعرفها كل مسلم راشد مثل الشهادتين ووجوب الصلاة والصيام على كل مسلم بلغ سن الرشد. وفي بعض الحالات يحتاج أداء هذه المهمة إلى علم متميز بالشريعة، لا يحتاج إلى الاجتهاد، وفي حالات أخرى قد يحتاج الأمر إلى علم متميز يتطلب الاجتهاد. وتبعا لكل حالة يمكن تقدير نوع وكفاية حجم الجمهور الذي يمكن أن يسهم فيها بالأمر بالمعروف أو النهي عن

([31]) البخاري: المظالم، أفنية الدور. وانظر الصغير ص والحواشي ٩٠-٩٦، ١٠١.

([32]) مسلم: الإيمان.

([33]) العمري ص ١٤٤-١٦٠.

المنكر. وبهذا نلاحظ أن شرط العلم لا يعفي معظم الراشدين والراشدات من مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كثير من القضايا. كما نلاحظ أيضا أن العلم لا يقتصر على العلم الشرعي فبعض حالات المنكر تستنكرها الفطرة والأعراف الشائعة في مجال المباح.

إضافة إلى ذلك هناك حالات قد لا يشهدها إلا مسلم واحد أو مسلمة عند وقوعها أو توقُّعِ حدوثها، وفي قدرة هذا المسلم أو المسلمة منع المنكر بالقوة أو النهي ولو باللسان وبالرفق والموعظة الحسنة دون أن يخاطر بحياته أو ماله أو عرضه، إلا أن يكون أذى باللسان.([34]) والأذى باللسان ليس سببا كافيا للإعفاء.

وقد يلحق بالعلم أيضا معرفة الأساليب المناسبة في مخاطبة الأشخاص من ذوي المقامات المختلفة في عرف الناس وإن كانت هذه المقامات لا تعني شيئا حسب المعايير الربانية. فبعض الأساليب أكثر فعالية من غيرها مع أشخاص محددين وتختلف باختلاف الأشخاص.([35])

أما ما يتعلق بشرط البلوغ أو التكليف فيقول الغزالي بأن هذا الشرط لازم للقول بالوجوب، ولكن يمكن للصبيان إنكار المنكر وإن كانت غير واجبة عليهم.([36])

القدرة أو القوة:

ويتمثل شرط القدرة في توفر القوة الجسمية أو في توفر نوع من السلطة. والسلطة قد تكون فطرية مثل سلطة الأب على الابن الذي لم يبلغ سن الرشد. وقد تكون السلطة إدارية أو نفوذا سياسيا، قد لا يكون رسميا مثل سلطة رئيس القبيلة

([34]) ابن تيمية، الحسبة ص ٧١-٧٣ ؛ العمري ص ١٣٦-١٦٦.

([35]) انظر للأساليب مثلا: ابن تيمية، السياسة ص ٤٦-٥٠، ٥٩-٦٠؛ الحسبة ٦٢، ٧١؛ ابن القيم، الطرق ص ١٤١؛ المقيطب ص ٢٦، ٤٢-٤٤؛ السماري ص ٣٣-٣٧؛ الصغير ص ٥٩-٦٠؛ العمري ص ١٩١؛ العمار؛ البابنوني، المخل ص ٢٠٤-٢١٩، ٢٤١-٢٨٠، ٣٠١-٣٤٣.

([36]) الغزالي، إحياء ج: وانظر الصغير ص ٥٧.

على أفرادها مع وجود سلطة مدنية. وقد تكون سلطة رسمية مخولة من ولي الأمر. وقد تكون سلطة علمية غير رسمية. ويندرج تحت شرط القدرة تقسيم ذو أهمية، يتمثل في التفريق بين المحتسب، أي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الرسمي، والمتطوع. ويفرق الماوردي بينهما من أوجه: ([37])

١ – فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية.

٢ – قيام المحتسب به واجب عليه، لا يجوز أن يتشاغل عنه، وقيام المتطوع من نوافل عمله الذي يجوز أن يتشاغل عنه.

٣ – المحتسب منصوب لتلقي الشكاوى والملاحظات فيما يجب إنكاره، وليس المتطوع منصوبا لذلك لعدم وجود صلاحية رسمية لديه.

٤ – يجب على المحتسب إجابة من شكا إليه ولا يلزم المتطوع إجابته.

٥ – على المحتسب البحث عن المنكرات الظاهرات ليصل إلى إنكارها، ويبحث عما تُرك من المعروف الظاهر ليأمر بإقامته. وليس على المتطوع البحث والفحص.

٦ – للمحتسب أن يرتزق على حسبته من الخزانة العامة للدولة وليس للمتطوع أن يرتزق على أداء هذه المهمة.

٧ – للمحتسب أن يتخذ على إنكاره أعوانا لأنه عمل هو له منصوب، وإليه مندوب، ليكون عليه أقهر وعليه أقدر وليس للمتطوع أن يندب لذلك عونا.

٨ – للمحتسب أن يعزر في المنكرات الظاهرة بما لا يتجاوز إلى الحدود، وليس للمتطوع أن يعزر على منكر، أي ليس له أن يعاقب على منكر قد وقع وانتهى ولكن له أن يعمل على منع وقوع منكر أو منع استمرار منكر يحدث.

٩ – للمحتسب أن يجتهد رأيه فيما يتعلق بالعرف دون الشرع، كالمقاعد في

([37]) الماوردي ص ٣١٥-٣١٦.

الأسواق، وإخراج الأجنحة فيها فيقر وينكر من ذلك ما أداه اجتهاده إليه وليس ذلك للمتطوع.

ولعل الصحيح بالنسبة للفرق السابع القول بأن المحتسب لديه الصلاحية وليس لدى المتطوع. فهناك حالات قد تستوجب مساعدة جميع الحاضرين أو من يمكن الاستعانة بهم، مثل وقوع اعتداء عدد من الأشخاص على إنسان ولا يمكن منعهم إلا بالاستعانة بعدد كاف لمنع الاعتداء أو إيقافه. وفي مثل هذه الحالة قد يبادر أحد الحاضرين بالإنكار ويستنجد بالباقين، مع ضرورة محاولة إبلاغ الجهات الرسمية المختصة على الفور.

ولعل الصواب بالنسبة للفرق التاسع إضافة أن للمحتسب إلزام الآخرين بمثل هذه الاجتهادات في حالة سكوت الشرع والأنظمة التفسيرية وليس للمتطوع إلزام أحد في مثل هذه الأمور. كما يلاحظ أن بعض العلماء يشترطون الاجتهاد في المحتسب والبعض الآخر لا يشترط ذلك.

ويلاحظ مما سبق أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ظاهرة تختلف عن الرأي العام لأن الأول يشترط شروطا تتدرج من الصعوبة التي لا يمكن توفرها إلا في فئة صغيرة إلى الشروط التي تخرج غير الراشدين عموما، سواء أكان ذلك في مستوى الأمر بالمعروف الرسمي أم التطوعي. أما الرأي العام فلا يشترط في المستوى غير الرسمي شيئا من هذه الشروط ولا ضابط فيه البتة. أما في المستوى الرسمي فتتراوح الشروط بين سن الرشد في الناخب إلى الشروط المطلوبة في أعضاء الهيئات الاستشارية ومجالس النواب والبرلمان أو الشيوخ. وهي محدودة جدا، أما معظم الشروط فهي متروكة لتقدير الناخبين.

طريقة المناقشة والتعبير:

الأصل، أنه لا مجال كبير للمناقشة أو ليس هناك مجال للمناقشة في عملية الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر. وذلك لأن الآمر بالمعروف إنما يأمر بما هو معروف مما يأمر به الشرع أو يجيزه أو مما يأمر به العقل أو تأمر به الفطرة. وذلك لأن الناهي عن المنكر إنما ينهى عن ما لا يقره الشرع أو العقل والفطرة السليمة.

أما عن وسائل التعبير فإن بعض العلماء أخذوا بحديث "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه" على جواز استعمال الفعل وما يلزمه من الوسائل وإن كان السلاح ما دام ذلك ضروريا لدفع المنكر، وذلك بشرط أن لا يؤدي إلى منكر أكبر منه، مثل محاولة منع من يريد ارتكاب جريمة قتل ويهاجم الآمر بالمعروف لزجره إياه.([٣٨]) ويقول العمري بأن من وسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القتال في سبيل الله. وقد أورد استشهادات على هذا القول لعدد من العلماء منهم القرطبي، والرازي، والشاطبي، وابن تيمية، والقفال، والدهلوي.([٣٩]) ويؤيد هذا القول الحديث السابق.([٤٠])

والحقيقة التي ينبغي أن لا تغيب عن الذهن هي أن هدف وسيلة التعبير هو التشجيع على عمل المعروف أو الإقلاع عن المنكر. لهذا على القائم بهذه المهمة أن يتخير الأسلوب الأكثر نفعا وفعالية في تحقيق الهدف المنشود في الظروف المحددة. فقد يقتصر الأمر على الكلمات الرقيقة التي يسر بها الإنسان إلى المقصر في المعروف أو مرتكب المنكر. وقد يتطلب الأمر الخصومة والإنكار العلني والتشهير...وغيره من الأساليب. فلكل موقف وظرف أسلوبه المناسب الذي يقره الإسلام.

منهج الإسلام في الدعوة:

لقد كان منطلق الرسول صلى الله عليه وسلم في دعوة الناس إلى الخير هو شعور المخلص المشفق عليهم والمحب للخير لهم. فقد ورد في صحيح مسلم أنه "لما

([٣٨]) للتفاصيل انظر: العمري ص ١٧٢-١٨١.

([٣٩]) العمري ص ٨٧-٩٢.

([٤٠]) مسلم: الإيمان.

نزلت{وأنذر عشيرتك الأقربين}انطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى رضمة من جبل فعلا أعلاها حجرا ثم نادى يا بني عبد منافاه، إني نذير. إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله، فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف "يا صباحاه." محذرا إياهم العدو."[41]

وكان الأنبياء يبذلون كل ما هو مشروع بذله أملا في هداية الضالين. وهذه الصفة واضحة في سيرة خاتم الأنبياء وسيد المرسلين. فكان يستخدم اللطف والرفق. لهذا فإن شعور المسلم تجاه من يدعوه إلى الخير وينهاه عن الشر ينبغي أن يكون هو شعور الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه تجاه المدعوين حتى الكافرين منهم وهو الرحمة والإشفاق وحب الخير لهم.

فالقرآن الكريم يحث على الدعوة إلى الإسلام بالرفق، في آيات كثيرة، منها قوله تعالى:{ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين. وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين}.[42] ومع أن الله يعلم علم اليقين أن فرعون لن يهتدي فإنه يأمر موسى وهارون عليهما السلام باستعمال الرفق لعله يهتدي في قوله تعالى: {فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى}.[43] كما يأمر بالصبر وضبط النفس في قوله تعالى: {واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا. وذرني والمكذبين أولي النعمة ومهلهم قليلا}[44] ويقول تعالى أيضا: {ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم}.[45]

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون متسامحا في حقه الخاص وصبورا. وأن يدعوا للضالين بالهداية. فهذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم إذ دعا لثقيف بالهداية رغم محاربتهم له،[46] وعندما طلب منه بعض الصحابة

---

[41] مسلم: الإيمان وأنذر عشيرتك.
[42] النحل: ١٢٥-١٢٦.
[43] طه: ٤٣-٤٤.
[44] المزمل: ١٠-١١.
[45] فصلت: ٣٤.
[46] ابن هشام ج٤: ٩٨.

الدعاء على قبيلة دوس، كان رده: "اللهم اهد دوسا وأت بهم."([47]) وذلك بدلا من الدعاء عليهم. بل وله أن يتألف من كان إيمانه ضعيفا بالإحسان إليه كما كان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم.([48])

وينبغي أن يحرص الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر على هداية الضال وكسب أجره أكثر من حرصه على عزة نفسه وكرامتها. فقد وعد النبي صلى الله عليه وسلم من يكون سببا في هداية إنسان بالأجر العظيم الذي يفوق كل نعم الدنيا، حيث يقول: "فو الله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم."([49])

فالمنهج الإسلامي في الدعوة هو البدء في عرض الحق بلطف يسمح حتى باستخدام الاستعطاف، ثم الحوار إن لزم الأمر بلين ونفس طويل يتصف بالتسلمح، ثم محاولة إيقاف الحوار الذي أصبح مناظرة وجدلا. فالمناظرة هي بداية مرحلة التحدي وغالبا ما يؤدي التحدي إلى المكابرة على الخطأ والتمادي فيه.

وعلى المسلم أن يوازن بين اللطف في الدعوة الذي يتسق مع الرحمة التي يدعوا إليها، وبين إظهار الإسلام بمظهر العزة اللائقة به. ويتم ذلك أولا بحرص المسلم على تطبيق التعاليم الإسلامية وأداء واجباته علنا وباعتزاز مقرون بالامتنان لله الذي هداه، وبالإشفاق على من حرم نفسه منها، وليس باعتزاز مقرون بالتكبر والعجرفة على المحرومين من نعمة الهداية. وقبل أن يلوم المسلم الضالين على ضلالهم وينظر إليهم بصغار يجب أن يلوم نفسه ويؤنبها على التقصير في حق الدعوة، وعدم التذكير بالصورة المناسبة والوسيلة المناسبة.

وهنا لا بد من التنبيه إلى ضرورة التفريق بين دعوة غير المسلمين بصفته جزءا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهة وإرشاد المسلمين ومتابعة تطبيقهم لتعاليم الإسلام من جهة أحرى. إذ يجوز استخدام الوسائل العنيفة لدفع المنكر أو

([47]) البخاري: الجهاد، الدعاء للمشركين.
([48]) مسلم: الإيمان، تألف قلب.
([49]) البخاري: فضائل الصحابة، مناقب علي.

لتأديب فاعله ومنع حدوثه مستقبلا مثل الحدود والتعزير، مع المسلمين. أما في حالة دعوة غير المسلمين إلى الإسلام ونهيهم عن الشرك فلا يجوز فيها استخدام هذه الوسائل ابتداءا ولكن كردة فعل بدأه غير المسلمين. وليس إلينا معاقبتهم. فحرية الدين مكفولة في الإسلام طوال الحياة الفانية والآيات القرآنية والأحاديث النبوية متضافرة على ذلك. ومن هذه الأدلة قوله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} وقوله تعالى: {لكم دينكم ولي دين}. ومن الأدلة الدامغة أن الله منح -كونيا- إبليس حرية الاختيار بين طاعته ومعصيته بل ومنحه الفرصة لإغواء المخلوقات المكلفة من الإنس والجن في الحياة الدنيا.(٥٠)

وبهذا يختلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن الرأي العام في طريقة التعبير. فالطريقة المستعملة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتسم بالعقلانية والوعي بوجود ضوابط خارجة عن الإنسان تتحكم في العاطفة وترشدها وتقودها منذ البداية. أما الطريقة التي يتم بها التعبير في الرأي العام فتغلب عليها الصبغة العاطفية ولاسيما في بداياتها. فالعاطفة هي التي تقود طريقة التعبير في المرحلة غير الرسمية. وكثيرا ما يكون أثر العاطفة ظاهرا على الرأي الذي يسهم في الرأي العام حتى أثناء النقاش الرسمي، وفي مرحلة التصويت على القرار أو الانتخابات.

وهناك اختلاف آخر بين طريقة التعبير عن الرأي في حالة الرأي العام وفي حالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ففي الوقت الذي يزيد فيه احتمال استخدام العنف في التعبير عن الرأي العام على المستوى الشعبي فإنه يزيد احتمال العنف في التعبير في حالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عندما يكون الآمر والناهي محتسبا رسميا. فالمحتسب لديه سلطات تصرح له باستخدام بعض أنواع العقوبات حتى في الحالات غير الطارئة الاضطرارية. أما المتطوع فلا تجوز له معاقبة المخالف وإنما يقتصر على استعمال الطرق التي لا تتجاوز النصح في الأحوال العادية.(٥١)

---

(٥٠) وللمزيد من التفاصيل انظر: صيني، حقيقة العلاقة.
(٥١) العمري ص ١٦٩-١٨١، ١٩٣-١٩٩.

دور الأغلبية:

لعله قد بدا واضحا أنه ليس للأغلبية دور مباشر يستحق الذكر في مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وذلك لأن الأمر بالمعروف مهمة أو عملية ذات طبيعة تنفيذية شبه بحتة. فالآمر بالمعروف سواء الرسمي أو المتطوع إنما يقوم بتنفيذ بعض أحكام الشريعة الإسلامية أو الأعراف التي تتسق معها.

وقد يظهر دور الأغلبية بطريقة غير مباشرة. فمثلا قد يرى بعض العلماء ضرورة أن يكون المنكر لا خلاف فيه بين العلماء، أي فيه إجماع.([52])

ومن العلماء من يرى ضرورة التزام المحتسب (الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الرسمي) برأي الأغلبية من العلماء المجتهدين، أو رأي الأغلبية من أهل المجتمع الذي يعمل فيه في المسائل الخلافية في حدود المباح الذي سكت عنه الشرع، حيث يجوز للعقل أن يحسم النزاع فيه. ومثال ذلك أن لا يرى المحتسب إقامة صلاة الجمعة بعدد أقل من أربعين ويرى سكان القرية إقامتها بذلك العدد فليس له أن ينكر عليهم.([53]) ومن المعلوم أن الأخذ بالعرف وما جرت به العادة فيما سكت عنه الشرع شكل من أشكال الأغلبية التي تؤثر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويضاف إلى هذا أن الفطرة تجعل للكثرة العددية تأثيرا في فعالية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء أكان المأمور به أو المنهي عنه من الأشياء المتفق عليها والواضحة أو كان مما تقبل التعدد في الآراء. فمن المعروف أن كثرة المحرضين لعمل محدد وكثرة المنفرين من عمل محدد يجعل الإنسان المنتقد أكثر اهتماما. وذلك لأن الكثرة تشكل ضغطا اجتماعيا قد يقود إلى التغيير. فيلتزم المقصر ويعتدل المنحرف.

ولا شك أن الكثرة ليست المعيار الوحيد فهناك المعرفة الجيدة بالحالة التي يتم إنكارها بصفة خاصة أو الأسلوب الجيد والمناسب للحالة، وفوق كل ذلك

([52]) الغزالي، إحياء ج٢: ٢٨٥-٢٨٦؛ الماوردي ص ٢٣١-٢٣٢. وانظر العمري ص ١٨٨-١٨٩.
([53]) الماوردي ص ٣١٨-٣١٩.

الإخلاص والاستعانة بالله بالدعاء.

وهناك عدد من الأحاديث التي توجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وجه الإطلاق ولكن في بعض رواتها ضعف.([54]) ومن هذه الروايات "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذابا منه فتدعون فلا يستجيب لكم." وهناك أحاديث كثيرة قوية ورد ذكرها في ثنايا هذا الفصل.([55]) ويذهب كثير من العلماء إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الأمة المسلمة، ومن هؤلاء الذين أورد لهم العمري أقوالا تذهب إلى الوجوب: الضحاك، والغزالي، وابن حزم، والنووي، والشوكاني.([56])

والظاهر، أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين من الراشدين. فالواجب على أي مجموعة إسلامية أن تخصص فئة منها يساندها جميع أفرادها للقيام بهذا الواجب. والمساندة قد تكون بالمال والجهد أو القول، بواحدة منها أو أكثر حسب إمكانيات المسلم. وهو فرض عين في حالات على كل قادر مؤهل لتلك الحالة. والقدرة لا تقاس بالعلم فقط ولكن بالسلطة وبالحكمة في اختيار الأسلوب المناسب، والانفراد بمعايشة الوضع الذي يحتاج إلى الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر.([57])

فمن توفرت له القوة إضافة إلى التمييز والعلم بإحدى درجاته المختلفة فعليه أن يقوم بهذه المهمة إذا كان حاضرا للمنكر وهو واجب عليه. وكذلك الأمر بالنسبة لمن تتوفر له أي نوع من أنواع السلطة، إضافة إلى توفر التمييز مع أي درجة من درجات العلم المذكورة. وهذا ما يدل عليه قول الرسول صلى الله عليه

([54]) انظر مثلا: الترمذي: الفتن؛ أبو داوود: الملاحم؛ أحمد: باقي مسند الأنصار.

([55]) الترمذي: الفتن، ما جاء في الأمر بالمعروف وانظر النووي ج١: ١٧٣-١٨٤.

([56]) العمري، الأمر بالمعروف. ص ٢٦-٢٨.

([57]) لقد أورد العمري نقاشا مستفيضا حول هذه القضية وانتهى إلى هذا الرأي مستشهدا بأقوال عدد من العلماء. ص ٣٣- ٤٨. وانظر ٧، ١٢٧، ١٤١، -١٤٢، ١١٠، ١٤٤، ١٨٥؛ وانظر الصغير لبعض الأحاديث مثلا ص ١٢٨، ١٤٩

وسلم "من رأى منكم منكرا فليغيره..."[58] ويجعل الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من لازم صفات المؤمنين أفرادا، وأهميته مقرونة بأهمية أداء الصلاة المفروضة. وذلك في قوله تعالى: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله، أولئك سيرحمهم الله. إن الله عزيز حكيم.}[59]

وجعل الله من أسباب نصره للذين يمكنهم في الأرض أن يقوموا بواجب الأمر بالمعروف، حيث يقول تعالى: {...ولينصرن الله من ينصره، إن الله لقوي عزيز. الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وءاتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهو عن المنكر. ولله عاقبة الأمور.}[60]

وينبغي ملاحظة أن درجة وجوب إنكار المنكر أشد من درجة وجوب الأمر بالمعروف. ويمكن أن نستنبط ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان."[61] ويؤيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب."[62] وقوله صلى الله عليه وسلم "ما من قوم يعمل بينهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعملونه، ثم يقرونه إلا عمهم الله بعقاب."[63] ولعل ذلك لأن المعروف يمكنه أن ينتظر حتى يأمر به أحد ولكن بعض أنواع المنكرات تحتاج إلى جهد فوري لإزالتها، مثل حالات الاعتداء من أي نوع.

---

[58] مسلم: الإيمان.
[59] سورة التوبة: ٧١.
[60] سورة الحج: ٤٠-٤١.
[61] مسلم: الإيمان.
[62] الصغير ص ١٢٨-١٣١ وتخريجه في الحاشية بأنه صحيح ص ١٣١.
[63] الصغير ص ١٤٢ وتخريجه في الحاشية ص ١٤٤ حيث صححه الألباني. وانظر الروايات الأخرى بالمعنى نفسه ص ١٤٩، ١٥٥، ١٥٩.

ومع هذا فإن الإسلام يعفي المسلم من القيام بهذا الواجب في ظروف يحددها. فالمسلم بعد أن يبذل ما في وسعه ليس عليه سوى نفسه، كما جاء في قوله تعالى: {وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا، أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون. يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم، إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعلمون.}([64]) وبعبارة أخرى، فإن الآية لا تعني الإعفاء ابتداءا ولكن بعد أن يبذل المسلم جهده، إذ يقول أبو بكر الصديق: "يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية {لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه."([65])

ومهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تقتصر على الفئة الرسمية، كما سبق بيانه. فهي أيضا من مسؤولية المسلمين عامة ولاسيما تجاه الحكام والمسؤولسين. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله يرضى لكم ثلاثة أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم."([66]) وجعل من علامات توفيق من يتولى نوعا من السلطة أن يجعل الله له من ينصحه، إذ يقول صلى الله عليه وسلم: "من ولي عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه."([67])

والملاحظ أن المحتسب يتم تعيينه من قبل السلطة العليا في الحكومة ويتلقى مرتبه من الحكومة ومع هذا فإن سلطته ينبغي أن لا تقتصر على إنكار ما يصدر من منكر من الأفراد العاديين. بل ينبغي أن تشمل موظفي الحكومي في جميع

([64]) المائدة: ١٠٤-١٠٥.
([65]) الترمذي: تفسير القرآن، سورة المائدة؛ وانظر الأحوذي ج٦: ٣٢٤.
([66]) مالك، كتاب الجامع؛ أحمد، باقي مسند المكثرين؛ ابن تيمية، الحسبة ص ٣.
([67]) النسائي، البيعة، الإمام والزير.

المستويات. غير أن الواقع يشهد بأن طبقة من كبار المسؤولين قد يخرجون عن نطاق صلاحياته عرفا، وليس شرعا. وهنا يأتي دور كبار العلماء الذين يسندهم كثرة مريديهم ويحظون باحترام كبير في المجتمع، وعليهم يقع واجب النصح لهذه الطبقة من كبار المسؤولين والمتنفذين في الحكومة ومنهم الرئيس الأعلى. وليس هناك كفاءات تقارع الكفاءات الوراثية مثل الكفاءات المكتسبة سواء أكانت مالا أو علما. والغلبة في الغالب هي للعلم وللحكمة التي يسندها الإخلاص. وإذا اجتمعت الكفايات الوراثية والعلمية والحكمة في الشخص فيكون عليه أوجب. فالله سبحانه وتعالى جعل من دواعي نصره للذين يمكنهم في الأرض بالعلم أو السلطة أن يقوموا بواجب الأمر بالمعروف.[68] بيد أنه لابد من وجود عدد كاف من العلماء الذين يقومون بهذا الواجب، وأن تقف العامة معهم في مهمتهم هذه ما داموا يؤدون هذا الواجب بطريقة صحيحة.

ولا يعني هذا القول بأن العلماء معصومون من الانحراف وارتكاب المنكر والتقصير في المعروف فهم أيضا من البشر وهنا يأتي دور الصالحين منهم وأصحاب السلطة في تذكيرهم والنصح لهم. ولكن الغالب أن دواعي انحراف أهل السلطة التنفيذية أكثر وأقوى والآثار السلبية التي تنتج عن انحرافهم أكثر ضررا. وذلك لأن أهل السلطة يملكون القدرة على التنفيذ بالقوة والإلزام، أما قدرة العلماء على التنفيذ فلا تتجاوز أنفسهم ومن يقتنعون بآرائهم وأوامرهم طواعية.

ويقترح الشاوي تعيين رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قبل الرئيس الأعلى المنتخب أو المجلس المنتخب أو الأمة بطريقة مباشرة بالانتخاب.[69] فالانتخاب يمنح القائمين بهذه المهمة قوة يستمدونها من المواطنين فتمكنهم من متابعة تطبيقات أولياء الأمور. وصحيح أن هذا يمنحه سلطة أقوى

---

(68) سورة الحج: ٤٠-٤١.
(69) الشاوي ص ٦٣-٧٢.

تجـــاه المسؤولين ولكن يجعل موقفه أضعف أم الناحبين الذين قد يمثلون نسبة كبيرة ضالة. وعموما لا ينبغي الاقتصار عليه بل ينبغي تشجيع كافة المواطنين على القيـام بهذه الوظيفة ولا ســيما العلماء وقادة الرأي جميعا. فالمحتسبون أنفسهم يحتـــاجون أيضا إلى من يذكرهم أيضا بالمعروف وينبههم إلى المنكر الذي قد يقعون فيه.([٧٠])

ويبدو أن كثيرا من المجتمعات الإسلامية أصبحت تعتبر المحتسبين هم المسـؤولين لوحدهم عن مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فتهاونوا عن أداء ما يلحـــق كل مسلم من هذا الواجب.

بيد أن الرسول صلى الله عليه وسلم يسد الباب على هذا الفهم الذي يجعـــل هذه المهمة واجبة فقط على المحتسبين. فيؤكد على أن أداء هذه الوظيفة فـرض لازم على الأمة كلها، وهو أيضا من لوازم الدين بالنسبة لكل مسلم ومسلمة. فالرســول صلى الله عليه وســلم يقـــول: "الديـــن النصيحـــة"..."لله ولرســوله ولعامـــة المسلمين".([٧١]) ويقول أيضا: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يســـتطع فبلسانه وإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان."([٧٢])

الأمر بالمعروف.. والرأي العام:

من خلال ما سبق بيانه نلاحظ أن الظاهرتين مستقلتان ويمكننا القـــول بـــأن ظاهرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنـــكر يلتقيان مع ظاهرة الرأي العام -في ظـــل المفهوم العلماني- من جهة ويختلفان عنه في أخرى وفق ما يلي:

١ - ظاهرة الرأي العام نتيجة لمجموعة من الأنشطة البشرية؛ أما ظاهرة الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو نشاط بشري يسهم في المحافظة على استمرارية بعض أنواع الرأي العام. فالإسلام مثلا يدعوا إلى الوحدة وإلى التماثل الكبير في طريقـــة

([٧٠]) السماري ص ٤٤-٥١.
([٧١]) البخاري: الإيمان.
([٧٢]) مسلم: الإيمان.

أداء العناصر الأساسية في العبادات وفي المعاملات بين الناس، ويحتكم إلى ما تعارف عليه الناس في المسائل التي سكتت عنها النصوص القرآنية والسنة. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نشاط بشري يهدف إلى استمرارية التزام المسلمين بهذه التعاليم الربانية والتشريعات ومنها المحافظة على الوحدة . وبعبارة أخرى، فإن هذه المهمة هي مكملة لمهمة التعليم والتفقيه التي تأتي أولا. وهي ظاهرة إنسانية موجودة في جميع المجتمعات باختلاف انتماءاتها العقدية أو الفلسفية، وإن كانت بغير هذا الاسم، أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ففي جميع المجتمعات البشرية يتبادل الناس فيها النصح والإرشاد والنقد. وكل حسب منطلقاته العقدية أو الأخلاقية أو الفلسفية.

وبهذا نلاحظ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقوم بإحدى وظائف الرأي العام فقط. وذلك لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوع من الضغط النفسي في الاتجاه الصحيح الذي حدده الخالق. أما بالنسبة للرأي العام فهو -في المستوى الشعبي- يشكل ضغطا اجتماعيا يحتمل أن يكون في الاتجاه الإيجابي أو السلبي. لأنه يصدر عن عامة الناس ويخضع لرغباتهم التي قد تكون أو لا تكون مضبوطة بقواعد الفطرة السليمة، وقد تكون منحرفة عن القواعد الأخلاقية الربانية كما نراه اليوم -حتى- في كثير من المجتمعات "الإسلامية" اليوم.

٢ – يكاد يقتصر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على المهمة الرقابية الإجرائية وقد يسهم بشكل محدود في إيجاد تشريعات تفصيلية جديدة للتشريعات العامة والمبادئ العامة. وذلك بخلاف الرأي العام الذي يسهم بشكل واضح في إنشاء التشريعات الرئيسة والفرعية إضافة إلى قيامه بالدور الرقابي. فالرأي العام في المستوى الشعبي يقترح أو يوحي بقوانين. وهو في المستوى الرسمي (مثل نتائج التصويت في المجالس التشريعية والانتخابات) يقر بعض القرارات أو يعارضها أو يلغيها. وهو في المستويين يرشح للمناصب ذات الأهمية.

٣ – الرقابة التي يقوم بها الرأي العام تطوعية وردود فعل تلقائية تعبر في الغالب عن حالات الاستياء من بعض الأحداث والقرارات الحكومية. وقد تظهر أحيانا في هيئة آراء وجهود منظمة تقوم بها جماعات الضغط ذات المصالح الخاصة. وتقوم بها –أحيانا– الأحزاب التي لم تفز بالأغلبية المطلوبة للفوز بالوظائف الرئيسة التنفيذية بصفة خاصة في الحكومة، والتي قد يطلق عليها الحزب أو الأحزاب المعارضة.([٧٣]) وقد يقوم الرأي العام في النظام الانتخابي بوظيفة المراقبة بواسطة ممثليه في المجالس التشريعية المختلفة وبواسطة أعضائها الموجودين في المؤسسات الحكومية المختلفة وبواسطة أنصارها من وسائل الإعلام والمؤسسات الخاصة والأفراد.

ولهذا يعتبر بعض المفكرين الإسلاميين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجال السياسي والإداري من صور المعارضة السياسية.([٧٤]) ولكن لابد –هنا– من التنبيه إلى أن النهي عن المنكر قد يمثل المعارضة وأما الأمر بالمعروف فلا يمثلها. وبهذا يكمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وظيفة الشورى التي تسبقه، ويقوم الاثنان بوظائف الرأي العام في النظام العلماني. كما يسهمان في وجود رأي عام مهذب يقوم هو الآخر بوظيفة الرقابة والضغط الاجتماعي وبإجازة القرارات في حدود المباح. *ولكن العملية ليست بهذه السهولة*. **فلكي يتحقق هذا لا بد أن يكون المستشارون والآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر في مستوى المسؤولية من حيث المعرفة ومن حيث الحكمة، وأن تتوفر نسبة كبيرة من المسلمين حقا وليس اسما وبالوراثة.**

ويضاف إلى ذلك، أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في النظام الإسلامي

([٧٣]) وهنا لا بد من تصحيح بعض المفاهيم الخاطئة التي تتناقلها بعض المؤلفات العربية. فكثيرا ما تصور هذه الكتابات الأحزاب المنافسة بأنها جبهة معارضة للحكومة تعارضها في كل شيء مما يؤدي إلى ضعفها. والحقيقة غير ذلك فالأحزاب جميعها تتنافس على الوظائف العامة. وتمسك الأحزاب المنتصرة بزمام الحكم وتقوم الأحزاب المهزومة بوظيفة المراقبة ومعارضة القرارات التنفيذية التي تراها مخالفة للنظام أو المصلحة العامة..

([٧٤]) انظر مثلا: القاسمي ص ١٠٠–١٠٨؛ نفين مصطفى ص ١٠، ١٢، ٢٩.

يعتبر من مسؤولية المجتمع بأكمله وهو مفروض عليه فرض كفاية. وهو واجب على جميع أفراد المجتمع، كل في حدود إمكانياته وما يلاحظ من التقصير في محيطه. والأصل إذا تخصص بعض الأفراد في هذه المهمة أن تكون رقيبة على جميع أفراد الأمة وليس فقط على من هم خارج نطاق هذه المجموعة. كما أن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالقول المؤدب ليس مقصورا على رجال الحسبة الذين تعينهم الحكومة لهذا الغرض. وهي بالنسبة لفئة أهل الحل والعقد ولاسيما العلماء فرض عين. فهم مسؤولون عن مهمة المراقبة مستندين إلى الأحكام المستمدة من الكتاب والسنة. وهم أولى بصفة "لتكن منكم طائفة يتفقهون في الدين" في قوله تعالى: {وما كان المؤمنون لينفروا كافة، فولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون.}[٧٥]

٤- طريقة التعبير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقيدة بأن لا تكون هي نفسها من المنكرات وإن كانت لإزالة التقصير أو المنكر.

---

(٧٥) سورة التوبة: ١٢٢.

الفصل التاسع

استقصاء الرأي

يهدف هذا الفصل إلى التعريف بصورة موجزة بدراسات الرأي العام، وبطرق استقصائه ومشكلاته وفوائده. كما يهدف إلى تزويد طلبة العلم في المرحلة الجامعية بنموذج مصغر لاستقصاء الرأي.

دراسات الرأي العام:

يقسم "تشايلدز" الاهتمام بظاهرة الرأي العام إلى نوعين رئيسين: (1)

١ – اهتمام يعنى بدراسة الظاهرة نفسها ويتمثل في الأبحاث التي يقوم بها الكثير من الباحثين وتهدف بصورة رئيسة إلى التعرف على أشياء محددة في ظاهرة الرأي العام مثل: سمات الرأي العام بين مجموعة محددة في فترة محددة أو عبر فترات محددة من الزمن، وبالنسبة لقضايا مختلفة، وطريقة تكوين الرأي العام، والعوامل التي تؤثر فيه.

٢ – اهتمام يعنى بكيفية التأثير على الرأي العام، وإنشائه، وتثقيفه، وذلك لكسب الجمهور العام لأفكار هؤلاء المهتمين ولمنتجاتهم.

ويضيف "تشايلدز" بأنه عموما يلاحظ أن الاهتمامين متداخلان. وعموما لا تختلف خطوات أبحاث الرأي العام عن الأبحاث الميدانية أو التجريبية الأخرى، وسواء أكان موضوع البحث هي سمات الرأي العام وطبيعته أو جذوره أو طريقة تكوينه أو العوامل التي تؤثر فيه. فهي أبحاث تبدأ بتحديد موضوع الدراسة، واختيار المصادر المناسبة (الجمهور العام) واختيار التصميم المناسب للعينة، والطريقة المناسبة لجمع البيانات المطلوبة وطريقة التحليل اللازمة ومن ثم إعداد

---

(1) Childs, Public.,, Public., p. 42.

التقرير اللازم.

ولكن من المناسب الإشارة إلى أن هناك اختلافا بين أبحاث الرأي العام التي تُعنى به كظاهرة طبيعية: سماتها وعناصرها والعوامل التي تؤثر فيها، وبين الجهود المبذولة للتعرف على الرأي العام في قضية محددة وجمهور محدد. فالأولى قد تحتاج إلى الانطلاق من فرضيات وتأخذ صفة التراكمية، وتهدف إلى الوصول إلى قواعد عامة أو مبادئ أو نظريات؛ ويمكن تسميتها بأبحاث أو دراسات علمية. أما الثانية فتهدف إلى التعرف على الرأي العام في القضية المحددة بين المجموعة المحددة من الجمهور للتعرف على موقف الأغلبية من القضية موضوع الدراسة ودرجة قوة هذا الموقف، ويمكن تسميتها بالاستقصاء أو المسح الإحصائي. وهذا لا يعني أن استقصاء الرأي لا يكون إلا دراسة مستقلة، ولكنه قد يكون أيضا وسيلة في الأبحاث العلمية المختلفة.

طرق استقصاء الرأي: ([2])

هناك طرق متعددة للتعرف على الرأي العام في القضايا المختلفة بين جمهور محدد. ومن هذه الطرق إحصاء عدد المؤيدين وعدد المعارضين وعدد الممتنعين عن إبداء أي رأي. ولكن هذه الطريقة تتطلب جهدا كبيرا وتستغرق وقتا طويلا وعند توظيف عدد كاف من العاملين يحقق السرعة المطلوبة مثل إنجاز العمل في يوم أو يومين فإن التكاليف تصبح باهظة جدًا. ولا تصلح إلا للمجتمعات الصغيرة، حيث يكون عدد أفراد الجمهور العام محدودا. أما في حالة الأعداد الضخمة على المستوى الوطني فإن الأمر لا يقتصر على التكاليف الباهظة ولكن يشمل ضرورة تحقيق الدقة اللازمة والتغلب على تضخم مشكلة تغير الآراء كلما طالت مدة الاستقصاء.

ونظرا لأن نتائج الانتخابات للأشخاص والتصويت على القضايا ملزمة باعتبارها الحكَم عند الاختلاف فلا مناص من اللجوء إلى العد، رغم تكاليفه

([2]) Childs, Public., pp.66-77.

الباهظة.

وهناك من يعتبر الصحافة في الدول التي تسمح بحرية التعبير على نطاق واسع مرآة جيدة تعكس الرأي العام. ومن هؤلاء بعض رجال الدولة، بل وبعض الإدارات الحكومية. فكثير من هذه الإدارات تتعاقد مع بعض المؤسسات المتخصصة لتوفير القصاصات الصحفية في الموضوعات التي تعنيها. وتقوم هذه الإدارات الحكومية بتوفير هذه القصاصات أو خلاصاتها للمسؤولين فيها للتعرف من خلالها على الرأي العام في القضايا المختلفة. ويقول "تشايلدز" بأنه رغم أهمية آراء من يساهمون في الصحافة بالرأي من محررين وكتاب أعمدة وناشرين ومراسلين فإنه لا ضمانة لأن تكون الآراء المنشورة في الصحف ممثلة للرأي العلم في القاعدة الشعبية. بل ربما يمكن القول بأن المواد التحريرية التي تتبنى وجهات نظر محددة والإعلانات تعمل على تشكيل الرأي العام أكثر مما تعكسها.

وللفئات الأخرى من المجتمع وسائلها الخاصة في قياس الرأي العام. فالفنانون مثلا قد يقيسون درجة شعبيتهم بواسطة حجم التصفيق أو الحضور أو رسائل الإعجاب أو التأييد التي تصلهم أو بكتابات النقاد لأعمالهم وجهودهم. والتجار يقيسون رواج بضائعهم بحجم المبيعات.

ومن المقاييس المستخدمة أيضا جهود جماعات الضغط وإن كانت هذه الجهود بضعفها وقوتها قد لا تمثل الرأي العام ولكن تمثل رأي فئة صغيرة من الجمهور العام.

ولعل أكثر المقاييس شعبية وانتشارا ونموا ما يمكن تسميته بالمسح باستقصاء الرأي العام public opinion polls.

استقصاء الرأي العام Polls : (3)

تسهم البيئة الديموقراطية التي تعطي وزنا كبيرا للآراء الشعبية في منح استقصاء الرأي (الاستقصاءات) بدور رئيس في ازدهار استقصاء الرأي

(3) Childs, Public., pp. 71-88.

ومؤسساتها. كما أسهم في تطورها بشكل ملحوظ النظام الاقتصادي الحر أو الرأسمالي الذي تولد عنه الإنتاج الضخم للمنتجات ووسائل المواصلات السريعة الرخيصة التي يسرت نقل المنتوجات إلى مواقع بعيدة عن مكان الإنتاج.

مؤسسات استقصاء الرأي:

يقول "تشايلدز" بأن البدايات الأولى لعملية استقصاء الرأي ظهرت مع تطور الأبحاث التسويقية التي أسهمت كثيرا في تطوير العينات الصغيرة الممثلة للمجمعات الضخمة. وكان من الجهود المبكرة للتعرف على رأي الجماهير الغفيرة في بعض القضايا العامة المحاولات التي قامت بها مجلة "ليتراري دايجست" معتمدة على عينة غير عشوائية تغطي ملايين الأفراد. بيد أن هذه المجلة بعيناتها الضخمة فشلت في التنبؤ بالفائز في انتخابات عام ١٩٣٦، بينما نجح "جورج قالوب" في التنبؤ بالفائز معتمدا على عينة صغيرة تستند إلى نظرية الاحتمال.

لقد بدأ معهد قالوب AIPO (المعهد الأمريكي للرأي العام) بنشر نتائج استقصاءاته عام ١٩٣٥. وتبع ذلك نشأة عدد من مؤسسات استقصاء الرأي منها القسم المتفرع عن مجلة "فورشن"، و OPOR مكتب أبحاث الرأي العلم، وNORC مركز أبحاث الرأي القومي. ثم توالت المراكز، حيث فتح معهد قالوب فرعا له في بريطانيا باسم معهد قالوب البريطاني، وآخر في أستراليا.. وأنشأت كلية "وليامز" مركز روبر لأبحاث الرأي العام في عام ١٩٥٧ وبعدها بخمس سنوات كانت هناك ٣٣ مؤسسة في امريكا و٢٦ مركزًا لاستقصاء الرأي في الدول الأخرى. وظهرت مؤسسة "هاريس فيما بعد منافسا قويا لمؤسسة "قالوب".

القضايا التي تتناولها الاستقصاءات:

تغطي استقصاءات الرأي مجالات عديدة فمنها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ومجال علم النفس والتعليم. ولعل أكثر هذه الموضوعات شيوعا وتقدما هي

الاستقصاءات التجارية في مجال الإعلان، وأبحاث التسويق، والعلاقات العامة، وذلك إضافة إلى القضايا الخلافية، والقيم الاجتماعية. وتعتبر القضايا السياسية مثل الرأي في القرارات السياسية أو المرشحين السياسيين من أبرزها.

ويصنف "تشايلدز" القضايا التي حصرتها مؤسسة "قالوب" إلى نوعين رئيسيين: ([4])

أولا – قضايا غير مناسبة للجمهور العام. ومثال ذلك الأسئلة التي تعنى بتعريف بعض الكلمات أو المفاهيم أو العبارات الشائعة في مجال السياسة. وهي أسئلة تُستخدم في الغالب للتمييز بين الجمهور المطلع على الأحداث أو غير المطلع. ومثال ذلك أيضا الأسئلة التي تتعلق بالمعلومات، مثل: هل موقف الرئيس عدائي تجاه الأنشطة الاستثمارية الخاصة؟ هل هناك مرتكزات في الكتاب المقدس للتميز العنصري؟

ومن الأسئلة غير المناسبة للجمهور العام تلك الأسئلة التي تطلب من الجمهور التنبؤ بالأحداث المستقبلية، مثل: هل الرئيس المنتخب سيميل إلى اليسار في سياسته أم إلى اليمين أم سيكون متوسطا؟ وتشبهها في ذلك الأسئلة الافتراضية مثل: افترض أن هناك فقط حزبان: الأحرار والمحافظون، إلى أي حزب تنتمي؟

ومن هذا النوع أيضا الأسئلة التي تحاول التعرف على ما يجب أن يكون عليه الأمر في قضايا محددة، مثل: ما الذي ينبغي أن تعمله الولايات المتحدة تجاه تأميم مصر لقناة السويس؟ وقريب من هذا وإن كان أقل تعقيدا سؤال الجمهور عن تقويمهم للقرارات السياسية التي قد يتبناها المرشحون للمناصب الحكومية.

ولعل من أكثر الأسئلة صعوبة على الجمهور العام تلك الأسئلة التي تبحث عن الأسباب، مثل: في اعتقادك، ما السبب الرئيس الذي أدى إلى الهبوط في أسواق البورصة؟ ومن المسؤول عن ارتفاع الأسعار؟ الموظفون أم أصحاب المؤسسات؟

ولعل مما يؤيد هذه الحقيقة أن مؤسسة قالوب قامت بدراسة حول قضايا سياسية مشهورة وبسيطة فاكتشفت أن نسبة ضئيلة من العامة لديها معلومات عن

([4]) Childs, Public., pp. 92-108.

المقترحات التشريعية، ونسبة أقل ربما ناقشت هذه المقترحات أو قامت بدراستها.

ثانيا – قضايا مناسبة للجمهور العام. ومن هذه، تلك الأسئلة التي تدور حول تقويم الأشخاص وتقويم المؤسسات غير الحكومية، مثل أي الحزبين سيؤدي العمل بطريقة أفضل؟ ويندرج في هذه القضايا تقويم الأحداث والقرارات، مثل: ما رأيك في المؤتمر الصحفي الذي عقده الرئيس؟

ويرى البعض أن على الجمهور العام أن يقوم بتقويم السياسة الحكومية ونتائجها من وقت لآخر. فالمواطن العادي أقدر على إصدار الأحكام على القرارات التي يتأثر بها هو أكثر من غيره.

ومن الأسئلة التي تتناسب مع الجمهور العام أيضا تلك التي تدور حول حقائق عن المبحوث نفسه: عاداته ورغباته وانتماءاته... وكذلك من الأسئلة المناسبة تلك التي تندرج تحت المثل الأخلاقية مثل: هل هذا صواب أم خطأ من الناحية الأخلاقية. بيد أن قضية مناسبة هذه الأسئلة للجمهور العام لا تزال موضع خلاف. فهناك من يقول بأن الجمهور العام هو خير من يحدد القيم الأخلاقية الإيجابية أو السلبية. وهناك من يقول بعكس ذلك.

ومن الأسئلة المناسبة تلك التي تدور حول الأهداف التي ينبغي للسياسة العامة تحقيقها. ولكن هناك اتفاق بين الباحثين بأن الجمهور العام أقدر على تحديد الأهداف منه على تحديد الوسائل التي تحقق تلك الأهداف.

ومن زاوية أخرى يمكن تقسيم القضايا إلى قضايا قومية أو على مستوى الولاية أو المقاطعة أو المدينة. وكلما كان حجم الجمهور أكبر فإن الاستقصاء يتطلب جهدا أكبر وتكاليف أكثر.

وسائل الاستقصاءات وجهود تطويرها:

كما سبق القول فإن خطوات الاستقصاءات تقتصر على تحديد القضية التي

سيجري فيها الاستقصاء، وإعداد الاستبانة اللازمة، والحصول على البيانات المطلوبة إما بالمقابلة الشخصية تسندها الملاحظة أو بالهاتف أو بالبريد، ثم تحليل البيانات بالوسائل الإحصائية الآلية.

القضية:

يلاحظ أن القضايا تتدرج من القضايا التي لا تحتاج إلا إلى خيارين: "نعم" أو "لا". وقد يضاف إليهما خيار ثالث يتمثل في الامتناع عن إبداء أي رأي. ولكن من القضايا ما تحتاج إلى معرفة الخلفيات وأبعاد التأييد أو الرفض أو الاختيار من بين خيارات عديدة.([5])

إعداد الاستبانة:

لقد تطور فن إعداد الاستبانات المناسبة للتعامل مع القضايا المختلفة والطبيعة المختلفة للجمهور، ولكن عملية التحسين هذه لا نهاية لها. فالاستبانات لم تعد تقتصر على الأسئلة المباشرة. بل أصبحت تشمل الأسئلة غير المباشرة وكثيرا ما تتألف الاستبانة من مزيج من النوعين. و لم تعد تقتصر على الأسئلة ذات الإجابة المفتوحة بل شملت الأسئلة مغلقة الإجابة. و لم تعد تقتصر على الأسئلة ذات الخيارين أو الثلاث (نعم، ولا، ولا أدري) ولكن أصبحت تشمل خيارات متعددة بين حدين متناقضين، تقيس درجة التأييد أو الرفض. ومن هذه المقاييس مقياس ثيرنستون، ليكرت، قوتمان، سيمانتيك ديفيرنشال...([6]) كما تشمل الخيارات المتدرجة النسبية التي تغطي مساحة واسعة من الصفات الشخصية للفرد الواحد مثل الاستبانات المستخدمة في منهج "كيو" حيث تتضمن الاستبانة أحيانا أكثر من خمسين صفة يتم تصنيفها وترتيبها في إحدى عشرة درجة مثلا بحسب أهميتها

([5]) Childs, Public., pp. 42-46.

([6]) Fishbein pp. 71-289.

النسبية لمن يقوم بتعبئة الاستبانة.[7]

ومن حيث المضمون فهي إما أسئلة شخصية للتعرف على سمات المجيب على الأسئلة للحصول على المتغيرات التي تؤثر على إجاباته، وإما أسئلة حول الموضوع، أي الرأي في القضية المطروحة، سواء أكان تفضيل شخص على آخر أو تأييد قرار مقترح أو رفضه.

الجمهور موضوع الدراسة:

يقول "تشايلدز" الجماهير عديدة لا حصر لها. فجمهور الأستاذ الجامعي طلابه، وجمهور المركز التسويقي عملاؤه، وجمهور المحطة الإذاعية والتلفازية المستمعون أو المشاهدون... وكما سبق بيانه، هناك جمهور عام وجمهور فئوي قد تكون له مواصفات خاصة لا تتوفر إلا في نسبة محدودة من الأفراد في كل مجتمع. وبعض هذه الفئات مفتوحة العضوية وبعضها مغلقة أو شبه مغلقة لصعوبة توفير المواصفات المطلوبة للعضوية. وبعض المجتمعات تتألف من أعداد صغيرة وبعضها تتألف من أعداد هائلة.

وتشكل الأعداد الهائلة للجمهور مشكلة غير سهلة لمن يريد القيام باستقصاء للتعرف على رأي هذا الجمهور في القضايا المختلفة.

وكان من الطرق المبكرة جهود مؤسسة "ليتراري دايجست" حيث كانت توزع ملايين الاستبانات على عينة يمكن تسميتها بعينة الصدفة. فهي لا تعتمد على نظرية الاحتمال.

وقد أسهمت نظرية الاحتمال التي تولدت عنها فكرة العينة الصغيرة الممثلة للمجتمع كله في تيسير استقصاء الآراء في المجتمعات الضخمة. بيد أن المسألة عند التطبيق ليست بتلك السهولة التي نتخيلها. وربما كان شرط تمثيل العينة الصغيرة للمجتمع الكبير تمثيلا صادقا هي من أكبر المشكلات التي تواجهها مؤسسات الاستقصاء. فالمحاولات لم تتوقف على تحديد العينة في إطار الأصناف الأربع

([7]) انظر مثلا صيني، قواعد ٢٥٥-٣٠٠.

للعينات: العشوائية البسيطة، والفئوية، والمنتظمة، والمجمعات الطبقية. فقد حاولت هذه المؤسسات ولا تزال تحاول أصنافا أخرى هي مزيج من هذه الأصناف الرئيسة. وكثيرا ما تعتبر هذه التصميمات بمثابة الوصفات السحرية التي يستند إليها نجاح التنبؤات وتحرص مؤسسات الاستقصاء على على إخفاء تفاصيلها.(٨)

وحتى عندما يكون التصميم نموذجيا ومتقنا في المستوى النظري فإن التطبيق تواجهه عقبات مثل صعوبة تحديد العناوين في الواقع والوصول إلى الأشخاص في ظرف زماني قصير. فبعض أفراد العينة مثلا يرفض التعاون ويستخدم أجهزة تجيب آليا بالمتصل وتطلب منه تسجيل رسالة حتى لا يضطر إلى الإجابة على الاتصالات غير المرغوبة.(٩) ومن الفئات التي لا تتعاون كبار الشخصيات من بعض أفراد العينة. ويقترح أحد الباحثين اختيار شخصية مرموقة لإجراء المقابلة اللازمة، إذ ثبت في دراسة له نجاح ذلك.(١٠) ومن الفئات من قد لا تستجيب بفعالية إلا لمن يشبههم في الوضع الاقتصادي الاجتماعي مثلا.(١١) وهذه المشكلات تفرض إجراء تعديلات على التصميم الأصلي عند التنفيذ أو معالجتها بالوسائل الإحصائية عند التحليل. وهناك مشكلات أخرى مثل تغيير الناخب رأيه في آخر لحظة أي بعد إجراء الاستقصاء وقبيل الإدلاء بصوته في الانتخابات الرسمية. وهناك فئات ممن شاركت في هذه الاستقصاءات قد لا تشارك في الانتخابات. وهذه العوامل كلها أو بعضها قد تفوّت على الاستقصاءات فرصة التنبؤ بنتائج الانتخابات بدقة.(١٢)

وتوضيحا لصعوبة تصميم العينات ذات الفعالية سيتم التعرف على نموذج من العينات التي استخدمتها مؤسسة "قالوب" في وقت مبكر . ومؤسسة "قالوب" هي من المؤسسات الرائدة في مجال الاستقصاء.

يصف رئيس مؤسسة "قالوب" هذه العينة بأنها عينة المناطق ويتم سحبها

---

(٨) انظر مثلا: Childs, Public.,, Public., pp. 78-80 ولأنواع العينات مثلا: صيني، قواعد ص ٢١٩-٢٥١.

(9) Piazza.

(10) Sta-Romana.

(11) Hurtado.

(12) Mendelsohn and Crespi in Welch and Comer pp. 368-378; Kim.

بالطريقة التالية: ([13])

١ – تقسيم الولايات المتحدة إلى فئات تتكون من المدن والمجمعات السكنية الصغيرة، ثم يتم سحب عينة منها مع اعتماد طريقة السحب الفئوي المبني على الحجم.([14])

٢ – تقسيم العينة المسحوبة من فئة المدن الكبيرة والمجمعات السكانية إلى وحدات أصغر. وهذه الوحدات في المدن الكبيرة هي عبارة عن جزء من المدينة، ثم سحب عينة من هذه الوحدات بالطريقة السابقة نفسها.

٣ – يتم اختيار عينة من العينة المسحوبة من هذه الوحدات الصغيرة بالطريقة التالية:

- الحصول على نتائج الانتخاب القومي السابق لكل وحدة من هذه الوحدات الصغيرة.
- اختيار وحدة واحدة من هذه الوحدات الإدارية حسب نسبة معينة من مجموع الأصوات في الأقسام الإدارية كلها.([15])
- يتم اختيار منازل من هذه الوحدات المختارة بطريقة العينة المنتظمة واختيار فرد بالغ واحد في كل مترل وعمل مقابلة معه.

جمع البيانات:

ربما كانت المقابلة من أكثر وسائل جمع البيانات فعالية ولكنها مكلفة جدا ولا سيما إذا كان عامل السرعة مطلوبا وحجم المجتمع كبيرا أو أفراد العينة متناثرون في مواقع كثيرة متباعدة. وتستعين المؤسسات المتخصصة في الاستقصاء –عادة– بموظفيها الدائمين المدربين وبمن تقوم بتدريبهم من المتعاونين في مسح الرأي في قضايا محددة. ولا تخلو عملية جمع البيانات بالمقابلات من المشاكل التي تتعلق بمهارة من يجري المقابلة ودقته وأمانته، ودرجة تعاون المبحوثين وتواجدهم عند

([13]) Childs, Public., p. 80.

([14]) والعبارة مبهمة في أصلها في الإنقليزية فهل المقصود بالفئات أحجام المدن؟ وهل المقصود اختيار نسبة أكبر من المدن الكبيرة أو اختيار أكبر نسبة من الأكثر وجودا؟ غير واضح.

([15]) وهذه جملة مبهمة في اصلها باللغة الإنقليزية فالنسبة المؤية المحددة غير معروفة.

زيـــارة المواقع المحددة في تصميم العينة، ومصداقية تصريحاتهم عندما يكونون وجـها لوجه مع من يجري المقابلة. وللتغلب على بعض هذه المشكلات تم استحداث طرق مختلفة مثل إعادة المقابلة بواسطة باحثين آخرين وفي ظـــروف مختلفـــة، وتطعيـــم الاستبانة المقننة بأسئلة مفتوحة الإجابة، والاســـتفادة مـــن النقـــاش الجمـــاعي، والاستفادة من ملاحظة السلوك المصاحب للإجابة.

والمقابلة -على الأقل- تسمح إلى حد ما بالتأكد مـــن بعـــض المعلومـــات الشـــخصية للمبحوث والتي قد تكون ضرورية للبحث. فالملاحظة أثنـــاء عمليـــة المقابلة قد تسهم في كشف بعض الحقائق إذا كان من يجري المقابلة ماهرا، وقادرا على التحكم في أوهامه الشخصية والتخمينات المبالغ فيها. بيد أن الملاحظة وحدهـــا لا تستخدم كوســـيلة للتعرف على الآراء في قضايا محددة وهـــي مركـــز اهتمـــام الاستقصاء. فالملاحظة قد تكون مقننة جدا وقضاياها محددة جدا كما هو الحـــل في الأبحاث التجريبية أو تكون قضاياها شاملة وغير محددة إلا بصورة عائمة كمـــا هـــو الحال في الدراسات الأنثروبولجية، حيث الهدف هو التعرف على مجموعة من العادات والتقاليد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لمجموعة بشرية محددة تعيش في موقـــع جغرافي محدد.([١٦])

وقد تكون المقابلة بواسطة الهاتف، وهي أيضا توفر شيئا من فرصة التأكد مـــن بعض المعلومات الشخصية عن المبحوث. وقد تكون المقابلة مخططا لها مسبقا؛ وقـــد تكون عشوائية غير علمية مثل تلك التي تقوم بها المحطات الإذاعيـــة والتلفازيـــة في بعض برامجها، حيث يتجول المذيع في الشوارع والأسواق ويجري مقابلات مع مـــن يصادفه أو يجذب انتباهه... بالصوت فقط أو بالصورة أيضا.

ومن الوسائل الأخرى توزيع الاستبانات بالبريد على هيئة بطاقـــات بريديـــة مدفوع تكاليف إعادتها أو مرفقة بالدوريات، سواء بصورة مستقلة أو مضمنة فيـــها مع سهولة فصلها عن الدورية.

([١٦]) انظر عن الملاحظة مثلا: صيني، قواعد ص ٣٠٣-٣٣٤.

دور الاستقصاءات في المجالات المختلفة:

أسهمت هذه الاستقصاءات في تنمية الأنشطة التجارية بشكل ملحوظ وذلك لمساهمتها في التعرف على السمات العامة والاتجاهات السائدة خلال فترة محددة وعبر فترات زمانية متعددة للمجتمعات البشرية المختلفة.

وفي مجال السياسة أسهمت هذه الاستقصاءات في التعرف على ردود الفعل الشعبي تجاه السياسة القومية والعالمية وتجاه الأحداث، وفي التعرف على الرغبات الشعبية السائدة وعلى التطلعات المستقبلية.

وكما سبق عند الحديث عن المؤسسات وعلاقتها بالرأي العام، تبين لنا أن هذه الاستقصاءات قد أسهمت في اتخاذ القرارات المناسبة أو على الأقل في اقتراح القرارات السياسية ذات الشعبية. ومن زاوية أخرى، هناك دراسات تؤكد وجود تأثير لهذه الاستقصاءات على الناخبين ومن ثم على نتائج الانتخابات بسبب ما تعلنه من النتائج التي قد تصور أحد المرشحين أو الأحزاب منتصرا بفارق كبير أو صغير. فتحث تلك المعلومة الناخب على الإدلاء بصوته أو تثبطه. ولما يتوفر في نتائج الاستقصاء من إثارة لاهتمام القارئ فإن الصحف حتى الألمانية تحرص على نشر نتائج هذه المسوح الإحصائية.([17])

الانتقادات الموجهة إلى الاستقصاءات:

هناك انتقادات حول مصداقية نتائج هذه الاستقصاءات ومعظمها تصب في الطرق التي يتم بها جمع البيانات (نوع الأسئلة، تصميم العينة، طريقة جمع البيانات) وطريقة تحليلها وطريقة عرضها. فمثلا قام "برايس" و "نيجين" بدراسة لعينة من أشهر الاستقصاءات الجادة والتعليمية فوجدا أن هناك خمسة عناصر أساسية للمناهج المتبعة في هذه الاستقصاءات، كل واحدة منها كافية لتشويه النتائج.([18]) وذلك إضافة إلى تأثيرها السلبي الذي أثار حفيظة بعض رجال الحكومة والتشريع فطالبوا

([17]) Price and Neijens; Prettschneider, .
([18]) Price and Neijens.

بتقييدها أو حتى إيقافها في بداية الأمر. ([19])

نموذج مصغر لاستقصاء الرأي: ([20])

تتكون عملية قياس الرأي العام أو استقصاء الرأي من عدد من المراحل وهي: تحديد القضية التي يراد معرفة الرأي فيها، وإعداد الاستبانة اللازمة، وجمع البيانات المطلوبة، وتحليل هذه البيانات، وعرض نتائج الاستقصاء أو المسح الإحصائي. وفيما يلي سيتم اقتراح نموذج مبسط جدا كتمرين يقوم به الطالب وهو يدرس مادة الرأي العام لأول مرة.

أولا – عنوان الاستقصاء:

"الرأي العام ومدرس مادة الرأي العام"

ثانيا – المقدمة:

تتكون المقدمة عادة من عدة عناصر ومن أبرزها:

أ – بيان الهدف من الدراسة، ومثاله قولنا: تهدف الدراسة إلى معرفة رأي طلاب مادة الرأي العام في مدرس المادة.

ب – بيان العناصر التي سيتم من خلالها تقويم المدرس. وهي كما في الاستبانة المرفقة بالتقرير تتكون من الفقرات الرئيسة التالية: شخصية المدرس (الأسئلة ١ و٢)، ومعلومات المدرس (الأسئلة ٣ و٤)، وأسلوبه في التدريس (الأسئلة ٥ و٦)، وأسلوبه في وضع أسئلة الاختبار (الأسئلة ٧ و٨). وانظر الشكل (١) لنموذج الاستبانة. ويضاف إلى هذه الأسئلة أسئلة أخرى تهدف إلى التعرف على المتغيرات المستقلة التي قد تؤثر على تقويم المبحوث للمدرس، مثل المستوى التحصيلي للمبحوث، ودرجة معرفته للمدرس.

([19]) Mendelsohn and Crespi; Wiseman, in Welch and Comer pp. 362-390; Childs, Public., pp. 81-85; Noelle-Neumann; and Prettschneider.

([20]) مقتبسة من صيني، قواعد ص ٥٦١–٥٨١؛ ويلاحظ أن هذا مجرد تمرين ولابد للباحثين الرجوع إلى مصادر منهج البحث العلمي لإجراء الاستقصاءات، سواء بصفتها دراسة مستقلة أو بصفتها وسيلة لجمع المادة العلمية لبحث علمي

ج – بيان عدد أفراد العينة ونوعيتهم وربما مبررات اختيارهم، ومثاله قولنا: لقد تم اختيار خمسة عشر طالبا، منهم الحاصلين على درجات عالية في المادة، ومنهم الحاصلون على درجات متوسطة، ومنهم الحاصلون على درجة منخفضة. وذلك لضمان الإنصاف والعدالة في نتائج التقويم.

ثالثا – استبانة الاستقصاء:

وبهذا يمكن أن يعد الطالب استبانة تتكون من نوعين من الأسئلة: الشكل (٩–١)

١ – أسئلة تستقصي رأي الطالب في المدرس.

٢ – أسئلة تستقصي المعلومات التي تسهم في التعرف على المتغيرات المستقلة مثل مستوى التحصيل الدراسي للطالب عموما، ودرجة معرفة الطالب للمدرس.

الشكل (٩–١)

استبانة

تقويم مدرس مادة الرأي العام

١ – يغلب عليه المرح:	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٢ – حريص على الانضباط:	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٣ – إعداد جيد للمحاضرة:	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٤ – معلوماته عامة جيدة:	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٥ – يشجع المناقشة	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٦ – يربط المادة بالواقع	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٧ – أسئلته تختبر الفهم	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح
٨– أسئلته واضحة	___ صحيح	___ ربما	___ غير صحيح

٩ – المعدل التراكمي للمبحوث:

– ممتاز أو جيد جدا(عالي) – جيد (متوسط) – مقبول أو راسب(ضعيف)

١٠ – عدد المواد التي درسها مع المدرس:

– ١ – ٢ – ٣ – ٤ فأكثر

رابعا – الجمهور وعينته:

نظرا لعدم إمكانية دراسة مجتمع الدراسة كله (النـــاس جميعـــا أو الطـــلاب جميعا...) فلابد للباحث أن يحدد عددا محدودا لإجراء الدراسة عليهم. سواء أكـــان باســـتخدام العينات المبنية على نظرية الاحتمال أو العينة العمدية. ولعل عينة مـــن خمسة عشر طالبا أو فردا كافية لغرض التدريب.

خامسا – طريقة جمع البيانات:

قد يقوم الباحث بتوجيه السؤال إلى المبحوث ثم يسجل الإجابة في الاستبانة، وقد يعطي الاســـتبانة للمبحوث نفسه ليملأها. وقد يكلف أحد الأشـــخاص بتلـــك المهمة. وقد يستخدم الهاتف...

سادسا – وسيلة التحليل:

قد يختار الباحث تحليل المادة العلمية مستخدما التكرارات، أي عـــدد مـــرات تكرر الإجابة الواحدة، كما في الجدول (٩–١). وقد يستخدم الباحث النســـب المئوية، وقد يضيف على هذا وذاك الرسوم البيانية بأشكالها المختلفـــة، كمـــا في الشكل (٩–٢) و الشكل (٩–٣) وقد يستخدم المتوسطات، المبنية على مـــرات تكرار كل نوع من الإجابات أو بعد تحويل هذه الإجابات إلى قيم رقمية.

فمثلا، يمكننا عمل جداول ورسوم بيانية من زوايا مختلفة، ومنها ما يلي:

١ – جدول ورسم بياني مستقل لكل سؤال.

٢ – جدول ورسم بياني مستقل لكل نوع من الإجابات الثلاث: صحيـــح، ربما، وغير صحيح.

٣ – جدول ورســـم بياني لكل نوع من الصفـــات المدرجـــة في الاســـتبانة (النقاط الرئيسة: شخصية المدرس، معلوماته، تدريسه، أسئلته).

٤ – جدول ورسم بياني لكل من الأنواع الثلاثـــة للمبحوثـــين: متفـــوق،

متوسط، وضعيف.

٥ – جدول ورسم بياني للدرجة التي يعرف بها الطالب مدرسه.

٦ – جدول يضم زاويتين أو أكثر من الزوايا السابقة، ورسم بياني واحد يضم المعلومات كلها، أو أي مزيج.

ولنفرض أننا قمنا بتفريغ الإجابات الخمس عشرة مبحوثا في جدول واحد من زاوية الأسئلة والخيارات الثلاثة في الإجابة، معتمدين على مرات التكرار فقط فكانت النتيجة هي الجدول (٩–١).

الجدول (٩–١)

الإجابات / السؤال	صحيح	ربما	غير صحيح
١ – يغلب عليه المرح	٥	٧	٣
٢ – حريص على الانضباط	٧	٦	٣
٣ – محاضراته جيدة	٨	٣	٤
٤ – معلوماته العامة جيدة	٨	٣	٤
٥ – يشجع المناقشة	١٢	٣	٠
٦ – يربط المادة بالواقع	٣	١١	١
٧ – أسئلته تعتمد على الفهم	١٥	٠	٠
٨ – أسئلته واضحة	٥	٢	٨
المجموع	٦٣	٣٥	٢٣

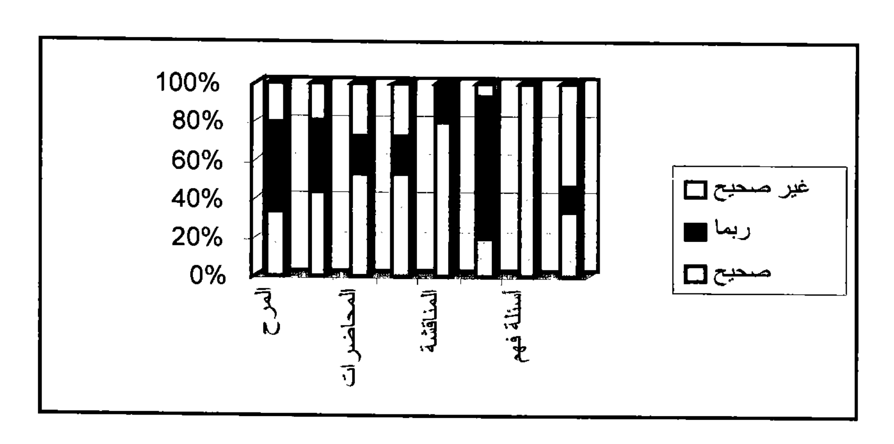
ويلاحظ هنا أننا جمعنا عدد من قالوا صحيح بصرف النظر عن كونه من المستوى العالي أو المتوسط أو الضعيف، وهكذا بالنسبة لمن قال "ربما" و "غير صحيح".[٢١] فأجاب خمسة على السؤال الأول "صحيح" وسبعة أجابوا "ربما"

[٢١] يلاحظ أن الجدول (١) لا يوضح كم من المتفوقين قال "صحيح" وكم منهم قال "ربما" ,... ولكن هذه المعلومات متوفرة ويحصل عليها الباحث من واقع الاستبانات التي يجمعها من المبحوثين.

وثلاثة أجابوا "غير صحيح". كما يلاحظ أن مجموع الإجابات: "صحيح" عبر الأسئلة الثمانية هو ٦٣ و"ربما" هو ٣٥، و "غير صحيح" هو ٢٣. وجميع هذه الأرقام قابلة للتحويل إلى نسب مئوية.

وافترض أيضا أننا اخترنا عمل رسم بياني من زاوية نوع الإجابة والأسئلة الثمانية فكانت النتيجة الشكل (٩- ٢).

الشكل (٩-٢)



ولكن هذه الطريقة لا تبين بوضوح التوجه العام لتقديرات الطلبة لمدرس مادة الرأي العام. فهل يميلون إلى اعتباره ذا كفاية عالية أو منخفضة؟ وهنا نحتاج إلى ترجمة الإجابات إلى قيم رقمية تمكننا من إجراء مزيد من التحليلات الحسابية.

ومثال ذلك تحديد القيم الرقمية إلى التالي:

"صحيح" يساوي ٣ .

"ربما" يساوي ٢.

"غير صحيح" يساوي ١.

ولاستخراج الرأي العام بالنسبة لكل سؤال أو كل مجموعة من الأسئلة نحتاج إلى

الخطوات التالية كما في الجدول (٩-٢):

١ - نضرب عدد من أجابوا "صحيح" في ٣، وعدد من أجابوا "ربما" في ٢ وعدد من أجابوا "غير صحيح" في ١، بالنسبة لكل سؤال.

٢ - نجمع نواتج الخطوة الأولى بالنسبة لكل سؤال.

٣ - نقسم نواتج الخطوة (٢) لكل سؤال على عدد المبحوثين للحصول على الرأي العام بالنسبة لكل سؤال بشكل مستقل.

وللحصول على الرأي العام أو التصور العام عبر مجموعة من الأسئلة نجمع نواتج الخطوة الثانية، ونقسمها على عدد الأسئلة التي أدرجناها في العملية الحسابية.

الجدول (٩-٢)

الإجابات / السؤال	صحيح	ربما	غير صحيح	مجموع القيم	متوسط
١ - يغلب عليه المرح	١٥	١٤	٣	٣٢	٢ر١٣
٢ - حريص على الانضباط	٢١	١٢	٣	٣٦	٢ر٤
٣ - محاضراته جيدة	٢٤	٦	٤	٣٤	٢ر٢٧
٤- معلوماته العامة جيدة	٢٤	٦	٤	٣٤	٢ر٢٧
٥- يشجع المناقشة	٣٦	٦	٠	٤٢	٢ر٨
٦ - يربط المادة بالواقع	٩	٢٢	١	٣٢	٢ر١٣
٧ -أسئلته تعتمد على الفهم	٤٥	٠	٠	٤٥	٣
٨ - أسئلته واضحة	١٥	٤	٨	٢٧	١ر٨
المجموع	٦٣	٣٥	٢٣	١٢١	٢ر٣٥

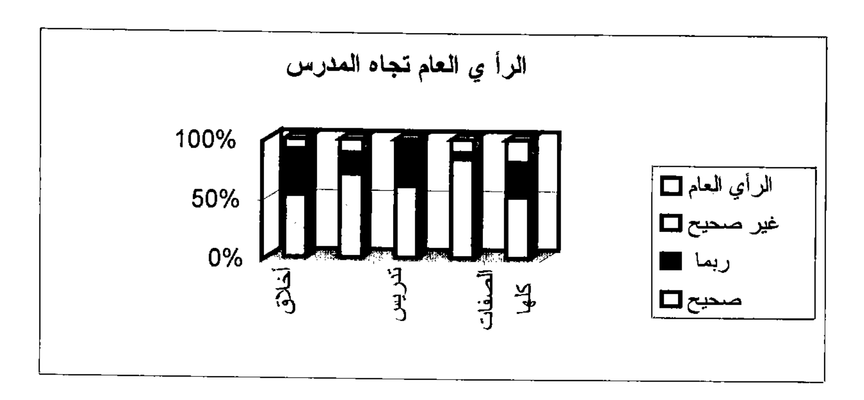
ثم ننظر هل النتيجة تدخل ضمن القيمة ثلاثة (٥ ,٢_٠ ,٣) فيعني أن مستوى كفاية المدرس عالي، أو أن النتيجة تقع ضمن القيمة اثنين (٤ ,٢-١،٥) فتعني النتيجة أن مستوى كفاية المدرس متوسط، أو أن النتيجة تقع ضمن القيمة واحد (٤ ,١-٤ ,٠) فتعني أن مستوى كفاية المدرس منخفض.

وبناء على الجدول (٩-٢) فإن الرأي العام أو التصور العام لكفاية مدرس

مادة الرأي العام هو: ٣٥ ,٢، أي أن مستوى كفايته متوسط.

ويمكن عمل رسم بياني يوضح ذلك، كما في الشكل رقم (٩-٣).

الشكل (٩-٣)



ويمكن بناء رسم بياني يوضح ذلك، عبر الأسئلة وعبر المعلومات المتوفرة عن الطلبة المستجوبين. وذلك لمعرفة الرأي العام بين الطلبة المتفوقين والمتوسطين...

الجدول (٩-٣)

الإجابات / مستوى الطالب	صحيح	ربما	غير صحيح
متفوق	١٠	٤	١
متوسط	٥	٨	٢
ضعيف	٣	٣	٩

سابعا - كتابة التقرير:

يتكون التقرير من صفحة الغلاف والمقدمة التي تتضمن الهدف من الدراسة والخطوات التنفيذية لها، وصلب الدراسة أو النتائج التي تم التوصل إليها. وتتكون صفحة الغلاف من: عنوان الاستقصاء، واسم معد الدراسة، واسم المدرس الذي

تقدم إليه الدراسة، واسم المادة التي تتبع لها الدراسة. وانظر الشكل (٩-٤) لصفحة الغلاف.

الشكل (٩-٤)

مدرس مادة الرأي العام

بحيث

في مادة الرأي العام

الفصل الدراسي الأول

١٤١٤هـ

أعده الطالب

؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

مقدم إلى

؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

ويفضل عدم كتابة "بإشراف الأستاذ أو الدكتور..." ولكن يكتب "مقدم إلى ..." ففي حالات كثيرة يقوم الطالب بكل شيء ثم تقدم الدراسة إلى المدرس جاهزة دون أن يكون للمدرس دور يذكر في إنجازها.

وقد يضيف الطالب فهرسا للعناوين الرئيسة والفرعية في الدراسة مع أرقام الصفحات التي توجد فيها هذه العناوين. ويمكن وضع فهرست للموضوعات في نهاية تقرير الدراسة عقب قائمة المراجع أو في بداية التقرير. كما يضيف قائمة بالمراجع التي استفاد منها ونقل منها مضمونات دراسته أو استنتج منها أفكاره إذا

كانت هناك مراجع. وذلك إضافة إلى توثيق كل معلومة نقلها عن غيره في موضعها بتسجيل شهرة مؤلف المرجع وأرقام الصفحات التي استفاد منها. وتكتب هذه المعلومات أسفل الصفحة، يفصل بينها وبين متن الدراسة خط قصير.

ترتيب مضمونات التقرير:

يتم ترتيب المضمونات الرئيسة للتقرير كما يلي:

١ - صفحة العنوان.

٢ - المقدمة. وتتضمن: تحديد مشكلة الدراسة، ويتبعه منهج الدراسة، أي وصف مصادر المادة العملية، مثل أفراد العينة ووسائل جمع المادة العلمية ووسائل التحليل.

٣ - عرض النتائج ويشمل، مثلا الجداول والرسوم البيانية في حالة الدراسات الميدانية والتعليق على الجداول والرسوم. ومثال ذلك أن نعرض الجدول والرسوم البيانية التي تم التوصل إليها بعملية التحليل، والتعليق عليها بما يتفق مع النتيجة ويتسق مع الهدف من الدراسة. ومن أمثلة التعليق المناسبة يمكننا عند عرض النتائج التعليق على الجدول (٩-١) بقولنا: إن معظم الإجابات تؤكد بوضوح بأن هذه الصفات موجودة في المدرس. أما الذين ينفون هذه الصفات فهم مجموعة صغيرة لا تزيد عن ٢٣ من أصل ١٢١ إجابة.

كما يمكننا التعليق على الشكل (٩-٢) بقولنا: إن معظم الطلاب يرون أن أسئلة المدرس تعتمد على الفهم، وأن هناك ربطا بين المادة والواقع، وأنه يشجع المناقشة في الفصل. وأكثر من النصف يرون أن معلومات المدرس ومحاضراته جيدة. كما أن معظم الطلبة يؤكدون أن أسئلة المدرس ليست واضحة.

أما الجدول (٩-٣) الذي يبين مستويات الطلاب في المادة ورأيهم في المدرس فيمكننا التعليق عليه بقولنا: إن معظم المتفوقين يميلون إلى القول بوجود الصفات

الثمانية في المدرس، أما معظم الضعاف فيميلون إلى نفي الصفات الثمانية عن المدرس. وعموما صورة المدرس بين المتفوقين والمتوسطين أفضل منها بين الضعاف.

٤ - الخاتمة وتتضمن خلاصة البحث.

وفي النهاية يمكننا الخروج بخلاصة تتناسب مع الهدف من الدراسة، مثل قولنا: صورة المدرس عند المتفوقين والمتوسطين أفضل من صورته عند الراسبين عموما. وذلك بالنسبة لشخصيته أو لمعلوماته أو لأسلوبه في التدريس أو طريقته في الأسئلة.

٥ - الملاحق وتضم مثلا الاستبانات التي قام بتعبئتها المبحوث أو نماذج منها...

ويستحسن عمل قائمة للمحتويات وأخرى للجداول وثالثة للرسوم البيانية.

الخلاصة العامة

وفي نهاية المطاف يمكن القول بأن الدراسة قد انتهت إلى عدد من النقاط سيتم اختصارها تحت العناوين التالية: ظاهرة الرأي العام، عناصر الرأي العام، جذور الرأي العام، الرأي العام والمؤسسات المؤثرة، الرأي العام والاتصال، الرأي العام والصفوة، الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ظاهرة الرأي العام:

الرأي العام **ظاهرة طبيعية** هي في الأصل آراء فردية، قد تكون مجرد ردة فعل تلقائية للأحداث التي تجري حولنا ونعرف عنها شيئا، ويصادف أن تكون ردود الفعل الفردية متفقة على رأي واحد تتبناه الأغلبية أو مجموعة كبيرة تعبر عنه بقوة توهم بأنه رأي الأغلبية. وقد يكون الرأي العام هي الصيغة المعدلة لردة الفعل هذه عقب مناقشة القضية في المستوى الرسمي.

والرأي العام قد ينتج عن التفكير الواعي المخطط له بصناعته بوسائل مشروعة متعددة عن طريق الإقناع والحوار المنصف، أو بوسائل غير مشروعة بواسطة الخداع والأساليب الملتوية، أو بهما كليهما. وتسهم في صناعته الشخصيات المؤثرة، أي قادة الرأي ووسائل الإعلام ذات الفعالية العالية من حيث الأساليب والوسائل المتقنة الجذابة، التي في استطاعتها تسخير الخامات المتوفرة وتوجيهها الوجهة المطلوبة. ولكن الرأي العام ليس مادة إعلامية يمكن صناعتها من الألف إلى الياء في المطابع أو في الأستديوهات. وذلك لأن الرأي العام كما اتضح معنا في الفصول الأولى نتيجة لعوامل لا يمكن حصرها، تمتد عبر السنين والأعوام بالنسبة للفرد ومكوناته من المعتقدات والاتجاهات والشخصية، وعبر الأزمان والقرون بالنسبة للمجتمعات ومكوناتها من العادات والتقاليد واللغات والثقافات والحضارات...

ويغلب على الرأي العام أنه ينشأ بطريقة تلقائية عشوائية، لا تقيده إجراءات أو ضوابط محددة. ويشبه المطر الذي يترل على مرتفعات متفرقة، تتجمع في جداول صغيرة ثم في جداول أكبر، ثم يتجمع كله أو معظمه في مجرى واحد، قد نسميه سيلا لعدم ديمومته أو نهرا لاتصافه بالاستمرارية.

عناصر الرأي العام:

تبين معنا أن هناك اتفاقا على العناصر الرئيسة للرأي العام. وهي:

١ - القضية أو المثير. قد يكون حدثا واقعيا أو متوقعا أو وهميا يتم نشره لأهداف مختلفة.

٢ - الجمهور العام. ويتكون من أغلبية وأقلية وطبقة قيادية وأخرى عامة، تهمها قضية محددة، موجودة في زمان محدد، وقد يلزمها اتخاذ قرار محدد فيها. ويختلف الجمهور العام عن الحشد الذي يجمعهم مكان واحد، إضافة إلى رأي موحد في قضية محددة. ويختلف أيضا عن الجماهير الغفيرة التي لا يجمعها زمان واحد، ولا يلزمهم اتخاذ قرار يتفقون عليه بشأن القضية الموجودة.

٣ - المناقشة. بخلاف السائد في الدراسات السابقة هناك ضرورة للتمييز بين نوعين متميزين منها: المناقشة على المستوى الشعبي والمناقشة على المستوى الرسمي. وتأخذ المناقشة على المستوى الشعبي أشكالا لا حصر لها من حيث التنظيم أو الوقت أو المكان. أما المناقشة في المستوى الرسمي فتحكمها إجراءات محددة، ويضم المناقشين فيها مجلس واحد.

٤ - الأصل أن الرأي العام يمثل الأغلبية التي معيارها الشكلي والنهائي هو النسبة المئوية، ولكن في الواقع ينبغي الفصل بين شكلين منها. الشكل الذي يوجد في المستوى الشعبي ويتم التعرف عليه إما بقوة التعبير عنه أو بكثرة المعبرين عنه أو بالاثنين معا. ومع هذا فهي قد تكون أغلبية وهمية. أما الشكل الموجود في المستوى

الرسمي فهو ما زاد عن نسبة ٥٠% وقد لا يكون الفارق كبيرا. وينبع الالتزام بالرأي العام في المستوى الرسمي من الاتفاق المسبق على أن الأغلبية حَكَمٌ يفصل بين المختلفين أو المتعارضين، ومن الافتراض بأن هدف الجميع هو الوصول إلى قرار يمثل المصلحة العامة، وليس لفئة خاصة. وتوفر الأغلبية لرأي محدد دليل على أنه يمثل المصلحة العامة أكثر من غيره.

وجدير بالملاحظة أن حصول المؤيدين على الأغلبية العددية في مقابل المعارضين لا تعني دائما أنهم يمثلون أفراد المجتمع كله. فربما كان المحايدون -الذين امتنعوا عن التصويت- هم الذين يمثلون المجتمع بصدق أكثر. وذلك لأنهم يمثلون الأغلبية الحقيقية.

جذور الرأي العام:

لقد تبين لنا أن المعلومات التي نتلقاها طوال حياتنا معرضة للتشويه ولا تمثل الواقع إلا بنسب متفاوتة لا تصل إلى المائة في المائة. ومع هذا فإن ما نكتسبه من المعارف أو الخبرات تترك بصماتها واضحة على طريقة إدراكنا للأشياء وعلى طريقة فهمنا لتلك الأشياء التي ندركها ونصدر حولها الآراء. وبعبارة أخرى، من هذه المعلومات المشوهة نحن نُكوِّن معتقداتنا واتجاهاتنا الشخصية. وهما الجذور التي تستند إليها الآراء التي نصرح بها أو نحتفظ بها لأنفسنا.

الرأي العام والمؤسسات المؤثرة:

لقد تبين لنا أن هناك مؤسسات عديدة تؤثر في الآراء التي نعبر عنها أو نخفيها. وبعض هذه المؤسسات تؤثر بطريقة غير مباشرة ومنها: الأسرة، والمؤسسات الدينية، والمؤسسات التعليمية، ومؤسسات استقصاء الرأي، والحكومة والأحزاب السياسية والجماعات ذات الاهتمامات الخاصة. وكل هذه المؤسسات تؤثر في

آرائنا إما بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة من خلال تأثيرها على معتقداتنا واتجاهاتنا.

الرأي العام والاتصال:

تقوم وسائل الاتصال المختلفة ولا سيما وسائل الاتصال الجماهيري بدور واضح في تشكيل آرائنا. وذلك بتزويدنا بالمعلومات التي نبني عليها آراءنا أو ببث المواد الإقناعية والترفيهية التي كثيرا ما تؤثر في آرائنا وفي أسلوب عيشنا وتفكيرنا من حيث نشعر أو لا نشعر.

الرأي العام والصفوة:

صحيح أن هناك عوامل متعددة، تسهم في تشكيل الآراء، ولكن كل هذه العوامل -تقريبا- تقف وراءها فئة واحدة يمكن تسميتها ب "الصفوة" بالمعنى الواسع الذي يشمل القادة في مجال التعليم، والدين، والسياسة، والإعلام.

وبهذا يمكن القول بأن دعوى النظام الديموقراطي بأنه حكم الشعب للشعب غير صحيح، إذ لا يختلف النظام الديموقراطي عن غيره في كون الصفوة هي التي تدير دفة الحكم وهي التي تجيز القضايا التي تتم مناقشتها في المستوى الرسمي. وهي التي تضع الصياغة النهائية حتى بالنسبة للقضايا التي تحتاج إلى تصويت الشعب عليها. وهي التي تشرف على وضع التشريعات التي تسهم بشكل واضح في تكوين الرأي العام أو صناعته. وهي الفئة التي تقوم بتنفيذ هذه التشريعات بالإشراف على عملية التصويت وتنظيمها.

ولكن للحقيقة، يجب أن نثبت هنا أيضا بأن هناك اختلافا واحدا جذريا وإن بدا هينا فإنه حاسم وهو الحد الفاصل بين النظام الديموقراطي والنظام غير الديموقراطي. ويتمثل هذا الاختلاف الجذري في أن الصفوة في النظام الديموقراطي تسيطر برضا الأغلبية، وأما في النظم غير الديموقراطية فهذا الرضا غير لازم، مادامت الصفوة

مقتنعة بصوابها. وقد يكون مصدر قناعة هذه الصفوة الأنانية العمياء كما هو الحال في النظم المخالفة للتعاليم الربانية. وقد يكون مصدر قناعة الصفوة التعاليم الدينية الصريحة أو المرجحة كما هو الحال بالنسبة للأنظمة الإسلامية التي يحكمها الأمراء والعلماء الملتزمون بالتعاليم الإسلامية.

الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن ظاهرة الرأي العام كما سبق القول ظاهرة طبيعية موجودة بوجود ثلاثة أو أكثر. وهي ردة فعل تلقائية قد لا يكون وراءها سوى المشاعر الذاتية. فهي ظاهرة لا توصف بأنها يهودية أو مسيحية أو إسلامية ولكن الأديان والفلسفات والأنظمة السياسية قد تتجاهلها أو تضع لها القيود أو تطلق لها العنان، أو تهذبها وتنظمها لتستفيد منها. وكذلك ظاهرتا الشورى والتناصح ظاهرتان طبيعيتان موجودتان في جميع المجتمعات البشرية وربما بأسماء مختلفة. وفي الأصل هما محايدتان لا توصفان بأنهما إسلامية أو مسيحية... وجاء الإسلام فلم يتجاهل ظاهرة الرأي العام ولكن قام بتنشيط ظاهرة الشورى لتسهم في إيجاد آراء فردية أو جماعية ناضجة وإيجابية، تحقق للإنسان أقصى حدود السعادة في الدنيا والآخرة. وهذه تؤدي في النهاية إلى رأي عام إيجابي منضبط بالتعاليم الإسلامية والأعراف السائدة الإيجابية التي تسهم في تحقيق السعادة للمسلم في الدنيا والآخرة. وجاء الإسلام وقام أيضا بتنشيط ظاهرة التناصح (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وتطويرها لتكمل رسالة التعليم والتفقيه فتساهم في الحفاظ على هذا الرأي العام الذي يتسق مع التعاليم الإسلامية. وظاهرة الشورى وظاهرة التناصح هما من الظواهر الفطرية البشرية مثلهما مثل ظاهرة الرأي العام، لكنهما تميلان إلى أن تكونا عقلانية. ويختلفان عن الرأي العام لأنهما **أنشطة** بشرية، أما الرأي العام فهو **نتيجة** لبعض الأنشطة البشرية. وبعبارة أخرى، فإن التعاليم الإسلامية لم تتجاهل ظاهرة الرأي

العام الطبيعية و لم تطلق لها العنان ولكن قامت بتهذيب مصادرها، الآراء الفردية التي تصب فيها. وذلك بتربية الأفراد وتعليمهم وتفقيههم في الإسلام.

وقيد الإسلام سلطات الرأي العام وأهميته بالتعاليم الربانية التي تمنحه سلطة التحكيم في الأمور المباحة وألغت أهميته في الأمور المنصوص عليها في الكتاب أو السنة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. وبهذا رفض الرأي العام كمبدأ تقوم عليه النظم الديموقراطية التي تمنح الرأي العام أهمية كبرى نظريا أو عمليا ولاسيما في حالات المجابهة بين الجهات ذات السلطة والرأي العام. بيد أنه لم يرفض الرأي العلم بصفته نوعا من الوسائل لتحقيق الصالح العام سواء في سن اللوائح والأنظمة في دائرة المباح أو في اختيار الأصلح للوظائف العامة.

ومن الواضح أن الشورى ذات صبغة إنشائية، تنشئ التنظيمات والقرارات التنفيذية. أما الأمر بالمعروف فذو صبغة رقابية، يراقب طريقة تنفيذ الأنظمة والقرارات والسلوك. فهما يكملان بعضهما البعض. ويلاحظ أيضا أن وظيفة النهي عن المنكر يمكن اعتبارها مشابهة لوظيفة المعارضة التي تقوم بها الأحزاب السياسية المهزومة في الانتخابات، ولكن وظيفة الشق الآخر، أي الأمر بالمعروف تزيد عن وظيفة المعارضة.

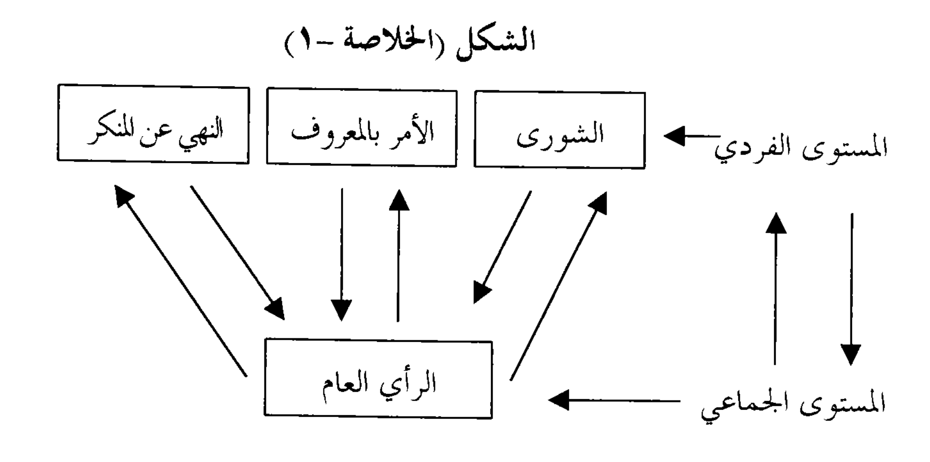
كما يلاحظ أن **ظاهرة** الشورى و**ظاهرة** الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يغلب عليهما أنهما من الظواهر التي تخضع للتشكيل أكثر من ظاهرة الرأي العام. وذلك لأنهما توجدان في مستوى الأفراد. وهما تنتعشان حيث المناخ المشجع مثلها مثل الرأي العام. والتشجيع يظهر في هيئة أنظمة تحمي من يعبر عن رأيه بصراحة، وإن كان الخطأ في الرأي وفي طريقة التعبير محتملة. كما يظهر التشجيع بتوفر البيئة التي تتلقى النقد بروح طيبة.

وتختلفان عن الرأي العام لأن الأخير قد لا يتطلب من الفرد مواجهة صاحب السلوك موضع التوجيه أو النقد فهو رأي يصدر من فرد في الغالب مجهول الهوية

يتفق رأيه مع آراء أفراد آخرين عديدين، ورأيه عود في حزمة ضخمة. أما أنشطة الشورى والتناصح فتحتاج إلى مواجهة صاحب السلوك موضع الشورى أو النصح ولهذا فإن كثيرا من الناس يحجمون عن القيام بهما. ولا يقوم بهما في الغلب إلا أفرادا متميزين في الجرأة هم قلة في مجتمعاتهم. يضاف إلى ذلك، أن القيام بهاتين المهمتين بالطريقة الصحيحة الناجعة يحتاج إلى بذل جهود خاصة في اكتساب المعرفة المطلوبة، وفي اكتساب المهارة والحكمة اللازمة للقيام بهما بطريقة مأمونة ومثمرة. ولهذا فإن هذه الفئة لا تمثل إلا نسبة ضئيلة في المجتمعات الإنسانية العادية بما فيها المجتمعات الإسلامية. ولهذا عمل الإسلام على التحريض عليهما، ولاسيما أن المجتمعات الإنسانية لا تزدهر بدونهما.

ويمكن أن يمثل للعلاقة بين الظواهر الثلاث بالرسم التالي:

الشكل (الخلاصة -١)



فهناك مستويان:

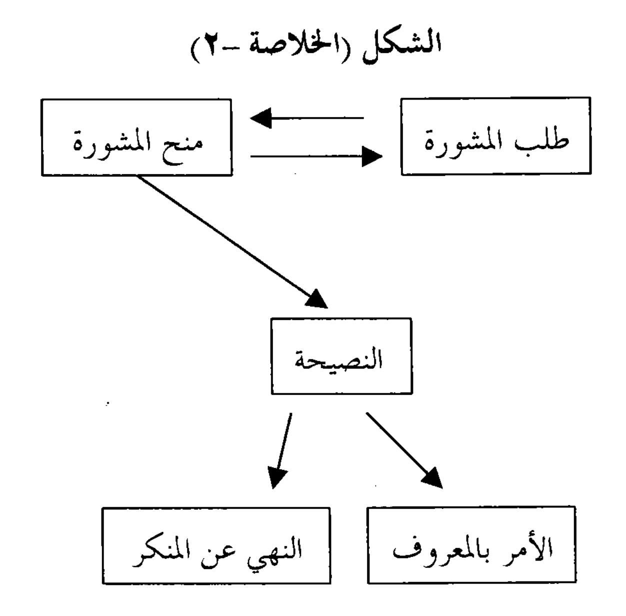
١ - المستوى الفردي، حيث قد يكون الجمهور (المشير، والآمر والناهي) واحدا، وتندرج فيه ظواهر الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ظاهرة التناصح).

٢ – المستوى الجماعي، حيث يكون الجمهور متعددا بالضرورة ويمثل الأغلبية حقيقة أو وهما، ويندرج فيه أشكال الرأي العام مثل الأغلبية أو الإجماع.

والعلاقة متبادلة بين المستويين، كل منهما يؤثر في الآخر.

ومن زاوية أخرى، فإن النصيحة بالمعنى الواسع تشمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن كانت هي جزءا من الاستشارة التي تتكون من طلب المشورة ومنحها. ويمثل الشكل التالي:

الشكل (الخلاصة -٢)



قائمة المراجع العربية

ابن تيمية، **الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية** (بيروت: دار الكتاب العربي ـــ).

ابن تيمية، تقي الدين، **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**، ط(القاهرة: دار الكتاب العربي بمصر ١٩٦٩).

ابن تيمية، تقي الدين، **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** (الرياض: عبد الرحمن محمد قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ١٣٩٨).

ابن حنبل، أحمد، **مسند الإمام أحمد** (تحقيق مجموع تحت إشراف عبد الله عبد المحسن التركي (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٣).

ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، **مقدمة ابن خلدون**، ط٥ (بيروت: دار القلم ١٩٨٤).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية** (مكة المكرمة: المكتبة التجارية ١٤١٦).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٣٩٩).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم** (بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٣٨٨).

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر ١٣٧٤).

ابن هشام، **السيرة النبوية**، تعليق طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥).

أبو زهرة، محمد، أصول الفقه (القاهرة: دار الفكر العربي ١٣٧٧).

أبو زيد، أحمد محمد، **سيكولوجية الرأي العام ورسالته الديموقراطية** (القاهرة: عالم الكتب ١٩٦٨).

أبو شنب، أحمد، **قاعدة الشورى في مجتمع معاصر** (عمان: دار البيرق ١٩٨٢).

أبو فارس، **الشورى و قضايا الاجتهاد الجماعي** (الزرقاء: مكتبة المنار ١٩٨٦م-١٤٠٦).

أبو فارس، د. محمد عبد القادر، **حكم الشورى في الإسلام و نتيجتها**(---: دار الفرقان ١٩٨٨م- ١٤٠٨).

أبو يوسف، يعقوب ابن إبراهيم، **كتاب الخراج** (القاهرة: ــــ ــــ).

أحمد، الأمين الحاج، **الشورى المفترى عليها** (جدة: مكتبة دار المطبوعات الحديثة ١٤١٠).

الأحوذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٠).

أسد، محمد، **منهاج الإسلام في الحكم** (بيروت: دار العلم للملايين١٩٥٧).

أسد، محمد، **منهاج الإسلام في الحكم**، ترجمة منصور محمد ماضي (بيروت: دار العلم للملايين ١٩٥٧).ط٢ ١٩٦٤).

إسماعيل، سعيد، **مبادئ العقيدة بين الكتاب المقدس والقرآن الكريم** (جدة: دار المجتمع للنشر والتوزيع ١١٤١٢).

آل مشبب، على بن محمد عبد الرحمن، **المملكة السعودية مجلس الشورى بين الحاضر و الماضي** (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية ١٩٩٨م- ١٤١٨).

الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل، **الشورى وأثرها في الديمقراطية: دراسة مقارنة** (بيروت-صيدا: منشورات المكتبة العصرية ١٤٠٠).

البخاري، محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم، **صحيح البخاري** (القاهرة: دار الفكر ١٤١١).

بدر، أحمد، **الرأي العام: طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة**، ط٣ (الكويت: وكالة المطبوعات ١٩٨٢).

بركة، عبد المنعم أحمد، **الإسلام والمساواة بين المسلمين وغير المسلمين في عصور التاريخ الإسلامي وفي العصر الحديث** (الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة ١٤١٠).

بسيوني، محمود شريف، محمد السعيد الدقاق وعبد العظيم وزير، **حقوق الإنسان: الوثائق العالمية الإقليمية** (بيروت: دار العلم للملايين١٩٨٨).

بهنسي، محمد عبد الرؤوف، **الرأي العام في الإسلام** (القاهرة: مؤسسة الخليج العربي ١٤٠٨).

البيانوني، محمد أبو الفتح، **المدخل إلى علم الدعوة** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٢).

الترابي، حسن، **قضايا الحرية والوحدة، الشورى والديموقراطية، الدين والفن** (جدة: الدار السعودية ١٤٠٨).
التركي، عبد الله عبد المحسن، (محقق) **شرح مختصر الروضة من تأليف نجم الدين أبي الربيع سليمان الطوفي** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٠هـ).
الترمذي، محمد بن عيسى، **جامع الإمام الترمذي** (كراتشي، سعيد كميني ١٩٨٢).
التميمي، عزالدين، **الشورى بين الأصالة و المعاصرة** (عمان: دار البشير ١٩٨٥م-١٤٠٥).
جبر، محمد سلامة، **كتاب الشورى** (الكويت: دار البحوث العلمية ١٩٨٠).
جريشة، علي، **نحو إعلام إسلامي** (القاهرة: مكتبة وهبة ١٤٠٩).
الجهني، عيد مسعود، **الشورى وفن الحكم في المملكة العربية السعودية** (ـــ: المؤلف ١٤٠٠).
حاتم، محمد عبد القادر، **الإعلام والدعاية: نظريات وتجارب** (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٨).
حاتم، محمد عبد القادر، الرأي العام: **كيف يقاس..كيف يساس؟ كيف يتكون.. كيف يتنبأ.. كيف يتطور؟** (القاهرة: مكتبة اتلاأنجلو المصرية ١٩٧٢).
الحلبي، علي بن برهان الدين، **السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون إنسان العيون** (--- دار المعرفة ---).
الحنبلي، عبد الرحمن بن علي المقدسي الجماعيلي، **كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** (الرياض: دار العاصمة ١٤١٧).
الخرعان، محمد عبد الله إبراهيم، الرأي العام: دراسة نقدية، **مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،** ١٤٢٠ ربيع الآخر ص ٤٢٧-٤٩٩.
الخضري، محمد، **نور اليقين في سيرة سيد المرسلين،** تحقيق نايف العباس محي الدين متو (دمشق: مؤسسة علوم القرآن ١٤٠٠).
الخطيب، زكريا عبد المنعم إبراهيم، **نظام الشورى في الإسلام و نظم الديمقراطية المعاصرة** (القاهرة: مطبعة السعادة ١٩٨٥م- ١٤٠٥).
الدارمي، محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن، **سنن الدارمي** (--- دار إحياء السنة النبوية ---).

درويش، إبراهيم، بكر العمري، **دراسة الحكومات المقارنة** (جدة: المؤلفون ١٣٩٦).
دياب، فؤاد، **الرأي العام وطرق قياسه** (١٩٦٢).
رسلان، أحمد عبد الفتاح، **الشورى في الإسلام** (---- ---- ----).
الرفاعي، محمد نسيب، **تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير** (دمشق: المؤلف ١٣٩٠).
السباعي، **نظام السلم والحرب في الإسلام**، ط٢ (بيروت: دار الوراق ١٤١٩).
سراج، سعيد، **الرأي العام: مقوماته وأثره في النظم السياسية المعاصرة** (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨).
سعد، إسماعيل علي، **الرأي العام بين القوة والأيديولوجية** (بيروت: دار النهضة العربية ١٩٧٩).
سلامة، أمين، مترجم، **الرأي العام: الأحزاب السياسية..القلة المسيطرة وجموع الشعب في الولايات المتحدة الأمريكية**، تأليف هاري هولوواي وجون جورج (القاهرة: مكتبة غريب ١٩٧٩).
السماري، إبراهيم عبد الله، **حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** (الرياض: الهيئة العربية للكتاب ١٤١٢).
السيوطي، جلال الدين، **سنن النسائي** (بيروت: دار إحياء التراث العربي---).
الشاوي، توفيق، **فقه الشورى والاستشارة** (المنصورة: دار الوفاء ١٤١٢).
الشنقيطي، سيد محمد ساداتي، **الرأي العام في ضوء الإسلام** (الرياض: دار عالم الكتب للنشر والتوزيع ١٤١٠).
الشنقيطي، سيد محمد ساداتي، **العلاقة بين العلماء والناس** (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ١٤١٩).
الصابوني، محمد علي، صالح أحمد رضا، مختصرون ومحققون **لتفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن** (بيروت: دار القرآن الكريم ١٤٠٣).
الصعيدي، حازم عبد المتعال، النظرية الإسلامية في المدينة مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث (القاهرة: دار النهضة العربية ١٤٠٦).
صيني، سعيد إسماعيل، **حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٢٠).

صيني، سعيد إسماعيل، **قواعد أساسية في البحث العلمي** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٥).
الطبري، أب جعفر محمد بن جرير، **جامع البيان في تفسير القرآن** (بيروت: دار المعرفة ١٤٠٠).
طلعت، شاهيناز، **الرأي العام** (القاهرة: مكتبة الأنجلو لمصرية ١٩٨٦).
عبد الحليم، محي الدين، **الرأي العام في الإسلام** (القاهرة: مكتبة الخانجي ١٤٠٣).
عبد الحليم، محي الدين، دور السنة النبوية في تشكيل اتجاهات الرأي العام المسلم، **الفن الإذاعي**، العدد ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١٩٨٥-١٩٨٦م.
عبد الحليم، محي الدين، دور قادة الفكر الإسلامي...في تكوين اتجاهات الرأي العام، **الفن الإذاعي**، العدد١١٠، ١١١، ١٩٨٦م.
عثمان، **من أصول الفكر السياسي الإسلامي** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٣٩٩).
العربي، عثمان، مترجم، **الإعلام وتأثيراته: دراسات في بناء النظرية الإعلامية**، تأليف دنيس ماكويل (الرياض: المؤلف ١٤١٢هـ).
العربي، عثمان، مترجم، **الرأي العام والإعلام صناعة الرضا الجماهيري**، تحرير تشالز سلمون وثيودور جلاسر (الرياض: المؤلف ١٤١٧هـ).
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ترقيم وتصحيح ومراجعة محمد فؤاد الباقي، ومحب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث ١٤٠٧).
العقاد، عباس محمود، **عبقرية عمر** (بيروت: دار الكتاب العربي ١٩٦٩).
العماري، حمد ناصر عبد الرحمن، **أساليب الدعوة الإسلامية المعاصرة** (الرياض: دار اشبيليا ١٤١٦).
العمري، أحمد سويلم، **الرأي العام والدعاية** (--- --- ---).
العمري، جلال الدين، **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، ترجمة محمد أجمل أيوب الإصلاحي (الكويت: شركة الشعاع للنشر ١٤٠٠).
العوا، محمد سليم، **في النظام السياسي للدعوة الإسلامية**، ط٣ (القاهرة: المكتب المصري الحديث ١٩٧٩) ط١ ١٩٧٥.
عودة، عبد القادر، **المال والحكم في الإسلام** (الكويت: مكتبة الفلاح ١٩٧٩).
الغزالي، محمد، **أزمة الشورى في المجتمعات العربية والإسلامية** (القاهرة: دار الشرق الأوسط ١٩٩٠.

غزوى، محمد سليم محمد، **نظرات حول المجلس الوطني الاستشاري الأردني** (١٩٧٩م- ١٣٩٩).

فهمي، مصطفى أبو زيد، فن الحكم في الإسلام (القاهرة: دار الفكر العربي ١٤١٣).

قادري، عبد الله بن أحمد، **الشورى** (جدة: دارؤ المجتمع للنشر والتوزيع ١٤٠٦).

قاسم، عبد الرحمن محمد، **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** (الرياض: عبد الرحمن محمد قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ١٣٩٨).

القاسمي، ظافر، **نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي**، ط٣ (بيروت: دار النفائس ١٤٠٠).

القاسمي، ظافر، **نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي: السلطة القضائية** (بيروت: دار النفائس ١٣٩٨).

القرشي الدمشقي، الإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، **البداية و النهاية** (بيروت: دار المعرفة ١٩٩٧م- ١٤١٧).

القرطبي، عبد الله محمد أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن** (بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٣٧٦).

الكيلاني، موسى زيد، **الإعلام السياسي والإسلام** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥).

لاغا، علي محمد، **الشورى والديموقراطية: بحث مقارن في الأسس والمنطلقات النظرية** (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ١٩٨٢).

مالك، الإمام مالك ابن أتس، **الموطأ**، تصحيح وتعليق محمد فؤاد وعبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية---).

الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب، **كتاب الأحكام السلطانية والولايات**، تحقيق أحمد مبارك البغدادي (الكويت: مكتبة دار ابن قتيبة ١٤٠٩).

متولي، عبد الحميد، **مبادئ نظام الحكم في الإسلام** (الإسكندرية: منشأة المعارف ١٩٧٨).

متولي، محمد محمود، **الإعلام الإسلامي والرأي العام** (القاهرة: المؤلف ١٩٨٧)

المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، **الشورى في الإسلام: خطة بحث** (عمان، الأردن: مؤسسة أهل البيت).
المحامي، محمود كامل، (مترجم) **الإعلام والرأي العام** لدانيال كاتز، داروين كارت رايت، صوميل ألدرزفيلد، والفريد ما كلينج لي (القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر ١٩٨٢).
مرشد، عبد العزيز بن محمد، **نظام الحسبة في الإسلام: دراسة مقارنة** (الرياض: المؤلف ١٣٩٣).
المسعود، عبد العزيز أحمد، **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، ط٢ (الرياض: دار الوطن ١٤١٥).
مشرح، محمد ناجي، أثر القادة في تكوين الرأي العام (جدة: دار المجتمع ١٤١٢).
مصطفى، نيفين عبد الخالق، **المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي** (القاهرة: مكتبة الملك فيصل الإسلامية ١٤٠٥).
مفتي، محمد أحمد وسامي صالح الوكيل، **النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية: دراسة مقارنة** (قطر: رئاسة المحاكم الشرعية والشئون الدينية ١٤١٠).
مفتي، وسامي صالح الوكيل، **التشريع وسن القوانين في الدولة الإسلامية: دراسة تحليلية** (الرياض: جامعة الملك سعود ١٤١٠).
المقيط، عبد الرحمن عبد الله، **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** (الكويت: المؤلف ــــــ).
المليجي، يعقوب، **مبدأ الشورى في الإسلام مع المقارنة بمبادئ الديموقراطيات الغربية والنظام الماركسي** (الاسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية ــــــ).
موسى، محمد يوسف، **نظام الحكم في الإسلام** (القاهرة: دار الفكر ١٣٨٣).
النادي، فؤاد محمد، موسوعة الفقه السياسي ونظام الحكم في الإسلام (القاهرة: دار الكتاب الجامعي ١٤٠٠).
النحوي، **الشورى لا الديموقراطية** (الرياض: دار النحوي للنشر والتوزيع ١٤١٣).
النحوي، **الشورى وممارستها الإيمانية** (الرياض: دار النحوي للنشر والتوزيع١٤٠٩).

النحوي، عدنان علي رضا، **ملامح الشورى في الدعـــوة الإســـلامية** (الريـــاض: المؤلف ١٤٠٢).
النحوي، عدنان، **ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية** (الدمـــام: دار الإصـــلاح ١٣٩٧).
النعيم، عبد العزيز، **نظام الحكم والإدارة في الإسلام** (الرياض: محاضرات ألقاهـا في كلية التجارة بجامعة الملك سعود ١٣٨٩ قام بنشرها مؤسسة ومكتبة خدمـة العلم).
النفيسي، عبد الله فهد، عندما يحكم الإسلام (لندن: طه للنشر ١٩٨٢).
النفيسي، عبد الله، **في السياسة الشرعية** (الكويت: دار الدعوة ١٤٠٥).
نمر، كمال كامل، **أضواء على خير أمة أخرجت للناس في الولايـــات المتحـــدة الأمريكية** (بيروت: دار البشائر الإسلامية ١٤٠٧).
هويدي، حسن، **الشورى في الإسلام** (الكويت: مكتبة المنار الإسلامية ١٣٩٥).
يماني، أحمد زكي، **الشريعة الخالدة ومشكلات العصر** (جدة: الـــدار الســـعودية للنشر ١٣٩٠).
يوسف، أحمد، إشراف، عبد الحميد النجار وآخرون، **مستقبل العمل الإســـلامي: الحركة الإسلامية في ظل التحولات الدولية وأزمة الخليـــج** (شـــيكاغو: المؤسسة المتحدة للدراسات والبحوث ١٤١٢).

المراجع الأجنبية

Abrams, Mark, *The Opinion Polls and 1970 British General Election*, in Welch, pp. 399-406.

Agee, WarrenK., Phikip H. Aukt and Edwin Emery, **Introduction to Mass Communications**, Mew York: Haper & Row 1985.

Allport, and T. F. Frttigrew. *Cultural influence on the perceftion of movement: The trapzoidal illusion among Zulus*, **Jounral of Abnornal and Social Psychology,** 55 (1957): 104-13.

Allport, Floyd D., *Toward a Science of Public Opinion*, in Carlson, pp.3-10

Allport, W. Gordon, *Attitudes*, in Martin Fishbein (ed.) **Readings in Attitude Theory and Measurement**, New York: John Wiley & Sons, Inc. 1967. pp. 8-13.

Apter, David (ed.) **Ideaology and Discontent**, New York: Free Press 1964.

Asad, Muhammad, The Principles of State and Government in Islam, Pola Hamida Asad 1980.

Asch, S.E., *Forming impression of personality*, **Journal of Abnormal and Social Psychology,** 41 (1946): 258-90.

Back, Kurt W. and Kenneth J. Gergen, *Apocalyptic and Serial Time Orientation and the Structure of Opinions*, in Carlson, pp. 280-295..

Bagby, J.W. *a cuoss cultural study of perceptual predominance in bncular rivalry*, **journal of Abnormal and Social Psychology**. 54 (1957): 589- 95.

Bandura *Analysis of modeling process*, **Journal of School of Psychology Digest**, 4 (1975): 4- 10.

Bandura, D. Ross and S. Ross. *Identification as a process of identical learning.* **Journal of Abnormal and Social Psychology**, 66 (1963): 3- 11.

Bandura, *Influence of model's reinforcement comtingencies on the acpuisition of imitative responded*, **Jorrnal of Personality and Social Psychology**, 20 (1965): 589- 95.

Bandura, *Modeling and vicarious processes*, In A. Bandura. (Ed,) **Principles of Behavior Modification**. New York: Holt, Rinehart and Winston, 1969.

Barghoorn, Friderick, *Soviet Doctrine on the Role of Propaganda*, in Berleson and Janowitz, pp. 360-380.

Barnlund, Dean. *A transactional model of communication*, In R. K.

Sereno and C.D. Mortensen, (Eds.) **Foundations of Communiation Theory**. New York: Harper & Row, Publidhers, 1970, pp. 83-102.

Bass, F. M. and C. W. King , Eds., **Applications of Sciences in Marketing Management**, New York: John Wiley and Soms, Inc. 1968.

Baughman, E. Earl, **Personality: the Psychological Sudy of the Individual**, Englewood Cliffs, NJ: 1972

Belcher, Terence L., *Modeling original divergent responses: An initial investihation."* *Journalisn,* **Journal of Educational Psychology**. 67 (1975): 351- 8.

Bem, Daryl J., **Beliefs, Attitudes, and Human Affairs**, Belmont, CA: Brooks Publishing Co. 1970.

Bennett, and Regina G. Lawrence, *News Icons and The Mainstreaming of Social Change*, **Journal of Communication** vol 45 (1995).

Bennett, W. Lance, *Public Opinion: Problems of Discription and Inference,* in Welch, pp. 117-132.

Benson, Lee, *An Approach to the Scientific Study of Past Public Opinion*, in Carlson, pp. 541-586.

Berelson and Janowitz, Reader in Public Opinion and Communication, 1966.

Berelson, Bernard, Paul F. Lazarsfeld, and William N. McPhee, **Voting**, Chicago: University of Chicago Press 1954.

Berelson, Bernard, *Communications and Public Opinions*, in Schramm, **Communication in Modern Society**, Urbana, IL: University of Illinois Press 1948.

Berelson, Bernard, Paul F. Lazarsfeld, and William N. McPhee, *Dimocratic Practice and Dimocratic Theory*, in Welch, pp. 427-443.

Berelson, Bernard, *Democratic Theory and Public Opinion*, in Berelson and Janowitz, **Reader** pp. 489-504, in Carlson, pp. 587-694.

Berlson, Bernard and Gary A. Steiner, **Human Behavior: Shorter Edition**, New York: Harcourt, Brace &World, Inc. 1967.

Bereson, Bernard and Gury A. Steiner, **Human Behavior: Shorter Edition**, New York: Harcourt, Brace & World, Inc. 1967.

Berleson, Bernard and Morris Janowitz, (eds) **Reader in Public Opinion and Communication**, New York City: The Free Press 1966.

Berlyne, D. E. *Conflict and information theory variavles as*

determinants of human perceptual curosity, **Journal of Experimental Psychology**. 53 (1957): 399-404.
Best, James J., **Public Opinion: Macro and Micro**, Homewood, IL: The Dorsey Press 1973.
Bettleheim, Bruno and Morris Janowitz, *Trends in prijudice*, in Berleson and Janowitz pp. 91-119.
Biagi, S., **Medial Impact, An Introduction to Mass Media**, Belmont, CA.: Wadsworth 1990.
Blumer, Herbert, *The mass, the public, amd public opinion*, in Berlsom and Janowitz. pp. 43-50.
Bogart, Leo, *No Opinion, Don't Know, and Mybe no Answer*, In Carlson, pp. 296-310.
Booher, John Randall, **American Foreign Policy and Public Opinion: Moods and Sycles** (unpublished ddessertation) Texas A&M Univarsity 1994.
Borgatta, E. F. and W. W. Lambert, (eds.) **Handbook of Personality Theory and Research**, Chicago: Rand-McNalley 1968.
Braman, Sandra, *Horizons of the State Information Policy and Powe*r, **Journal of Communication** vol 45 (1995) 4.
Brettschneider, Frank, The Press and the polls in Germany, 1980-1994, poll caveraouge as an essential part of election campaign reporting, **International Journal of Public Opinion Research** Autmumn 1997 pp. 248-265 **& Internation Political Science Abstracts** 1989-1999.
Brettschneider, Frank, The press and the polls in Germany, 1980-1994, poll coverage as an essential part of election campaign report, **International Journal of Public Opinion Research,** Autumn 1997 pp. 248-265.
Bringham, J.C. amd L.W. Goesbrecht. *All in the family: Racial attitudes*, **Journal of Communication**, 26 (1976) 4:69-74.
Brock, T. C. and J. L. Balloun. *Behavioral receptive to dissonantinformation*, **Journal of Persomality and Social Psuchology**, 6 (1967): 413- 28.
Brody Richard A., , **Assessing the President: the Media, Elite Opinion, and Public Support Stanford**, CA. Stanford University Press 1991.
Brown David, Daniel Reschly, and Howard Wasserman. *Effexts of informal modeling upon teacher classroom behavior*, **The school Psychology Digest**, 4 (1975): 52- 5.
Bruner, J.S. *Social psychology and perception*, In E.E. Maccoby, T.M. Newcomb, and E. Hartley, L. (Eds.). **Readings in Social**

Psychology. New York: Holt, Rinehart and Winston, 1958, pp. 85-93.

Bryce, James, *The nature of public openion*, in Berleson and Janowitz pp. 13-19.

Buder, E. H., *A Nonlinear Dynamic Model of Social Interaction*, **Communication Research** vol., (1991)18: 174-198.

Bulk, Jan Van den, *Estimating the Success of Political Communication Strategies: The Case of Political Poster Impact in a Belgian Election*, **European Journal of Communication** vol 8 (1993) 471-489.

Burnham, Walter D., *The Changing Shape of the American Political Universe*, in Welch, pp.143-160.

Campbell, Angus, P. E. Converse, W. E. Miller and Donald Stokes, *Membership in Social Groupings*, in Welch, pp. 174-188.

Canache, Damarys, Jeffery J. Mondak and Annebelle Conroy, *Politics in Multiparty Context: Multiplicative Specifications, Social Influence and Electoral Choice*, **Public Opinion Quarterly** vol 58 (1994) 509-538.

Carlson, Robert O., (ed.) **Communoications and Public Opinion: A Public Opinion Quarterly Reader**, New York: Preager Publishers 1975.

Carlson, Robert O., **Comunications and Public Opinion: A Public Opinion Quarterly Reader**, New YorK: Praeger Publishers 1975.

Carlson, Robert O., *High Noon in the Research Marketplace*, in Carlson, pp. 418-428.

Chaffee, Steven; Roxan Morduchwicz and Hernan Galprin, Education for democracy in Argentina: effects of a newspaper-I school program, **International Journal of Public Opinion Research**, Winter 1997 pp. 313-335.

Charles, C.M. and Karen Blaie. **Building Classroom Discipline: From Models to Practice.** New York: Longman, 1981.

Cherry, G. Conrak. **On Human Communication**, New Youk: MIT and Wiley, 1957.

Childs, Harwood, **A Reference Guide to the Study of Public Opinion**, Princeton, NJ: Princeton University Press 1934.

Childs, Harwood L., **An Introduction to Public Opinion,** New York: John Wiley and Sons, Inc.1940.

Childs, Harwood L., *By Public Opinion I Mean---*, in Carlson pp. 11-27.

Childs, Harwood L., **Public Opinion: Nature, Formation, and Role,**

Princeton, New Jersy: D. Van Norstand Company, Inc. 1965.

Christie, Thomas Bryan, **Agenda-Opinion Congruence: The Dynamics of Public Opinion, Public Policy and Mass Media Agenda During the Persian Gulf War**, (Unpublished dessertation) The University of North Carolina at Chapel Hill, 1993.

Clark, Peter B. and James Q. Willson, *Incentive Systems: A Theory of Organization*, **Administrative Science Quarterly** vol., 6 (1961): 129-66.

Cohen, Bernard C., **The Press and Foreign Policy**, Princeton, NJ: Princeton University Press 1963.

Cohen, Bernard C., *The Press, the public and foreign policy*, in Berleson and Janowitz, pp. 133-146.

Comstock, G, . S. Chafee, Katzman, McCombs and D. Roberts. **Television and Human Behavior**, New York: Columbia University Press, 1978.

Converse, Philip, *Information flow and the stability of partisan attitudes*. **Public Opinion Quarterly** (1962) 26: 578-599./n Carlson, pp. 258-279.

Converse, Philip, *The nature of belive systems in mass publics*, in David Apter (ed.) **Ideaology and Discontent** pp. 206-261. / in Welch, pp. 92-106.

Cook, Kemberly Joyce, **Punitiveness and Public Opinion on Abortion and Capital Punishment in the United States** (unpublished dessrtation) University of New Hampshire 1994.

Dahl, Robert A., *The Ambiguity of Leadership*, in Welch, pp. 518-531.

Dahl, Robert A.,*The Concept of Power*, **Behavioral Science,** vol, 2 (1957): 202-203.

Dahlan, Ahmad Hassan, Ed. **Politics, Administration and Development in Saudi Arabia** Jeddah: Dar Al-Shorouq 1990.

Dark, Taylor E., *Organized Labor and the Congressional Democrats: Reconsidering the 1980s*, **Political Science Quarterly** Vol. 111, 1 1996.

Davidson, W. Philips, *The Public Opinion Process*, in Carlson pp. 103-108.

Davison, W. Philips, *On the Effects of Communication*, in Carlson, pp. 384-401.

Davison, W. Philips, *Public Opinion research as Communication*, in Carlson, pp. 311-322.

Day, Richard C. and Maryam ghandour, *The effect of*

televisionmediated aggression and real-life aggression on the behavior of Lebanese children, **Journal of Experimental Child Psychology**, 38 (1985): 7- 18.

Dicey, A. V., *The relation between law and public openion*, in Berleson and Janowitz pp. 121-124.

Dollard, John, *Under What Conditions Do Opinions Predict Behavior?*, in Carlson, pp. 334-343.

Donovan, Robert J. and Susan Leivers, *Using Paid Advertising to Modify Racial Stereotype Beliefs*, in **Public Opinion Quarterly** vol 57 (1993) 205-218.

Doob, Leonard W., Public Opinion an Propaganda, 2nd. Ed. Archon Books, Hamden, Connecticut 1966.

Easton, David and Jack Dennis, *The Child's Image of Government*, in Welch, pp. 229-250.

Edelman, Murray, *Information and Cognetion*, in Welch, pp. 329-335.

El-Awa, Muhammad S., **On the Political System of the Islamic State**, translated by A. N. al-Imam, Indianapolis: American Trust Publication 1980.

Engel, E., *Binocular methods in psychological research*, In T. Kilpatric (Eds.) **Explanations in Transactional psychology**, New York: Universty Perss, 1961. pp. 290-305.

Erbring, Luts, Edie Goldingberg and Arthur Miller, Frontage news and real world cues: A new look at agenda setting by the media, **American Journal of Political Science** 1980 No. 24 pp. 16-49.

Erikson, Robert S, Norman R. Luttbeg and Kent L. Tedin, **American Public Opinion: Its Origin, Content and Impact**, New York: Macmillan Publishing Company 1991.

Fishbein, Martin (ed.) *Readings in Attitude Theory and Measurement*, New York: John Wiley & Sons, Inc. 1967.

Fistenger, Leon, *Behavioral Support for Opinion Change*, in Carlson, pp. 429-442.

Francois, William E. **Introduction to Mass Communication and Mass Media. Columbus**, Ohio: Grid Inc. , 1977.

Franoois, William E., I**ntroduction to Mass Communications and Mass Media**, Columbus, Ohio:Grid Publihinf inc.1977.

Free, Lloyd and Hadley Cantril, *Political Identifications*, in Welch, pp. 189-205.

Ghu, Zhongshi and Patricia Moy, **International Journal of Public Opinion Research,** Spring 1998 pp. 25-50.

Gitlin, T., **The Whole World is Watching: Mass Media in the Making and Unmaking of New Left.**, Berkley: University of

Califorina Press 1980.
Goranson, R.E., *Media wiolence and aggressive behavior*, In L. Berkowitz, (Ed.), **Advances in Experimental Social Psychology**, Vol. 5. New york: Academic Press, 1970.
Gou, Zhogshi and Patricia Moy, Mrdium or messege? Predicting dimentions of political sophisticatio, **International Journal of Public Opinion Research, Spring 1998 pp. 25-50.**
Greeley, Andrew M. and Paul B. Sheatsley, *Attidudes toward Racial Integration*, in Welch, pp. 49-62.
Greenberg, Edward S., *Children and Government: A Coparison Across Racial Lines*, in Welch, pp. 251-273.
Greenstein, Fred I., *The Impact od Personality on Politics: An Attempt to Clear Away Underbush*, in Welch, pp. 206-228.
Greenwald, Anthony G., Timothy C. Brock, and Thomas M. Ostrom, **Psychological Foundations of Attitudes**, New York: Academic Press 1968.
Hackett,Robert A. and Yuezhi Zhao, *Challenging a master narrative: peace protest and opinion/ editorial discourse in the Gulf War*, **Discourse and Society**: Vol 5 (1994), 509-541.
Halpern, Pablo, *Media Dependency and Political Perceptions in an Authoritarian Political System*, in **Journal of Communication** Vol 4 (1994) 39-51.
Harmon, Steven Santz, **The Distorted Political Perceptions of Four National Newspapers in the 1988 Presidential Campign**, (Unpublished Theses) Michigan State University 1994.
Harris, Mary B., *Modeling influences on creative behavior*, **The School Psychology Digest**, 1975 4: 29- 32.
Hartley, L., *On perceptual readiness*, **Psychological Review**. 64 (1957): 123-152.
Hartley, Thomas H., **What Determines Defense Spending? Public Opinion, Mass Media and the Soviet Threat** (unpublished dessrtation) Yale University 1995.
Hastorf, A. H. and J. Cantril. *They saw a game: A case strdy*, **Jouranal of Abnormal and Social Psychology**. 49 (1954) 139- 34.
Hayes, Bernadette C and Ellis Jo Moran, *Party identification and attidues towards homesexals in Great Britain*, **International Journal of Public Opinion Research,** spring 1995 pp. 23-39.
Hayes, Bernadette c. and Ellis Jo Moran, Party identification and attiudes towards homesexuals in Great Britain, **Public Opinion Research,** Spring 1995 pp. 23-39.

Hedman, Lowe, *Mass media, opinion-makers, and public opinion on development issues*, in **Communication** vol 5 (1980) 107-134.
Heinlein, Robert A., **Take Back Your Government: A Practical Handbook for the Private Citzen Who Wants Democracy to Work**, Riverside, NY: Bean Publishin Enterprises 1992.
Hicks, D. J., *Imitation and Retention of film-mediated aggressive peer and adult moodes,* **Journal of Personality and Social Psychology**, 32 (1975): 472- 76.
Holloway and George, Public Opinion: Coalition, Eletes and Masses.
Holmes, Stephen, **Passions and Constraint on the Theory of Liberal Democracy**, Chicago: The University of Chicago Press 1995
Huang, Kailai, **Myth or Reality: Amertican Business Opinion on the China Trade, 1949-1980**, (unpublished desrtation) State University of New York at Binghamton, 1993.
Huckett, Robert A. and Yuezhi Zhao, *Challenging a Master Narrative: Peace Protest and Opinion Editorial Discourse in the US Press During the Gulf War*, **Discourse & Society**, vol. 5 (4) 1994: 509-541.
Hurtado, Aida, Does similarity breed respect: Interviewr evaluations of Mexican-descent respondets in a bilingual survey, **Public Opinion Quarterly**, 1994 volume 58, pp. 77-95.
Hyman, Herbert H. and Paul Sheatsley, *Some Reasons Why Information Campaigns Fail*, in Welch, pp. 290-303.
Hyman, Herbert H., *Toward A Theory of Public Opinion*, in Carlson pp. 96-102
Irion, F. C., **Public Opinion and Propaganda**, :Thomas Y. Crowll Co.1950.
Isaacs, Maxine, **The Independent American Public: the Relationship between Elite and Mass Opinion on Amrican Foreign Policy in the Mass Communications Age,** (unpublished dessrtation) College Park: University of Maryland 1994.
Iyengar, Shanto and Donald B. Kinder, **News that Matters: Television and American Political Opinion**, Chicago: University of Chicago Press 1987.
Jahoda, Marie, *Psychological Issues in Civil Liberties*, **The American Psychologists** vol: 2 (1956)
Janowitz, Morris and Paul Hircsh, (eds.) **Reader in Public Opinion and Mass Communication**, New York: Free Press 19
Jean-Louis, Missika and Dorine Bregman, *On Framing the*

Campaign: Mass Media Roles in Negotiating the Meaning of the Vote, **European Journal of Communication,** London: Vol. 2 (1987) 289-309.

Jones, Bryan D., **Reconceiving Decision-Makingg in Democratic Politics: Attention, Choice, and Public Policy**, Chicago: The University of Chicago Press 1994.

Jones, E. E., and R. Kohler. *The effects plausibility on the learning comtrobersial statements*, **Journal of Abonrmal and Social Psychology**. 57 (1958): 315- 20.

Jones, E.E. and H.B. Gerard, **Foundation of Social Psychology**, New York: Wiley, 1967.

Jordan, Donald, *Newspaper Effects on Policy Preferences*, **Public Opinion Quarterly** vol. 57 (1993) 191-204.

Karp, Jeffrey A., *Explaining Public Support for Legislative Term Limits*, in **Public Opinion Quarterly** vol 59 (1995) 373-391.

Katz, Daniel, *The functional approach to the study of attitudes*, in Berleson and Janowitz pp. 51-66. in Carlson pp. 175-216.

Katz, Daniel, D. Cartrwight, S. Eldersveld and A. Lee, **Public Opinion and Propaganda: A Book of Reaings**, New York: Holt Rinehart and Winston 1954.

Katz, Elihu, and E. Stotland, *A Priliminary Statement to Theory of Attitude Structure and Change*, in S. Koch (ed.) **Psychology: A Study of Science**, New York: McGraw-Hill 1959.

Katz, Elihu, and Paul F. Lazarsfeld, **Personal Influence: The Part played by the People in the Flow of Mass Communication**, Glencoe, IL: The Free Press 1955.

Katz, Elihu, *The Two Step Flow of Communication: An Up-To-Date Report on a Hypothesis*, in Carlson, pp. 344-361.

Keller, Martha F. and Peter M. Carlson, *The use of symbolic modeling to promote social skills in preschool children with low levels lf social responsiveness*, **The School Psychology Digest**, 1975, 4: 43- 6.

Kelman, Herbert C., *Processes of Opinion Change*, in Carlson pp. 228-249.

Kelman, Herbert, *An Introduction to Public Opinion and American Democracy*, in Welch, pp. 13-27.

key, V. O. Jr., *Public opinion and dimocratic politics*, in Berleson and Janowitz, pp. 125-132.

Kim, Min-Sun and John E. Hunter, *Attitude-Behavior Relations: A Meta-Analysis of Attitudnal Relevence and Topic*, **Journal of Communication** 43 (1993) 101-141.

Kim, Taeyong, Discrimant analysis as a prediction tool for uncommitted voters in pr-election polls, Wyatt, Robert O. et. al., *The dimention inhibition: perceptions of obstacles to free speech in three cultures*, **International Journal of Public Opinion Research,** Summer 1995 pp. 110-127. **Internation Political Science Abstracts** 1989-1999.

Kim, Taeyong, Discriminant analysis as a prdiction tool for uncommitted voters in pre-election polls, **International Journal of Public Opinion Research,** Summer 1995 pp. 110-127.

King, Pu-tsung, **Issue Agendas in the 1992 Taiwan Legislative Election** (A PH. D. dessertation presented to The University of Texas at Austin 1994).

Klapper, Jiseph T., *The Effects of Mass Communication*, in Berleson and Janowitz, pp. 473-485.

Klapper, Jiseph, *What We Know about the Effects of Mass Communication: the Brink of Hope*, in Carlson, pp. 262-383.

Kleinnijenhuis, Jan, *Images of Cold War: Effect of Press Opinion on Public Opinion in the Netherlands*, **European Journal of Communication** Vol. 2 (1987): 311-335.

Kleinnijenhuis, Jan, *Images of Cold War: Effects of Press Opinion on Public Opinion in the Netherlands*, in **European Journal of Communication** vol 2(1987) 311-335.

Kollman, Kenneth Warren, **Outside Lobbying Public Appeals by Interst Groups** (unpublished dessertation abstract) Northwestern University 1993.

Kris, Ernst, and Nathan Leites, *Trends in 20th Century Propaganda*, in Berleson and Janoviwitz, pp. 276-277.

Lane, Robert E. and David O. Sears, *The Problem of Intensity*, in Welch, pp. 28-48.

Lang, Kurt, and Gladys Engel Lang, *The Mass Media and Voting*, in Berleson and Janoviwitz, pp. 455-472.

Lanoue, David J., One that made a difference: Cognitive consistency, polytical knowledg, and the 1980 presidential debate, **Public Opinion Quarterly** 1992 volume 56 pp. 168-184.

Lasswell, Harold D., *Communications Research and Public Policy*, in Carlson, pp. 605-614.

Lasswell, Harold D., *Nations and classes: the symbos of identification*, in Berleson and Janowitz pp. 27-41.

Layman, Geoffrey C., *Relegion and political behavior in the United stes, The impact of beleifs, affiliations, and commitment from 1980 to 1994*, **Public Opinion Quarterly**, Summer 1979 pp.

288-316 & **International Political Science Abstracts** 1989-1999.

Layman, Geoffrey C., Religion and political behavior in the United States. The impact of beleifs, affiliations, and commitment from 1980 to1994, **Public Opinion Quarterly** Summer 1997 pp. 288-316.

Lazarsfeld, Paul F, Paul F., B. Berleson and H. Gaudet, **The Peoples Choice**, (2nd ed.) New York: Colombia University Press, 1948.

Lazarsfeld, Paul F, *Public Opinion and the Classical Tradition*, in Carlson, pp. 615-629.

Lazarsfeld, Paul F. and Frank N. Stanton, (eds.) **Communications Research**, New York: Harper and Brothers 1949.

Lazarsfeld, Paul F., B. Berleson and H. Gaudet, *Time of Final Desision*, in Berleson and Janowitz pp. 110-117.

Lerner, Daniel, The Passing of Traditional Society: Modernizing the Middle East, Glencoe, Illinois: The Free Press 1958.

Lerner, Daniel, Communication Systems and Social Systems, **Behavioral Science** No, 4 1957.

Lee, Jongsoo, **Network Television Docmentries about the Vietnam War: CBS Documentries from 1964-1984 in a Changing Historical Context**, (unpublished dessrtation) University of Minnesota 1994.

Lefkowitz, M. Yelevision and Growing Up: **The Impact of Yelevision Violence**. Washing ton, D.C.: U.S. Government Printing Pffece, 1971.

Leuba, C. and C. Lucas. *The effects of attitudes on descriptions of picture*, **Journal of Abnormal and Social Psychology**, 35 (1945): 517- 24.

Levine, J.M. and G. Murphy. *The learning and forgettion of comtrowersial statemtns*, **Journal of Abnormal and Social Psychology**, 38 (1943): 507- 17.

Levine,R., O. Chein and G. Murghy. *The relation of intensity of a need to the amount of perceptual distortion*, **Journal of Psychology**, 13 (1942):283- 93.

Lindzey, G. and E. Aronson, (eds.) **Handbook of Social Psychology,** 2nd ed. Reading, Mass: Addison-Wesley 1969.

Lippmann, Walter, *Sereotypes*, in Berleson and Janowitz pp. 67-75.

Lipset, Seymur M., *The supporters of the John Birch Society* in Berleson and Janowitz pp. 76-90.

Lipsky, Michael, *Protest as Political Resourc*, in Welch, pp. 478-503.

Lowell, A. Lawrence., *Public opinion*, in Berleson and Janowitz, pp. 20-26.

Maccoby, Eleanor E., T.M. Newcomb, and E. L. Hartley (Eds.). **Readings in Social Psychology**. New York: Holt, Rinehart and Winston, 1958

Maccoby, Eleanor E., *Why Do Children Wach TV?*, **Public Opinion Quarterly,** Vol. 18: 239-244.

Maccoby, Nathan and Eleanor E. Maccoby, *Homeostatic Theory in Attitude Change*, in Carlson pp. 250-257.

Maddi, Salvatore R., **Personality Theories: A Comparative Analysis**, 4th ed. Chicago: The Dorsey Press 1989.

March, James G., (ed.) **Handbook of Organizations**, Chicago: Rand McNally 1965.

March, James G.,, and Johan P. Olsen **Democratic Governance**, NewYork: The Free Press 1995.

Marsh, C. P. and A. L. Coleman, *Farmer's practice adoption roles in relation to the adoption rates of leaders*, **Rural Socilolgy**, 19 (11954): 180- 83.

Mattes, Robert Britt, **The Politics of Public Opinion: Polls and Presidents** (unpublished dessertation abstract) University of Illinois at Urbana Champaign 1993.

Mattson, Kevin, **Creating a Democratic P.ublic: the Struggle for Urban Participatory Democracy During the Progressive Era**, (unpublished dessrtation) the University of Rochester 1994.

McClelland, D. C. and J.W. Atkinson. *The projective express of needs: I. The effect of different intensities of the hunger drine on perceptio*, **Journal of Psychology**, 25 (1948): 205-222.

McClenaghan, William A., **Magruder's American Government**, Englwood Cliffs, New Jersy: Mary Magruder Smith 1994.

McCombs, M. E., and D. L. Shaw, *The Agenda Setting Function of Media*, **Public Opinoin Quarterly**, Vol., 36 (1972): 176-187.

McCombs, Maxwell, Edna Einsiedel and David Weaver, **Contemprary Public Opinion: Issues and the News**. Hillsdale, New Jersey: Lawrence Erebaum Associates, Publishers 1991.

McGuire, William J., *Personality and susceptibility to social influence* in Borgatta and Lambert, (eds.) **Handbook of Personality Theory and Research**. pp. 1130-1187.

McGuire, William J., T*he nature of Attitudes and attitude change*, in Lindnzey and Aronson, (eds.) **Handbook of Social Psychology** pp. 136-314.

McLeod, Douglas M., and James K. Hertog, *The Manufature of*

'Public Opinion' by Reporters: Informal Cues for Public Perceptions of Protest Groups, in **Discourse & Society** vol. 3 (1992) 259-275.

McMahon, Christopher, **Authority and Dimocracy: A General Theory of Government and Management,** Princeton, NJ: Princeton University Press 1994.

Mead, Margret, *Public Opinion Mechanisms Among Primitive Peioples*, in Carlson, pp. 529-541.

Mendelsohn, Harold, *Some reasons Why Information Campaigns Can Succeed*, in Welch, pp. 304-315.

Merkle, Dantel Michael, **The Influence of Prior Attitudes and Media Exposure on Perceptions of Public Opinion**, (unpublished dessertation abstract) Northwestern University 1993.

Merton, Robert K., and Irving Crespi, *The Credibility of Voter-Preference Surveys*, in Welch, pp. 362-385.

Merton, Robert K., Leonard Broom, and Leaonard S. Conttell, Jr., (eds) **Socity Today: Problems and Prospects**, New York: Basic Books 1959.

Merton, Robert K., *Patterns of Influence: A Study of Interpersonal Influence and Communications Behavior in a Local Community*, in Lazarsfeld and Stanton.

Miller, Arthur H., Vicki L. Hesli, and William M. Reisinger, *Comparing Citizen and their Belief Systems in Post-Soviet Russia and Ukraine*.in **Public Opinion Quarterly** vol 59 (1995) 1-40.

Ministry of Information, Highlights of Development in Saudi Arabia Riyadh: Dar Al-Ufuq for Publishing and Distributing ---.

Missika, Jean-Louis and Dorine Bregman, *On Framing the Campaign: Mass Media Roles in Negotiating of the Vote*, **European Journal of Communication** Vol, 2 (1987): 289-309.

Monroe, Alan D., Public Opinion and Public Policy, **Public Opinion Quarterly** 1980 (1) pp. 6-28.

Monroe, Alan D., Public opinion policy [in the US], Public Opinion Quarterly Spring 1998 pp. 6-28,

Morehouse, Sarah McCally, State Politics, **Parties and Policy, CBS College Publishing** ___. (possible 1976 see p. ix)

Mueller, C. W., *The effect of mood and type and timing influence on theperception of cuowding*, **The Journal of Psychology**, 116 (1984) 2: 111- 8.

Mueller, John, **Policy and Opinion in the Gulf War**, Chicago:

University of Chicago Press 1994.
Mueller, John, *The Polls -a Review*, in **Public Opinion Quarterly** vol 57 (1993) 80-91.
Murray, Shoon Kathleen, **American Elites' Reaction to the End of the Cold War: A 1988-1992 Pannel Study** (unbublished dessertation abstract) 1993
Mutz, Diana C. and Joe Soss, Reading public opinion, The influence of newscoverage on prceptions of public sentiment, **Public Opinion Quarterly** Fall 1997 pp. 431-451.
Mutz, Diana C. and Joe Soss, *Reading public opinion: the influence of news coverage on perceptions of public sentement*, **Public Opinion Quarterly, fall 1997 pp. 431-451 & Internation Political Science Abstracts** 1989-1999.
Newcomb, T. M., R. H. Turner and P.E. Converse, **Social Psychology**, New York: Holt 1965.
Noellle-Neumann, Elisabeth, *The Spiral of Silence: A Theory of Public Opinion*, in **Journal of Communication**, spring 1974. pp. 43-51.
Oberg, Perola Oberg Goran, **Particular and Public Interest: the Faces of Corporatism** (unpublished dessrtation abstract) Sweden: Uppsala Universitet 1995.
Odegard, Peter H., *Social Dynamics and Public Opinion*, in Carlson pp. 145-164.
Ondrick, James J. S., **The Erosion of Elite Accomodation and the New System of Lobbying and Dicision Making in Canadian Government** (unpublished dessertation abstract) Canadian University 1993.
Osgood, Charlse, C. Susi and P. Tannenbaum, The Measurmaent of Meaning, Urbana; University of Illinois Press 1957.
Page, Benjamin I. and Richard A. Brody, *Policy Voting and the Electoral Process: The Vietnam War Issue*, in Welch, pp. 444-469.
Page, Benjamin I., and Robert Y. Shapiro, *Presidents as Opinion Leaders: Some New Evidence*, **Policy Studies Journal** vol. 12 (1984) 649-661.
Page, Benjamin I., R. Y. Shapiro, and Glenn Dempsey, *What Moves Public Opinion?*, **erican Political Science Review** vol. 81 (1987) 23-43.
Pan, Z. D. and J. M. McLeod, *Multilevel Analysis in Mass Communication Research*, **Comminication Research** 18 (1991): 140-173.

Parenti, Michael, *The Possibilties for Politcal Change*, in Welch, pp. 504-517.

Parker, Dianne, Stephen G. Strading, and Antony S. R. Manstead, *Modifying Beliefs and Attitudes to Exceeding the Speed Limit: An Intervention Study Based on the Theory of Planned Behavior*, **Journal of Applied Social Psychology**, vol. 28, 1 (1996) 1-19.

Peterson, Mark Jeffrey, **Protest Politics, the Media, and Public and Elite Opinion During the Vietnam War**, (unpublished dessrtation) Indiana University 1994.

Pfau, Michael, Tracy Diedrich, Kala M. Larson and Kim M. Van Winkle, *Influence of Communication Modalities on Voters' Perceptions of Candidates During Presidential Primary Campigns*, **Journal of Communication** vol 45 1995.

Piazza, Thomas, *Meeting the Challenge of Answering Machines*, in **Public Opinion Quarterly** vol 57 (1993) 219-231.

Pierce, John C. *Party Identification and the Changing Role of Ideology in American Politics*, in Welch, pp. 107-116.

Pool, de Sola, F. W. Frey, Wilbur Schramm, N. Maccoby and E.B. Parker, **Handbook of Commuincation**, Chicago: Rand McNally 1973.

Pool, de Sola, *Piblic Opinion,* in Pool et. al.

Price, Vincent, **Public Opinion**, London: Sage Publications 1992.

Price, Vencent, Peter Neijens, Delibrative polls: toward improved measures of "imformed" public opinion?, **International Journal of Public Opinion Research** Summer 1998 pp. 145-177.

Price, Vincent and Peter Neijens, Deliberative Polls, **International Journal of Public Opinion Research,** Summer 1998 pp. 145-177 / **Internation Political Science Abstracts** 1989-1999.

Pritchard, David and Dan Berkowitz, *The limits of agenda setting: the press and political responses to crime in the United States*, 1950-1980, **International Journal of Public Opinion Research**, Spring 1993 pp. 86-91. & **International Political Science Abstracts** 1998-1999.

Pritchard, David and Dan Berkwitz, The limits of agenda-setting: the press and political responses to crime in the United States, 1950-1980 pp. Spring 1993 pp. 86-91.

Prothro, James W. and Charles M. Grigg, *Fundamental Principle of Democracy: Bases of Agreement and Disagreement*, in welch, pp. 76-91.

Ramsdenm Graham, P., *Media Coverage of Issues and Candidates: What Balance Is Appropriate in Democracy?*, **Political Science Quarterly** vol. 111 (1996) 65-81.

Riesman, David and Nathan Glazer, *The Meaning of Opinion*, in Carlson pp. 38-53.

Riley, John W., Jr. and Mathilda White Riley, *Mass Communication and the Social System*" in Merton, Broom, and Cottrell.

Rind, Bruce, *Effect of Beliefs about Weather Conditions on Tipping*, **Journal of Applied Social Psychology** vol 26, 2 (1996) 137-147.

Robenson, Morris, and *Abelson, An Analysis of Cognetive Balancing*, in Rosenberg. and Hoveland, pp. 112-163.

Roberts, Sonald F. and W. Schramm. *Chhildren's learning from the mass mesia. In Schram and Roverts*, **The Process and Effects of Mass Communication**. Urbana: University of Illinois Press, 1971, pp. 596- 611.

Rogers, E. M. and J.D. Stanfield. *Adoption and difusion of mew products: emerging generalizations and hypotheses*, In F. M. Bass and C. W. King , (eds), pp. 227- 250.

Rojas, Hernando, Dhaven v. Shah and Ronald J. Faber, For the good of others: censorship and third-person effect, **International Journal of Public Opinion Research,** Summer 19996 pp. 163-186.

Rokeach, Milton, *Attitude Change and Behavioral Change*, in Carlson, pp. 463-484.

Rokeach, Milton, **Beliefs, Attitudes, and Values: A Theory of Organization and Change** San Francisco: Jossey-Bass, Inc.1972

Rokeach, Milton, The Open and Closed Mind (New York: Basic Books 1960.

Rose, Arnold M., and C. I. Hoveland, *Cognetive, affective and Behavioral Components of Attitudes*, in Rosenberg and C. I. Hoveland, **Attitude**. 1-14.

Rose, Arnold M., Carl Hoveland, William McGurie, Robet Abelson, and Jack Brehm, **Atttitude Organization and Change: An Analysis od Consistency Among Attitude Components**, New Haven: Yale University Press 1960.

Rose, Arnold M., *Public Opinion Research Techniques Suggested By Socialogical Theory*. in Carlson pp. 165-174.

Rosenberg, Milton j., Carl I Hoveland, William J. McGuire, Robert Abelson and Jack W. Brahm, Attitude Organization and

Change: An Analysis of Consistency Among Attitude Components, New Haven: Yale University Press 1960.
Ryan, Bryce and Neal Gross, The Diffusion of hybridseed corn in two Iowa communities, **Rural Sociology**, March 1943 pp. 15-24.
Salant, Richard S., *The Television Debates: A Revolution That Deserves A Future,* **Public Opinion Quarterly** vol 26 (1962) 334-350.
Schaefer, Todd Michael, **The State of the Union and the State of the President, Elite, Mdia, and Mass Responses to the Prisident's Annual Message, 1953-1992**, North Western University 1994.
Schlesinger, Joseph, **Political Party Organization**, in March. pp. 764-801.
Schramm, W., and William E. Porter. **Men Women Messafes, and Media**. New York: Harper & Row Publishers, 1982.
Schramm, W., Jack Lyle, and E. B. Parker, **Television in the Lives of our Children**, Stanfork: Stanford University Press, 1961.
Schramm, Wilbur and William E. Porter, **Men, Women, and Medi** 2nd ed. New Yor k & Row, Publihers 1982.
Schramm, Wilbur, **Communication in Modern Society**, Urbana, IL: University of Illinois Press 1948.
Schurman, Harold, *Attitudes vs. Actions versus Attitudes vs. Attitudes*, 391-398.
Schwartz, Alvin, **What Do You Think? An Introduction to Public Opinion: How it Forms, Functions, and Affect our Lives**, New York: E. P. Dutton & Co., Inc. 1966.
Schwartz, What do You Think? An Introduction to Public Opinion: How It Forms, Functions, and Affect Our Lives, 1968.
Sears, David O. and Jonathan L. Freedman, *Selective Exposure to Information: A Critical Review*, in Carlson, pp. 443-462.
Sereno, K.K. and C. D. Mortenson, (eds.) **Foundation of Communication Theory,** New York: Harper & Row Publishers, 1970
Severin, Werner J., James W. Tankard, Jr., **Communications Theories: Origins, Methods and Uses**, Mew York: Hastings House Publishers, 1979.
Shaw, Daron Robert, **Strong Persuasion? The Effect of Campaigns on American Presidential Elections**, (unpublished dessrtation) Los Angeles: University of California 1994.
Sherwani, Haroon Khan, Studies in Muslim Political Thought and Administration Lohore: Sh. Muhammad Ashraf 1963.

Smith, Bruce L., Harrold D. Lasswell, and Ralph D. Casey, **Propaganda, Commincation and Public Opinoin**, Princeton: Princeton University Press 1946.
Smith, M. Brewster, *A psychlogist's Perspectives of Public Opinion Theory*, in Carlson pp. 109-133.
Smith, M. Brewster, *Comments on the Implications of Separating Opinions from Attitudes*, in Carlson pp. 79-95.
Smith, M. Brewster, J. S. Bruner, and R. W. White, **Opinions and Personality**, New York: Wiley 1956.
Smith, M. Brewster, *The Personal Setting of Public Opinions: A Study of Attitudes Towards Russia*, **Public Opinion Quarterly** vol. 2 (1947) 507-523.
Spring 1998 pp. 25-50.
Sta Romana, R. Elpidio, *Notes on survey interviews of political elites in a less industrilized country: the case of Philippines*, **International Journal of Public Opinion Research** Winter 1993 pp. 376-380. & **International Political Science Abstracts** 1989-1999.
Sta-Romana, Elpidio R., Notes on survey interviews of political elites in a less industri alized country: the case of the Philippines, **International Journal of Public Opinion Research,** Winter 1993 pp. 376-380.
Sterngold, Arthur, Rex H. Warland and Robert O. Herrmann, *Do Serveys Overstate Public Concerns?*, in **Public Opinion Quarterly** vol 58 (1994) 255-263.
Stevenson, Robert L., Richard A. Eisinger, Barry M. Feinberg and Alan B. Kotok, *Untwisting the News Twisters: A Replication of Efron's Study*, in Welch, pp. 316-328.
Stokes, Donald E., *Party Identification and Political Behavior*, in Welch, pp. 132-142.
Tan, Alexis S. **Mass Communication Theories ans Research**. Columbus: Grid Publishing, Inc. 1981
Tannebaum, Percy H., *The Indexing Process of in Communication*, in Carlson pp. 217-227. or **Public Opinion Quarterly**, 19 (1955): 292- 302.
Thompson, George Carslake, *The evaluation of public openion* in Bernard Berleson and M. Janowitz. pp. 7-19.
Toch, H. H. and R. Schulte. *Readiness to perceibe violence as a result of police training*, **British Journal of Psychology**, 52 (1961): 389-393.
Triandis, Harry C., **Attiude and Attitude Change**, New York: John

Wiley & Sons, Inc. 1971.
Verba, Sidney and Norman Nie, *The Organizational Context of Political Participation*, in Welch, pp. 470-477.
Vernon, Magdolen D., *Perception and Conciousness*, in Sereno Mortenson. pp. 137-151.
Waller, Wynne Pomeroy and Marianne E. Ide, *The Polls-Poll Trends: China and Human rights*, in **Public Opinion Quarterly** vol 59 (1995) 133-143.
Warr, Mark, *The Polls-Poll Trends: Public Opinion on Crime and Punishment*, in **Public Opinion Quarterly** (1995) 296-321.
Webster, Meriam, Webster's New American Dictionary, U.S.A. Meriam Webster Inc. 1995.
Wedel, Terry, **The Spiral of Silence in Popular Culture: Applying a Public Opinion Theory to Radio Station Popularity**, (unpublished Theses) Fullerton: California State University 1994.
Weinstein, Alen G., *Predicting Behavior from Attitudes*, in Carlson, pp. 485-490.
Welch, Public Opinion: Its Formation, Measurementm and Impact, 1975.
Welch, Susan and John Comer, (eds.) **Public Opinion: Its Formation, Measurement and Impact**, the editors / Palo Alto, CA: Mayfield Publishing Company 1975.
Welch, Susan and John Comer, *An Overview: Elections and Parties as Linkeges*, in Welch, pp. 409-426.
Welch, Susan and John Comer, *An Overview: Chachteristics of Opinion*, in Welch, pp. 3-12.
Welch, Susan and John Comer, *An Overview: Describing Public Opinion*, in Welch, pp. 65-75.
Welch, Susan and John Comer, *An Overview: Methods of Influence*, in Welch, pp. 277-289.
Welch, Susan and John Comer, *An Overview: Social Factors*, in Welch, pp. 163-173.
Welch, Susan and John Comer, *An Overview: The Use of Polls*, in Welch, pp. 351-361.
Wiebe, G. D., *Some Implications of Separating Opinions from Attitudes*, in Carlson pp. 54-78.
Wilhoit, G. C. and H. deBock, *All in the Family: in Holland*. **Journal of Communication**, 26 (1976) 4: 75-84.
Wilson, Francis G., *James Bryce on Public Opinion: A Fifty Years Later*, in Carlson, pp. 513-528.

Wilson, Francis G., *The Federalis on Public Opinion*, in Carlson, pp. 500-512.
Wise, David, *The Anotomy of Deception*, in Welch, pp. 336-347.
Wiseman, Frederick, *Methodological Bias in Public Opinion Surveys*, in Welch, pp. 386-390.
Woods, James A., **Tension in the Party System: the Social and Cultural Issue Agenda**, (unpublished dessertattion) Indiana University 1994.
Wright, Charles R., *Functional Analysis and Mass Communication*, in Carlson, pp. 402-417.
Wyatt, Robert O. et al, The dimentions of expression inhibition: perceptions of obstacles to free speech in three cultures, **International Journal of Public Opinion Research,** Fall 1996 pp. 229-247.
Zaller, John R., **The Nature and Origins of Mass Opinion**, Cambridge: Cambrige University Press 1992.
Zhu, Jian-Hue, James H. Watt, Leslie B. Snyder, Jingtao Yan, and Yansong Jiang, *Public Issue Priority Formation: Media Agenda-Setting and Social Interaction*, **Journal of Communication**, vol. 43 (1993) 9-29.
Zimmerman, Joseph F., **Participatory Democracy: Popularism Revived**, New York: Praeger 1986.

الملحق (أ)

الشورى في السيرة والخلافة (النوع)

الرقم	الحادثة	نوعها	الفترة	المصدر الثانوي
١.	استشارة الرسول في التقدم إلى شمال تبوك.	*	السيرة	التميمي ص ٧٧
٢.	استشارة الرسول في دخول مكة ومقاتلة من يمنعهم قبيل صلح الحديبية.	*	السيرة	التميمي ص ٧٦
٣.	احتكام إلى حذيفة بشأن توسعة المسجد وملك العباس.	احتكام	عمر	النحوي، ممارسات ٤٧٤
٤.	الاعتراض على فقرات في صلح الحديبية.	اعتراض	السيرة	النحوي، ممارسات ٩٨-١٠٥
٥.	اختيار علي ابن أبي طالب للخلافة من قبل الذين قتلوا الخليفة.	تشاور	علي	الأنصاري ٩٦
٦.	التشاور بين الزوجين في حالة الانفصال عن تشاور (البقرة: ٢٣٣)	تشاور	القرآن	النحوي، ممارسات ٥٣
٧.	الائتمار فيمن ترضع الطفل المنفصل أبويه عن بعضهما (الطلاق: ٦-٧)	تشاور	القرآن	النحوي، ممارسات ٥٤
٨.	تشاور إخوة يوسف للتخلص منه.(يوسف: ٨-١٠)	تشاور	القرآن	النحوي ممارسات ٥٨-٥٩
٩.	تشاور قريش للتخلص من الرسول.(الأنفال: ٣٠)	تشاور	القرآن	النحوي، ممارسات ٦١
١٠.	تقرير عمر لعلي والعباس على ما جرى بالنسبة لفدك.	شهادة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٦٣
١١.	استشارة الرسول السعدين في الاتفاق مع غطفان في غزوة الأحزاب.	طلب الإجازة أو المشورة	السيرة	النحوي، ممارسات ٨٩-٩٧؛ عبد الحليم ٢٦-٧
١٢.	استشارة أبي بكر في غزو الروم.	طلب المشورة	أبو بكر	النحوي، ممارسات ٤٢٥-٨
١٣.	استشار أبو بكر عثمان وآخرون	طلب	أبو	النحوي، ممارسات

	فيمن يخلفه.	المشورة	يكر	٤٤١-٦
١٤.	استشارة الرسول في حد الزاني والسارق قبل نزول الحد.	طلب المشورة	السيرة	قادري ٤٨ص
١٥.	استشار الرسول في مواجهة العدو في غزوة بدر.	طلب المشورة	السيرة	النحوي، ممارسات ٨١-٩
١٦.	استشارة الرسول في ما يصنع بأسرى بدر.	طلب المشورة	السيرة	النحوي، ممارسات ٨٥-٦ عبد الحليم ٢٥؛ الشلوي ١٣٤
١٧.	استشارة الرسول عليا في ما يدفعه من يريد مناجاة النبي.	طلب المشورة	السيرة	قادري ٤٧
١٨.	استشار الرسول النلس في حادثة الإفك في للسجد.	طلب المشورة	السيرة	النحوي ص ١١٩
١٩.	استشارة الرسول عليا وأسامة في حادثة الإفك.	طلب المشورة	السيرة	قادري ص ٤٨
٢٠.	استشارة الرسول في طريقة جمع الناس إلى الصلاة.	طلب المشورة	السيرة	
٢١.	استشار عثمان حول قتل عبيد الله بن عمر للهرمزان بتهمة تورطه.	طلب المشورة	عثمان	العسقلاني ١٣: ٣٥٤
٢٢.	استشار عثمان عند جمع الناس على مصحف واحد.	طلب المشورة	عثمان	الشاوي ١٤٩
٢٣.	استشارة عمر في غزو العراق بنفسه.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٩-٣ التميمي ٩١
٢٤.	استشارة عمر ابن عباس الذي دعا له النبي .	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٦٠
٢٥.	استشارة عمر الناس في المسجد على ما يفعله ببساط كسرى.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٦٤
٢٦.	استشارة عمر والمعارضة حول تقسيم أرض العراق.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٦٥
٢٧.	استشارة عمر بعض الصحابة حول كتابة الدواوين للجنود المحاربين.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٧٢
٢٨.	استشارة عمر في حفر الخليج بين البحر الأحمر والنيل.	طلب المشورة	عمر	النحوي ص ٤٧٤
٢٩.	استشارة عمر في تعيين **بعض** الولاة.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٧٧

٣٠.	استشارة عمر في تعيين بعض القادة.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات٤٩٦-٨
٣١.	استشارة عمر في تحديد التاريخ الهجري.	طلب المشورة	عمر	النحوي ص ٤٧٩
٣٢.	استشارة عمر في المرأة التي جاءها المخاض بسبب الخوف منه.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٨٢
٣٣.	استشار في حد شارب الخمر.	طلب المشورة	عمر	التميمي ص ١٠٠
٣٤.	استشارة عمر ابنته في المدة التي تصبر فيه الزوجة عن زوجها.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٨٢
٣٥.	استشارة عمر في دخول الشام مع وجود الطاعون.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٩٣- ٤
٣٦.	استشارة عمر حول استلامه بيت المقدس بنفسه.	طلب المشورة	عمر	التميمي ص ٦٦-١٠٢
٣٧.	استشارة عمر في الخلافة بعده.	طلب المشورة	عمر	النحوي، ممارسات ٥٠٢-٥١٣
٣٨.	استشارة بلقيس شعبها في خطاب سليمان (النمل: ٢٨-٣٥)	طلب المشورة	القرآن	النحوي، ممارسات ٥٧
٣٩.	استشارة فرعون ملأه في أمر موسى.(طه: ٦٠-٦٤	طلب المشورة	القرآن	النحوي، ممارسات ٥٩-٦٠
٤٠.	استشارة عمر في التوجه بنفسه إلى فارس.	مبادرة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٩٥
٤١.	التناجي ضد الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمين. (الإسراء: ٤٧، المجادلة: ٨-١٠...)	نجوى	القرآن	النحوي مما ٦٣-٦٦
٤٢.	اقتراح الصحابة عدم بعث جيش أسامة.	نصيحة	أبو بكر	النحوي، ممارسات ٤١٧-٤٢٤
٤٣.	اقتراح عدم محاربة المرتدين. يقول البخاري أن أبا بكر لم يلتفت إلى الشورى وعنده نص بعدم التفريق بين الصلاة والزكاة.	نصيحة	أبو بكر	النحوي، ممارسات ٤٢٩-٣٥ والتميمى ص ٨٤
٤٤.	اقتراح عمر لأبي بكر حول اقتطاعه قطعة أرض لعيينة بعد استشارة أبي بكر لمن حوله.	نصيحة	أبو بكر	النحوي، ممارسات ٤٣٨
٤٥.	اقتراح خروج أبي بكر إلى ذي القصة قائدا وأشير إليه بالبقاء.	نصيحة	أبو بكر	النحوي، ممارسات ٤٣٨

٤٦.	اقتراح عمر لأبي بكر بجمع القرآن الكريم.	نصيحة	أبو يكر	النحوي، ممارسات٤٣٨ –٩ الشاوي ١٤٩
٤٧.	اقتراح الحباب بن منذر تغيير مكان جيش المسلمين في بدر.	نصيحة	السيرة	التميمي٦٨؛ الشاوي ١٣٣؛ عبد الحليم ٢٤
٤٨.	اقتراح سعد ابن معاذ بناء عريش للنبي.	نصيحة	السيرة	عبد الحليم ٢٥
٤٩.	نصيحة امرأة بصناعة منبر للرسول.	نصيحة	السيرة	التميمي ٦٦-١٠٢؛ الشاوي ١٣٥
٥٠.	اقتراح سلمان الفارسى حفر الخندق.	نصيحة	السيرة	التميمى ٧٣؛ عبد الحليم ٢٦النحوي ممارسات ٩٧-٨؛ الشاوي ١٣٤
٥١.	اعتراض عمر في صلح الحديبية.	نصيحة	السيرة	النحوي مما ٩٨- ١٠٥
٥٢.	اقتراح أم سلمة الرسول أن يحل الرسول ليتبعه أصحابه عندما اشتكى إليها عدم امتثالهم الأمر بالحل.	نصيحة	السيرة	التميمى ص ٧٧؛ النحوي، ممارسات ١٠٢؛ الشاوي ١٣٥
٥٣.	الحاح المتحمسين الخروج إلى العدو في غزوة أحد.	نصيحة	السيرة	النحوي، ممارسات ص ٤٥
٥٤.	اقتراح طلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن من عمر أن يلين للناس.	نصيحة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٧٧
٥٥.	اقتراح عمرو بن العاص لعمر في فتح مصر.	نصيحة	عمر	النحوي، ممارسات ٤٩٨

ملاحظات:

* لم يوضح الحادثة و لم أجده في سيرة ابن هشام.

قائمة المحتويات

المقـــدمة ١-١٦

مشكلة البحث: ٢
الجهود السابقة: ٣
المنشورة بالإنقليزية: ٤
المنشورة بالعربية: ٥
عناصر الرأي العام: ٨
جهود الأسلمة: ٩
ملاحظة عامة على الدراسات السابقة: ١٢
المعالم الرئيسنة للمنهج: ١٢
خطوات البحث وقواعده العامة: ١٣
موضوعات الكتاب: ١٤

الفصل الأول ١٧-٤١

ظاهرة الرأي العام

تقسيمات الرأي العام: ١٧
سمات الرأي والرأي العام: ٢٢
تكوين الرأي العام: ٢٩
سمة الأغلبية: ٣٢
مراحل تكوين الرأي العام: ٣٣
وظائف الرأي العام : ٣٩

الفصل الثاني ٤١-٦٧

عناصر الرأي العام

عناصر الرأي العام: ٤١
القضية: ٤٢
طبيعة الجمهور العام: ٤٤
فئات الجمهور العام: ٤٩
المناقشات: ٥١
المناقشات في المستوى الشعبي: ٥١
المناقشات في المستوى الرسمي: ٥٩
الأغلبية: ٦٤

الفصل الثالث ٦٧-١٠٢

جذور الرأي العام

طبيعة المعرفة المكتسبة: ٦٧
العوامل الذهنية: ٧٠
العوامل النفسية: ٧٢
المعتقدات Beliefs: ٧٧
أنواع المعتقدات: ٧٨
سمات المعتقدات: ٨٠
وظائف المعتقدات: ٨٥
الاتجاهات أو المواقف Attitudes: ٨٧
مكونات الاتجاه: ٨٧
سمات الاتجاهات: ٨٨
وظائف الاتجاهات أو المواقف: ٩٣
القيم: ٩٣
المعتقدات والاتجاهات والقيم: ٩٤
الشخصية: ١٠١

الفصل الرابع ١٠٣-١٣٠

الرأي العام والمؤسسات الاجتماعية والسياسية

المؤسسات الاجتماعية: ١٠٤
المؤسسة الأولى، الأسرة: ١٠٤
المؤسسات الدينية: ١٠٧
المؤسسات التعليمية: ١١٠
مؤسسات استقصاء الرأي: ١١٤
المؤسسات السياسية: ١١٤
أسس النظام الديموقراطي: ١١٥
واجبات المواطن في النظام الديموقراطي: ١١٦
متطلبات القرار الانتخابي: ١١٦
أولا - التكوينات الشخصية المناسبة: ١١٦
ثانيا - الاهتمام والرغبة في المشاركة: ١١٧
عملية اتخاذ الناخبين للقرار: ١٢١
أولا - الملاحظة الدقيقة: ١٢١
ثانيا - الاتصال والمناقشة: ١٢١
ثالثا - العقلانية rationality: ١٢٣

الناتج النهائي لقرارات الناخبين:.. ١٢٤
رجال الحكم والرأي العام:.. ١٢٤
درجة التطابق أو الاختلاف:.. ١٢٤
طبيعة العلاقة:.. ١٢٧
جماعات الضغط السياسي: ١٣٠
الأحزاب السياسية:.. ١٣٢

الفصل الخامس ١٣٥-١٦٦

الرأي العام ووسائل الاتصال

الاتصال الشخصي وشبه الشخصي:.. ١٣٥
أولا - حجم أثر الاتصال الشخصي: ١٣٧
ثانيا - مسار التأثير الشخصي: ١٣٨
ثالثا - التعرض لوسائل الإعلام:.. ١٣٩
الاتصال الجمعي:.. ١٤٠
الاتصال الجماهيري:.. ١٤١
وسائل الإعلام يمكن قهرها: ١٤٢
وسائل الإعلام وأثرها القوي:.. ١٤٣
الأثر المعتدل لوسائل الإعلام:.. ١٥٢
خلاصة التأثير الإعلامي:.. ١٦٣

الفصل السادس ١٦٧-١٧٨

الصفوة والرأي العام

المقصود بالصفوة:.. ١٦٨
أصل مصطلح قادة الرأي:.. ١٦٩
قادة الرأي والسياسة: ١٧٠
السيطرة في النهاية للصفوة:.. ١٧٥
نظرية "زيلر" **Zaller**: ١٧٥
القلة الجماعية المسيطرة خير من الفردية:.. ١٧٧

الفصل السابع ١٧٩-٢١٦

الشورى وعناصره

الاستشارة والمعلومة: ١٨٣

الاستشارة والوساطة: ١٨٣

الاستشارة والنصيحة: ١٨٥

قضايا الشورى في الإسلام: ١٨٥

حدود قضايا الشورى: ١٨٥

القضايا في السيرة والخلافة الراشدة: ١٨٧

طبيعة الجمهور والشورى: ١٨٩

المناقشة والشورى: ١٩٤

الشورى والأغلبية: ١٩٥

حكم الشورى في الإسلام: ١٩٥

مكانة الأغلبية في الإسلام: ١٩٩

إلزامية نتيجة الشورى: ٢٠٣

وظائف الشورى والرأي العام: ٢١٠

ملاحظات عامة: ٢١٢

الفصل الثامن ٢١٧-٢٤٦

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

القضية: ٢١٩

طبيعة الجمهور: ٢٢٦

صفات الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر: ٢٢٧

العلم والتمييز: ٢٣٠

القدرة أو القوة: ٢٣١

طريقة المناقشة والتعبير: ٢٣٣

منهج الإسلام في الدعوة: ٢٣٤

دور الأغلبية: ٢٣٨

الأمر بالمعروف.. والرأي العام: ٢٤٣

الفصل التاسع ٢٤٧-٢٦٨

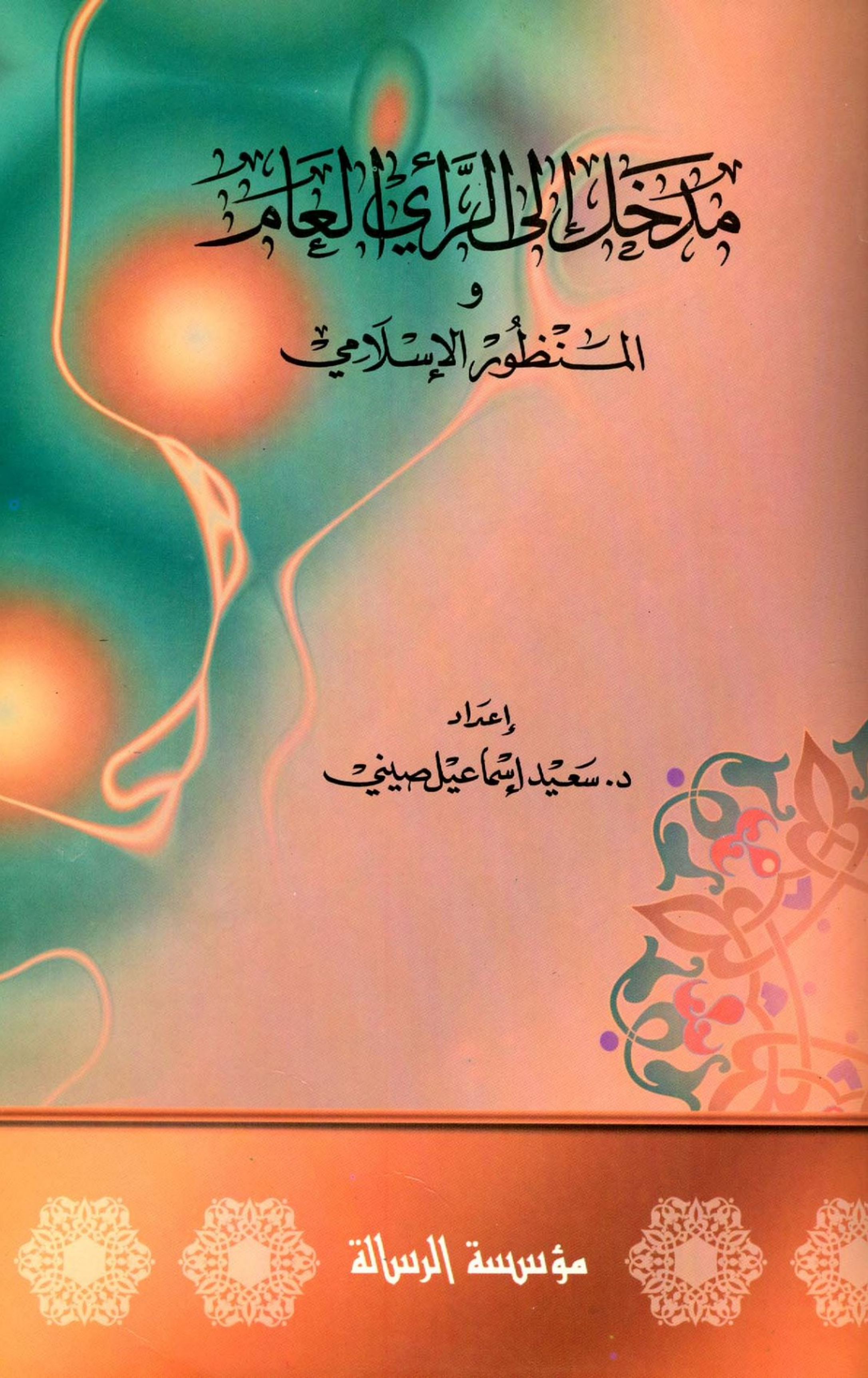
استقصاء الرأي

دراسات الرأي العام: ٢٤٧

طرق استقصاء الرأي: () ٢٤٨

استقصاء الرأي العام **Polls** *: ()* ٢٤٩

مؤسسات استقصاء الرأي: ٢٥٠
القضايا التي تتناولها الاستقصاءات: ٢٥٠
وسائل الاستقصاءات وجهود تطويرها: ٢٥١
القضية: ٢٥٣
إعداد الاستبانة: ٢٥٣
الجمهور موضوع الدراسة: ٢٥٤
جمع البيانات: ٢٥٦
دور الاستقصاءات في المجالات المختلفة: ٢٥٨
الانتقادات الموجهة إلى الاستقصاءات: ٢٥٨
نموذج مصغر لاستقصاء الرأي: () ٢٥٩
أولا – عنوان الاستقصاء: ٢٥٩
ثانيا – المقدمة: ٢٥٩
ثالثا – استبانة الاستقصاء: ٢٦٠
رابعا – الجمهور وعينته: ٢٦١
خامسا – طريقة جمع البيانات: ٢٦١
سادسا – وسيلة التحليل: ٢٦١
سابعا – كتابة التقرير: ٢٦٥
ترتيب مضمونات التقرير: ٢٦٧
الخلاصة العامة: ٢٦٩-٢٧٦
ظاهرة الرأي العام: ٢٦٩
عناصر الرأي العام: ٢٧٠
جذور الرأي العام: ٢٧١
الرأي العام والمؤسسات المؤثرة: ٢٧١
الرأي العام والاتصال: ٢٧٢
الرأي العام والصفوة: ٢٧٢
الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٢٧٣
المراجع العربية ٢٧٧-٢٨٤
المراجع الأجنبية ٢٨٥-٣٠٤
الملحق (أ) ٣٠٥-٣٠٨


مدخل إلى الرأي العام
و
المنظور الإسلامي
إعداد
د. سعيد إسماعيل صيني
مؤسسة الرسالة